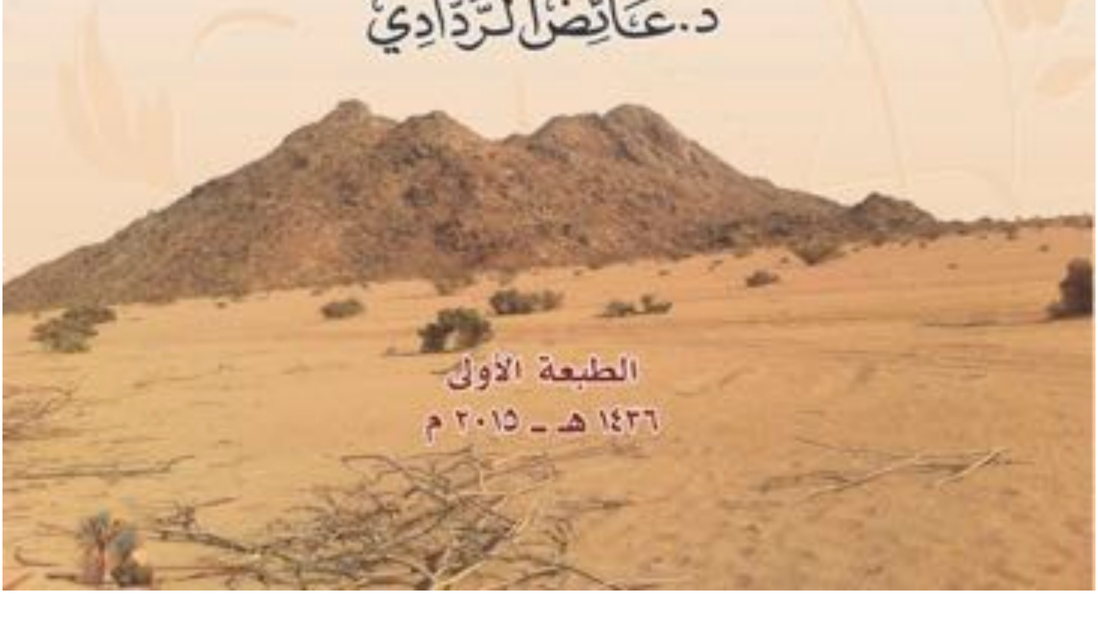
قَبِيلَةُ الرَّدَادَة

(نسبهم، وتاريخهم، وأعرافهم، وبيئتهم، وديارهم)

تاريخ اجتماعي من خلال قبيلة

الجزء الثاني

د. عائض الرّدادي



الطبعة الأولى

١٤٣٦ هـ - ٢٠١٥ م

قبيلة الرَّدَادَّة

(نسبهم، وتاريخهم، وأعرافهم، وبيئتهم، وديارهم)

(تاريخ اجتماعي من خلال قبيلة)

د. عائض الرَّدَّادي

الجزء الثاني

الطبعة الأولى

١٤٣٦هـ

٢٠١٥م

الصورة التي على الغلاف لجبل صَفَر المشهور، التقطها المؤلف (انظر ص٥٤١ من الكتاب)

ص. ب ٤٥٢٠٩
الرياض ١١٥١٢
Ibn-Jammal@hotmail.com

الطبعة الأولى ١٤٣٦هـ/٢٠١٥م

الفصل السادس

وثائقَ ردَّادِيَّة

تحقيق وشرح وتعليق

أهمية مصدرية الوثائق الأهلية:

الوثائق من أهم المصادرلمن يسعى إلى تدوين تاريخٍ يقترب من الحقيقة إن لم يصب كبدها، ذلك أن هذه الوثائق الأهلية التي توارثتها الأجيال لم تكتب في الأساس لغرض تاريخي، وإنما كُتبت لأغراض أخرى بعيدة عن التاريخ وإن صارت فيما بعد من أهم مصادره وبالأخص في النواحي الاجتماعية، فقد كتبت لإثبات سبيل (وقف) أو لصلح بين متخاصمين أو تدوين قوانين قَبَلِيَّة للحماية الأمنية أو لإثبات انتماء لخَمْسة (فَصِيلة) في القبيلة أو للخروج من الخمسة من أجل الأمن، أو أحلاف أو معاهدات قبلية من أجل حماية الأنفس والأموال أو مبايعات أو وصايا أو غيرها مما هو شأن اجتماعي وقد صارت مصدراً تاريخياً مهماً؛ لأن ما دون فيها من معلومات موثقة في إثبات الأنساب أو التملك أو القوانين أو غيرها كان هدفُه الأول حلَّ المشكلة التي من أجلها دونت المعلومات التي صارت تاريخاً للأجيال بما حوته من معلومات عن الحياة الاجتماعية والاقتصادية والأمنية والدينية والمذهبية والأنساب واللهجات ومدلولات الألفاظ وقوانين التقاضي العرفي وما يؤخذ من التزامات قَبْلة وما يترتب على مَنْ لا ينفذ الحكم، وما يُقْبل فيه التحاكم من الأمور، وما لا يُقبل التحاكم فيه، وغير ذلك مما لا يوجد إلا فيها، ويَعُدّها مصدراً مهماً للباحثين عن حقائق التاريخ، وهي مصادر بعيدة عن التزييف في الحقائق أو التحامل الذي نجده عند المؤرخين الذين لا يخلو أَعْدَلُهم من هوى

سياسي، ومِثْلُهم في تاريخ الحجاز الرَّحَالةُ ـ المسلم منهم وغير المسلم ـ الذين دوّنوا معلومات فيها الحقيقة، وفيها الهوى، وفيها التحامل، وفيها محاولة بعضهم انتقاد الأعراف قياساً على ما عَهِده في بلاده.

ومن الإنصاف والصدع بالحقيقة التصريح أن الوثائق الأهلية التي تناقلَها الأفرادُ والأسر تغطي جانباً لا نجده في كتب التاريخ التي لا تخلو مما سبق وتركز على الجانب السياسي لحاكم زمانها، يضاف لذلك تجاهلها لما عدا ذلك غالباً إلا بقدر ما ارتبط بذلك الحاكم إنْ وَقَع له حادث مع إحدى القبائل أو الأسر أو القرى، ومن ذلك تجاهل تاريخ قبائل الحجاز بخاصة إلا ما تعلق بالحج أو بنشوب خلاف مع حاكم، وحتى هذا يصوِّر جانب ما يتعلق بالحاكم ويتجاهل ما سواه، بل يُصوِّر الطرف الآخر على أنه مخطئ كل الخطأ إن لم يصفه بالمروق ويتجاهل أولئك المؤرخون أسباب المشكلة، وقد يوجد من يكتب رسالة عن الجانب الآخر، لكنها تبقى طي الكتمان خوفاً مما سيقع له لو عُرفت، ومع ذلك فإن ما فعله كان خدمة تاريخية تُحمد له، فقد قدّم خدمة جلى للمؤرخين في الوصول إلى حقيقة ما حدث؛ إذ صوّر الجانب الآخر الذي تجاهلته كتب التاريخ التقليدية ذات الصلة بحاكم زمانها التي تجاهلت أطراف النزاع إلا بمقدار تجريمها[1] وتتجاهل وجود قوى تتصارع فيما بينها

[1] من أمثلة ذلك رسالة "كشف الحجب والستور عما وقع لأهل المدينة مع أمير مكة سرور" لزين العابدين البرزنجي، سبق التعريف بها ص/٣٤.

بسبب المال أو النفوذ ومن أمثلة ذلك المدينة المنورة في القرن الحادي عشر الهجري وما بعده[1].

على أن هناك جانباً تاريخياً تجاهلته كتب التاريخ التقليدية ونجد كَشْفاً لبعض جوانبه في الوثائق، وهو **تعامل قبائل الحجاز مع طرق الحج** الذي صورته كتب التاريخ والرحلات من جانب واحد وحمّلت هذه القبائلَ الخللَ الأمني ووصفت بعضها بقطاع الطرق دون مناقشة مسؤولية دولِ زمانِها عن أمن الطرق بل إنها تتجاهل ما تحققه القبائل من أمن للطرق ولا تذكر القبائل إلا إذا حصل خلل أمني وتحمِّلُها مسؤولية ذلك، مع أن ما حدث من بعض القبائل من مواجهات كان ـ في أغلبه ـ مع ما كان يُعرف بأمراء الحج الذين يقطعون عن هذه القبائل ما يُصرف لها من عوائد من الدولة مقابل حراسة طرق الحج، وهذا هو السبب الرئيس في الاضطرابات والمواجهات، وهناك أسباب أخرى سياسية من أهمها دَفْعُ أحدِ المتنازعَيْن على الحكم لإحدى القبائل للاعتداء على ركب الحج لخلاف مع حاكم آخر أو طمعاً في الوصول إلى الحكم، مما نجد أمثلةً له في كتاب "سمط النجوم العوالي" للعصامي وكتاب "إتحاف فضلاء الزمن" للمحب الطبري ولا يتسع المقام هنا لإيراد أمثلة مما هناك.

لقد درجت الدول منذ العهد العباسي على دفع عوائد للقبائل لحراسة طريق الحج وسار على ذلك المماليك ثم العثمانيون مما هو

---

[1] فصلت ذلك في كتابي "مجتمع المدينة المنورة في رحلة العياشي (١٠٧٢هـ) ص/٢٣ـ٣٣.

مفصل في كتب التاريخ والرحلات إلى الحج، ولم أطّلع على أن دولة عينت عسكراً لتأمين طرق الحج وإنما اكتفت بقيام القبائل بذلك وصار ذلك عرفاً على مدى القرون، لكن ذلك سبَّبَ المشكلات الأمنية؛ لأن أمراء مواكب الحج كان أكثرهم غير عرب، مما صعَّب تفاهمهم مع العرب، إضافة إلى استيلاء كثير منهم على المخصصات المالية للقبائل الذي تسبب في إخلال بالأمن نَسَبَه المؤرخون إلى القبائل وتجاهلوا الطرف الآخر، غير أن حمد الجاسر جلّى هذا الجانب فيما كتبه في تقديمه لرسالة البَرْزَنْجي السابقة بقوله:"من هنا كان لابُدَّ من اتخاذ الوسائل لحماية الحجاج الذين يمرون بالطريق المذكور، فكان أن قررت الدولة التركية مقابل ذلك للعشائر التي يمر الطريق ببلادها مبالغ من المال، هي وإن كانت قليلة إلا أنها تساعد أولئك السكان الذين يتولون حماية الحجاج ونقلهم وإرفاقهم بما يبيعون مما يحتاجون، ولكن بعض ذوي النفوذ من أمراء الحاج كان يتعرض لما هو مقرر لأولئك، بل قد يقوم بهذا أمير مكة نفسه، وهو المفروض بأن يكون ممن يُعنى برعاية حقوق أولئك الضعفاء من مواطنية، وقد يكون ما هو أدهى من هذا وهو أن يسعى هذا الأمير لدى أولئك المطلوب منهم حماية الحاج بأن يتعرضوا لهم بالأذى، ليتخذ ذلك وسيلة يتذرَّع بها إلى تحقيق بعض رغباته وطلباته من الدولة التركية لكي يقوم بحماية الحاج (انظر العرب س١٢ ص٣٥٥) وقد يقوم هذا الأمير بأخذ ما هو مقرر للعشائر، بحجة أنه سيدفعه لهم فلا يفعل ذلك، وهو

ما يسبب لجوء مَنْ يُحرمون مما يعتبرونه حقًّا واجباً لهم بالتمرد والعصيان، وهذا ما حدث من قبيلة حَرْب مع أمير مكة الشريف سرور"[1].

ومن القرن الحادي عشر الهجري إلى سنة ١٣٢٠هـ حيث كان أمير الحج اللواء إبراهيم رفعت باشا الذي سعى لحل قطع عوائد القبائل بين ينبع والمدينة لمدة ٣٠ عاماً وذكر أنهم تنازلوا عنها ضيافة له فقال:" طلب العُرْبان مني صرف المرتبات التي كانت موظفة لهم ولم تصرف في السنين السابقة فوعدتهم المساعدة، فقالوا : كم وعدٍ سمعنا ولم نَرَ وفاء، فقلت لهم : إني مساعدكم إن شاء الله وستعرفون خبر المرتبات من الأمير الذي يأتي في حج العام القابل، وقد رجوت الحكومة في تقريرٍ أن تبحث في الدفاتر القديمة عن مرتباتهم في الأعوام السابقة وتصرف لهم مثل ما كانوا يأخذون في السنين القابلة، وإن لم يتيسر لها ذلك فلتفوّض الأمر إلى أمير الحج يتفق معهم بما فيه المصلحة حتى يصبح ما لهم معروفاً فيطمئنوا ولا يشاكسوا المحمل وركبه، ورجوت الحكومة أن تبرَّ بوعدي لهم حتى لا يصمونا بأن الإخلاف شيمتنا، وقد أضَفْتُ[2] مشايخ هذا الطريق وكبار عربانه في بئر عباس فقدمتُ لهم لحوم الغنم التي ذبحناها والأرز

---

[1] تقديمه لرسالة "كشف الحجب والستور" للبرزنجي/٤٥٣(سابق)، وقد أورد حمد الجاسر نقولاً تاريخية تمثل لما تحدث عنه ص/٤٥٣ وما بعدها.

[2] **أضفت**: أقمت لهم وليمة ضيافة.

والسمن فطبخوا وأكلوا وسروا سروراً عظيماً حملهم على أن يتركوا مرتباتهم القديمة ضيافةً لي كما أضفتهم. وكتبوا إلى سموّ الخديوي السابق كتاباً ومما جاء فيه:نعرض للأعتاب السنية بلسان الصداقة والإخلاص معربين غاية الشكر والممنوية من الحِكَم السّلْمية التي أتى بها سعادة إبراهيم باشا رِفْعَتْ أمير الحج المصري مُزِيلاً ما كان بالخاطر، وعلى ذلك أَضَفْناه[1] بما كان متأخراً من عوائد الثلاثين سنة الماضية التي حُجب فيها مرور المحمل من ديارنا، وحمدنا الله الذي منّ علينا بمروره في هذا العام من هنا مع أمير تشهد له أعماله التي ثَبَّت بها دَعِيمة الأمن بفتح هذا الطريق الجديد"[2].

ما سبق هو ما صوّره المؤرخون من أن سبب ما ألصق بقبائل الحجاز من قطع طرق الحج هو قطع عوائدهم التي اعتادت الدول على صرفها لهم مقابل تأمين طريق الحج وأن ذلك قد اتخذه الحكام أحياناً ذريعة لإثارة الإشكالات، ولكن ماذا قالت الوثائق والقوانين العرفية عن هذا الموضوع مما لا نجده عند المؤرخين؟

لقد أثبتت الوثائق (قَبْلَ ما عبر عنه الجاسر وإبراهيم رفعت باشا) براءةَ القبائل مما نُسب إليها من قطع الطريق وأن ما كان يقع من مواجهات بين بعض القبائل وأمراء الحج هو صراع مالي، سببه قطع العوائد المالية التي درجت الدول على صرفها مقابل حفظ القبائل

[1] أضفناه: تنازلنا عنه ضيافةً له.

[2] مرآة الحرمين ٢/٤١. العريان: انظر عنها ص/٣٧١.

لأمن الحجاج في الطريق، وهذا ما لم يَعْرف المؤرخون وجوده؛ لأنهم لم يطلعوا على الوثائق أو بعبارة أوضح لم تكن الوثائق مصدراً لهم.

ورد في وثيقة حررت في ١٠٧٧/١١/١٣هـ براءة القبائل من قاطع طريق الحج إن كان منها، وأن من فعل ذلك فجنايته على نفسه لأنه لم يلتزم بقوانين القبيلة، ومما جاء في الوثيقة عن البراءة من قاطع الطريق[١]"...... وقد قاموا دون أعراض أهلهم، وتلازموا وتعاهدوا المذكورين بأمان الله وعهد الله القوي الذي عُلُوُّه[٢]في العَرْش وأسفلُه في الفَرْش، عهداً لا ينقضه ناقض إلَيْن[٣] يَبِيدُ التراب، ويشيب الغراب، ويرث الله الأرض ومن عليها، وتلازموا وتعاهدوا أنهم أولاد رجل واحد[٤] بأمان الله وعهد الله والخائن عليه لعنة الله" ثم يأتي الاستثناء لما لا يدخل في هذا العهد ـ وهو شاهدنا هنا ـ وهو أربعة أمور:"ماعدا أربعة أحوال وهي: ضاوي الحُرْمَة[٥]، وضارب رِجَال الدولة[٦]، والمخالف في دَرْب السلطان[٧]، وضارب ابن عمه مخطئ

---

[١]نص الوثيقة كاملاً في كتاب"التنظيمات القانونية والقضائية لدى قبائل الحجاز قبل العهد السعودي" لفائز الحربي ٥١/١.

[٢]**علوه**: أعلاه.**الفرش**: الأرض.

[٣]**إلين**: إلى أَنْ

[٤]انظر عن اللزمة ص/١٦٠.

[٥]**الحرمة**: المرأة. **ضاوي الحرمة**: المعتدي على عرضها وانظر ما سبق في مصيّح المرأة.

[٦]**رجال الدولة**: مندوبوها. **الدولة**: الدولة العثمانية.

[٧]**درب السلطان**: طريق الحج. **المخالف**: قاطع الطريق أو المعتدي على الحجاج في الطريق.

عليه[١]، فهذه الأربعة الأحوال كل من جنى منهن جناية على نفسه، يكون من يُعينُه من نفسه[٢] وإلاّ جنايتُه على نفسه، ولا لأحد على أحد حَشِيمَةَ[٣]في بعضهم بعض... وعلى ذلك وقع الإشهاد، وشهد الله قبل خلقه، والله خير الشاهدين".

ومن العجيب أن صبري أيوب باشا لم يذكر هذا القانون عندما دوّن النظم والقوانين القبلية في كتابة "مرآة جزيرة العرب"[٤]وهو قد نقل تلك القوانين عن علي بن موسى صاحب رسالة "وصف المدينة المنورة"، الذي قال عنه[٥] "وبناء عليه فإنه يُعدّ من أرباب الخبرة بكل العادات والتقاليد والنظم التي كانت تجري بين قبائل العرب، ويعتبر ما يكتبه في هذا الخصوص مأخوذاً من أصحاب الشأن مباشرة".

والذي يظهر أن تَرْك أيوب صبري باشا تدوين هذا القانون الذي نطقت به الوثائق يعود إلى وجهة نظر سياسية لربط المواجهة بين أمراء الحج والقبائل بقطع الطريق وليس بقطع الدولة أو أمراء حجها لمرتبات القبائل المصروفة مقابل تأمين الطريق، بل إن أيوب صبري باشا استخدم تعبير "العُرْبان" بديلاً للقبائل أو قبائل العرب، وقد علق على

---

[١]ضارب ابن عمه: سبق شرح ذلك في اللزمة.

[٢]**من يعينه من نفسه**: أي بأمر نفسه وليس بموجب قانون القبيلة.

[٣]**حشيمة**: التزام وقد سبق شرح الحشومة والحشم ص/١٩١.

[٤]سبق إيضاح ذلك ص/١٤١.

[٥]مرآة جزيرة العرب ٢/٣٤٠، ترجمة أحمد فؤاد متولي وزميله.

ذلك عاتق البلادي ضمن تعليقاته على "مرآة جزيرة العرب" فقال:"كلمة عربان اشتقها معاصرو المؤلف، ولم تكن مسموعة في الجاهلية وصدر الإسلام" وقال في موضع آخر"إن كلمة عربان مما ابتدعه المؤلف ومعاصروه"[1].

فالوثائق الأهلية كشفت هذه الحقيقة التاريخية وهي **براءة القبائل في أعرافها من قاطع الطريق السلطاني** (طريق الحج) وهذا يدلل على أهمية الوثائق لتصفية التاريخ من شوائب كرسها المؤرخون ذوو الهوى مع حاكم زمانهم أمَّا ما حدث من تصدي بعض القبائل لأمراء الحج مطالبة بعوائدهم المقطوعة فهو لا ينكر، وهو كذلك ليس بالأسلوب المناسب لاستعادة الحقوق لأن في ركب الحج أبرياء لا ذنب لهم، ولكنه واقع لا يمكن إنكاره كما لا ينكر تجاهل المؤرخين لأسباب المشكلة، ومثله تجاهلهم لقوانين القبائل في هذا وبخاصة قبائل حَرْب، والوثيقة السابقة ناطقة بذلك، وليس المجال مجال بحث لهذا الموضوع ولكنه مثال على أهمية الوثائق في مصدرية التاريخ وهي مصدر غير قابل للتشكيك، وإنما أوردنا ذلك للدلالة على أهمية الوثائق في كشف الحقائق وإن تواتر المؤرخون على تجاهلها لأسباب لم تعد قائمة.

---

[1] قال ذلك في كتابه" الميضاح: ص/١٦، والكلمة سابقة وليست من ابتداعه، انظر العربان ص/٣٧١، وانظر ما سبق عن الكلمة ص/١٤٦.

ملحوظات عامة حول الوثائق:

هذه إيضاحات عامة حول الوثائق الآتي نشرها وشرحها:

١- **يلاحظ ضعف لغتها نحواً وصرفاً وإملاء**، وقد صحح بعض ذلك وبعضها ترك إما لوضوحه أو ليكون دليلاً على واقع الكتابة في زمانه.

٢- **قد تكتب الكلمة مقسومة بين سطرين** إذا وقعت آخر السطر.

٣- **فيها ألفاظ عامية أو ألفاظ عرفية محلية**، ولم تعد معروفة اليوم إمّا لاختفاء مدلولها وإما لعدم وجود من يعرف معناها، ولذا وضعنا المعجم اللغوي التاريخي في الكلام عن البيئة (الفصل الرابع).

٤- **بعض الكلمات تكتب كما تنطق فمثلا** (رُشيد) تكتب (ارْشَيْد) و(رشود) تكتب (ارْشُود) و (مِنْ جِهة) تكتب (أُوْمِنْ) و (فَلْبَرُود) أي (في البرود) و (فالبحار) أي (في البُحَيْر).

٥- **قليل منها ضبط بالشكل.**

٦- **كتابة التاء المربوطة مفتوحة والعكس.**

٧- **عدم كتابة (أل) الشمسية، ويكتبون الهمزة فقط.**

٨- **فُرِّغت كل وثيقة كما هي** حفاظاً على دقتها وعُلّق عليها شرحاً أو إيضاحاً.

٩- **أُعطيت كل وثيقة رقماً وذُكر المصدر والتاريخ والعنوان** حسب ما كتب في الوثيقة فإن لم يكتب عليها عنوان كتبنا (بدون) ثم

يتلوه موجز لموضوعها، وفي كل ذلك يُحافظ على كتابة كل ذلك بألفاظ الوثيقة ما أمكن.

١٠- **ترد بعض الأسماء في الوثيقة ثنائية لمعرفتها وقت كتابة الوثيقة**، فما أَمْكنَ معرفته أكملناه، وما لم يمكن أو وُجد لبس في إكماله تركناه كما ورد.

١١- **وضعنا في آخر كل وثيقة بياناً بالأسماء الواردة فيها** للأشخاص والفروع.

١٢- **جمعنا الوثائق من الداخل والخارج**:من الأفراد والأسر، ومن مراكز الحفظ، ومن المحاكم الشرعية، ومما نُشر في كتب، فهي مِنْ كل تلك المصادر.

١٣- **بذلنا الجهد في الوصول إليها**، وبخاصة ما عند الأفراد،فتعاون بعضهم ولم يتعاون آخرون، وما جمعناه يمثِّل أنواع الوثائق، وهو ليس شاملاً لكل الوثائق ولكنَّ ما جُمع كافٍ بتنوعه لأغراض البحث.

١٤- **تغلبنا على صعوبة القراءة بقراءتها على أهل الخبرة، وبتفسير بعضها لبعض**، أما شَرْح الألفاظ فاستعنا فيه بأهل الخبرة وبخاصة كبار السن.

١٥- **شملت الوثائق السنوات من عام ٩٨٤هـ (وثيقة ٤٢) إلى عام ١٤٢٧هـ** (وثيقة ٨٣) وكل وثيقة تمثل زمانها وليست حصرا لما فيه من وثائق، فليس ذلك مراداً ولا ممكناً.

أسماء الوثائق:

للوثائق عدة أسماء، كما سيتضح من عنواناتها، **ويكتب اسم الوثيقة** غالباً على **الوجه الخلفي للوثيقة** في سطر واحد لا يوجد غيره، **وأحياناً في أعلاها** قبل بدئها، وأحيانا ينص عليه **في متنها**، وقد لا يذكر شيء من ذلك وهو قليل، ومهما تعددت الأسماء فإن **للوثيقة القوة نفسها في حسم الخلاف بين الناس** إن كانت كُتبت من أجله أو في حسمه، بالرجوع إليها لو حصل خلاف بعدها، أو بالالتزام بما نص عليه مضمونها إن لم تكن ناشئة عن حسم خلاف بل للبيان أو للوَقْف أو للسَّبيل أو للتَلاَزُم أو للتَّوْكِيل أو لغير ذلك، وهذا إيضاح **لمدلول الأسماء التي سترد في الوثائق التالية:**

١ـ **البيان:** وثيقة تفصّل مضمون ما احتوت عليه كبيان أملاك السبيل (الوقف) وكيفية صرفه، والوكيل عليه عند كتابتها وفي الأجيال اللاحقة، كما في الوثائق ١ و ٢ و ٣ "بيان سبيل جَمِيل ابن حامد" و "بيان سبيل سلمى بنت سليمان ... " وقد يكون البيان حجة كما في الوثيقة (٤) "بيان حُجّة جمّال بن جَمِيل على أخته جملاء..." والوثيقة (٦) "بيان حجّة جمّال بن جَمِيل على عايد بن حمدان".

٢ـ **الحُجَّة:** وثيقة تثبت تملكاً أو بيعاً، وهي كثيرة، والأكثر تداولاً بين أسماء الوثائق في مجال البيع والشراء (انظر الوثائق :٤، ٦، ٨، ١٥، ١٧، ٢١، ٢٢، ٢٧).

٣ـ **حُجّة شرعية:** وتطلق على الوثيقة الصادرة من المحكمة الشرعية في الأكثر، (انظر الوثيقة ٦٦ و ٧٠ و ٧١) وقد تطلق على ما لا يكون صادراً من المحكمة الشرعية(انظر الوثيقة ٢٦).

٤ـ**الوثيقة:**أحيانا تُوصَف كتابةُ الاتفاق بين الطرفين في البيع أو الشراء أو التوكيل أو الخلاف بأنه وثيقة كما في الوثائق: (٩)"الشروط في هذه الوثيقة " و (٥٠) " وثيقة بيد رشيد بن ريَّان" و(٨٤) "وثيقة بيد ذوي ريَّان".

٥ـ **فَصْل:** هو حكم في خلاف بين طرفين يَفْصل (يَحْكُم) فيما بينهما من خصومة كما في الوثائق: ١٤ و ١٨ و ٣٥ و ٤٨.

٦ـ **حجة وفَصْل:** أحيانا توصف الوثيقة بأنها حجة وفصل، فهي حجة لأنها حكمت لطرف وفصل لأنها فصلت الخلاف كما في الوثيقة (١٧).

٧ـ**حجة مَطْوِيَّة:** أي مكتوبة؛ لأنهم كانوا يطوون الأوراق حفاظاً عليها من التمزق لو ثُنيت، وقد ورد في الوثيقة (٢١) عبارة "إلا بحجة مطوية".

٨ ـ **حجة عايْدِيَّة:** يُراد بها حجة قديمة جداً، وعائدية نسبة لقوم عاد، ويعبرون بذلك عن القِدَم كما يعبرون عنه أحياناً بوصف **قُرَيْشِيّة**، وفي الوثيقة (٨٤) وردت عبارة "وبيدي حجة عايدية".

٩ـ **أمانة:** هي وثيقة تُؤمَّن عند أمين للحفاظ عليها، ولذا تسمى "أمانة" كما في وثيقة "أمانة الفِقْرة" وهي تلازم بين قبائل الرَّدَادَة

والأحامدة وغيرهما على حمى الفقرة، والاتفاق على الالتزام بذلك وتحديد غرامات خَرْق الحماية، وهي الوثيقة (٥٨) وقد ورد فيها "وأمين هذه الورقة (أمانة الفقرة) حمود بن عمران ... وبعده كل من يدرك الأمانة من ذوي سالم ... ما له معارض فيها لا شيخ ولاجَبَر".

١٠- **الورقة**: أحيانا توصف الوثيقة بأنها ورقة كما سبق في الفقرة السابقة في وصف أمانة الفقرة بأنها ورقة.

١١- **وكالة**: توكيل شخص بإقامته وكيلاً نائباً عنه فيما وُكّل فيه، وهذا في الوثائق المتأخرة كما في الوثيقة (٧٥) أما الوثائق القديمة فلا تسمى وكالة، ولكن النائب يسمى وكيلاً على السبيل أو غيره.

١٢- **سَنَد**:هو وثيقة تكتب خارج المحكمة، وغالباً يُشار فيها إلى الحجة الشرعية الصادرة من المحكمة كما في الوثيقة (٢٤)، أو أَخْذ إقرار من شخص بأخذ حقّه دون وجود خصومة بين الطرفين كما في الوثيقة (٢٥)، وقد يكون إثباتاً للبيع أو الشراء كما نص في الوثيقة (٣٢) "الذي باعه ... بموجب سَنَد مُرَّخ [مؤرخ] سنة ١٣٥٠هـ".

١٣- **سند تَمَسُّك**: أي سند إثبات، وهو يكون خارج المحكمة الشرعية لكنه مستند على حجة شرعية سابقة كما في الوثيقة

(٦٦) "سند تمسك شرعي" وهو مبني على بيع ما هو موجود في الحجة الشرعية.

١٤ـ **وثيقة مُنَزّلة**:التنزيل هو نَقْل وثيقةٍ بإعادة كتابتها منقولةً من وثيقة سابقة لها بسبب قدم الوثيقة السابقة أو تلفها، سواء أكانت الوثيقة من المحكمة أو من خارجها كما في الوثيقتين (٣) و (٦٢).

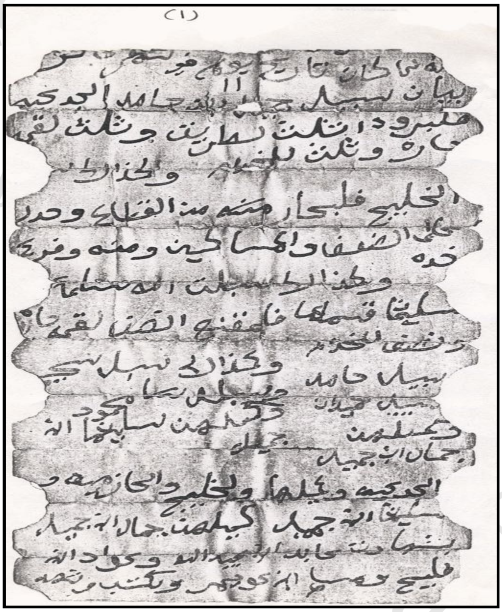
١٥ـ **وثيقة منْقُولة**: هي الوثيقة التي يُنص فيها على مكان حفظِها أو اسم الشخص الأمين عليها، ولا تُنْقَل من عند أمينها إلا لحاجة، ويُحدد فيها أجرة للنِّقالة كما في الوثيقة (٥٨) بأن أجرة نقالتها من مكانها خمسة جنيهات، وكما في الوثيقة (٧٣) "وحُجّتي عند عطية بن عايض، أمانة عنده، ما يعطيها إلا لَجَاءت عازَتْها يَنْقُلُها ويردّها، ونِقَالتها الوديَّة الطَّرْفَانِيَّة ...".

الرقم ١ **التاريخ:** ١٢٤٣هـ أو قبله بقليل.

العنوان: بيان سبيل جَمِيل بن حامد.

الموضوع: تسبيل رياض زراعية.

المصدر: بنيه بن سالم بن عيد بن جمّال الرَّدَّادي.



النص:

....[١]

إنه لما كان تاريخ يوم ١١ في شهر ...[٢].

[١] سقط كلام لسقوط جزء من الوثيقة حيث كانت مثنية ولم تكن مطوية، وهو ليس كثيراً، وهو ـ غالباً ـ الحمد لله أو باسم الله، الموجب لتحريره ورقمه وتسطيره، كما هي عادة الوثائق في ذلك الوقت.

[٢] مكان السنة ممزق من الوثيقة، ويرجع تاريخها لسنة ١٢٤٣هـ كما هو وارد في الوثيقة اللاحقة لها (رقم٢) وموضوعهما واحد، ويبدو أن الوثيقة الثانية إضافة للوثيقة الأولى، لإضافة الزوجة، فهي مكتوبة عند الكاتب نفسه، والشهود أنفسهم، والهدف هو أن تكون أشمل بحيث تضم جميع ممتلكاته.

بيان سبيل جَمِيل بن حامد[1]:الجُدَيْعيَّة فـي البَرود[2]: الثلث للطريق[3]، وثلث لقمة حارَّة[4]، وثلث للخُدَّام[5].

وكذلك سبَّلْتُ الخَلِيج في البُحَيْر[6]، من القِطَاع وحَدْر[7]، على الضعفاء والمساكين، ومنه وفَرْع[8] ... .

وكذلك سبَّلَتْ أمُّه سلمى بنت سليمان قسْمَها[9]، في المُقنَّع:[10]، النصف لقمة حارة، ونصف للخِدْمَة.

---

[1]**جميل بن حامد** هو جميل بن حامد بن جمعة بن محمد بن عمَّار بن خميس الرَّدَّادي الحازمي، وقد وكَّل ولديه جمَّال بن جميل وسليمان بن جميل، والأول له ذرية الآن، ومن أحفاده: المؤلف، والثاني انقطع نسله، وانظر في جميل الوثائق من ١ـ٧ و١٢ و ١٧.

[2]**الجديعية في البرود**: البَرُود: أحد شعاب جبال الأشعر، سبق وصفه ص/٤٩٠.

الجديعية: روضة ما زالت تحمل الاسم نفسه،وما زالت ملكيتها لأحفاده وتقع في ملتقى ٣ شعاب، سبق وصفها في وادي البرود.

[3]**الثلث للطريق**: أي ثلث الثمرة لعابر الطريق.

[4]**لقمة حارة**: أي يشتري به طعاماً يطبخ ويوزع على الفقراء مطبوخاً إذا لم يكن المحصول قمحاً.

[5]**الثلث للخدام**: أي للناظرين على الوقف، القائمين بخدمته نظير خدمته.

[6]**سبلت الخليج في البحير**: السبيل هو الوقف للأصل بالشكل الذي سبق شرحه ص/٢٠٨ .

الخليج: سبق وصفه في الرياض ص/٣٠٠.**البحير**: هو الشعب الذي يقع في أعلاه ذلك الخليج، وقد سبق وصفه ص/٤٤٧ وما زال خليج البحير معروفاً باسمه، وفي يد أحفاد المسبِّل(الموقف).

[7]**القطاع**: جسر صغير يقطع الخليج المذكور إلى جزأين: ثلثين أسفله من جهة الجسر، وثلث أعلاه، وما زال يسمى القطاع إلى زماننا. **حَدْر**: أسفل.

[8]**ومنه وفرْع**: فرع تعني فَوْق أو أعلى فإذا قالوا فَرعه أي فوقه، وبعده كلمة مقطوعة.

[9]**سلمى بنت سليمان**، أم جميل بن حامد، وقد فُصّل سبيلها في الوثيقة رقم (٣) اللاحقة.

[10]**المُقَنَّع**: منطقة من ديرة الرَّدَادَّة، ما زالت معروفة باسمها، والوقف المذكور فيها ما زال بيد الأحفاد وهو روضة تسمى الحازمية، وانظر عن المقنع ص/٤٤٦.

سبيلُ حامد وسبيل حميدان[١]وكيلُهن جمَّال بن جميل	وكذلك سُبُل سحيم[٢] وسبل...محمود وكيلُهن سليمان بن جميل
الجُدَيعيَّةُ وكيلُها سليمان بن جميل	والخليجُ والحازمية[٣]وكيلهن جمَّال ابن جميل

بشهادة عايد بن عبيد الله، وعواد بن فليح، ومسلم بن عويمر، وكتب وشهد[٤] ... .

ملحوظة:

يلاحظ أن بعض الكلمات كتبت كما تنطق مثل: فلبرود: أي فـي البرود، وفالبحار: أي فـي البحير، ويلاحظ كتابة الياء ألفاً كما تنطق، وهو موجود فـي كثير من وثائق ذلك الوقت، ومثل فلمقنع: أي فـي المقنع، ويلاحظ كذلك كتابة بعض الكلمات مقسومة فـي سطرين إذا وقعت آخر السطر.

---

[١] هو حميدان بن جمعة بن محمد بن عمَّار، لم يولد له وورثه أخوه حامد بن جمعة.

[٢] **سحيم:** هو سحيم بن محمد بن عمَّار بن خميس الرَّدَّادي، أخو جمعة بن محمد، جد جميل، وسحيم هذا لم يترك أولاداً فورثه أبناء جمعة، ولم استطع قراءة الكلمة قبل محمود، ولا معرفة شيء عنه.

[٣] **الحازمية:** روضة فـي المقنّع، ما زالت معروفة باسمها.

[٤] أسماء الشهود والكاتب سترد مفصلة فـي الوثيقة رقم (٢) التي يظهر منها أنها إعادة كتابة لها فـي التاريخ نفسه.

الأسماء الواردة في الوثيقة (١):

- جميل بن حامد بن [**جمعة بن محمد بن عمَّار بن خميس الرَّدَّادي**].

- سلمى بنت سليمان (**أم جميل بن حامد**).

- حميدان [**بن جمعة بن محمد بن عمَّار بن خميس الرَّدَّادي**].

- سحيم [**بن محمد بن عمَّارالرَّدَّادي**].

- ... محمود.

- سليمان بن جميل بن حامد الرَّدَّادي.

- جمَّال بن جميل بن حامد الرَّدَّادي.

الشهود:

- عايد بن عبيد الله[**الرَّدَّادي**].

- عواد بن فليح [**الحازمي**].

- مسلم بن عويمر [**الرَّدَّادي**].

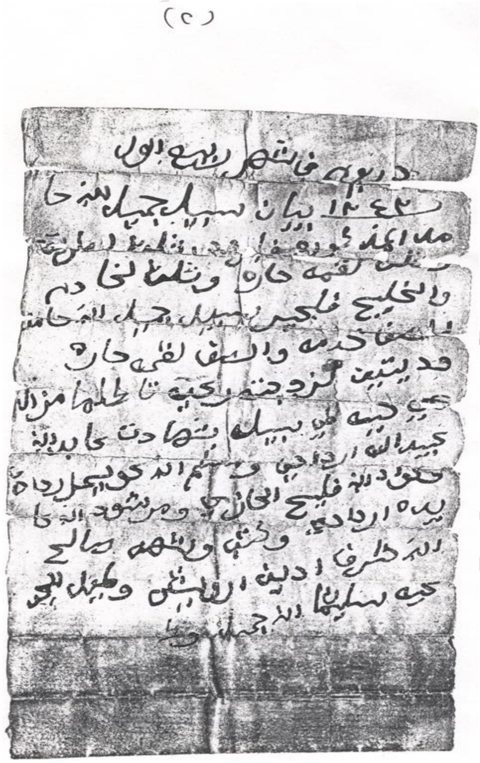
الكاتب والشاهد: هو كاتب الوثيقة (٢) وكذلك الشهود.

الرقم ٢ **التاريخ:** ١١ ربيع الأول ١٢٤٣هـ

العنوان: بيان سبيل جميل بن حامد.

الموضوع: تسبيل أملاك زراعية، تكملة للوثيقة (١).

المصدر: بنيه بن سالم بن عيد بن جمّال الرَّدَّادي.



النص:

حرر يوم ١١ في شهر ربيع الأول سنة ١٢٤٣هـ[١]

بيان سبيل جميل بن حامد المذكورة في البَرُود: ثلث للطريق[٢]، وثلث لقمة حارَّة، وثلث لخادمه.

والخليج في البُحَيْر سبيل جميل بن حامد، النصف خدمة والنصف لقمة حارة، وديَّتين[٣] لزوجته رقية[٤]، تاكلها ما زالت

---

[١] يظهر أن هذه الوثيقة تكملة أو استكمال أوضح للوثيقة رقم (١) حيث نص فيها على الزوجة. ثم سُردت أسماء الكاتب والشهود كاملة.

[٢] سبق شرح المعنى في الوثيقة رقم (١)، وكذلك الكلمات الأخرى.

[٣] **الودِيَّة**: النخلة الصغيرة.

[٤] **رقية**: كتبت في الوثيقة ركيّة (بالكاف) حيث تنطق القاف معقودة قريبة من الكاف، وهو نطق ما زال موجوداً في اللهجة العامية.

هي حيّة في سبيله، بشهادة عابد بن عبيد الله الرَّدَّادي، ومسلم بن عويمر الرَّدَّادي، وعواد بن فليح الحازمي، ومرشود بن عايدة الرَّدَّادي، وكتب وشهد صالح بن شرف الدين الرويثي، وكيل الجديعية سليمان بن جميل، وكيل...

الأسماء الواردة في الوثيقة(٢):

- جميل بن حامد [بن جمعة بن محمد الردادي].
- رقية (زوجة جميل).
- سليمان بن جميل [بن حامد].

الشهود:

- عابد بن عبيد الله الرَّدَّادي.
- مسلم بن عويمر الرَّدَّادي.
- عواد بن فليح الحازمي.
- مرشود بن عايدة الرَّدَّادي.

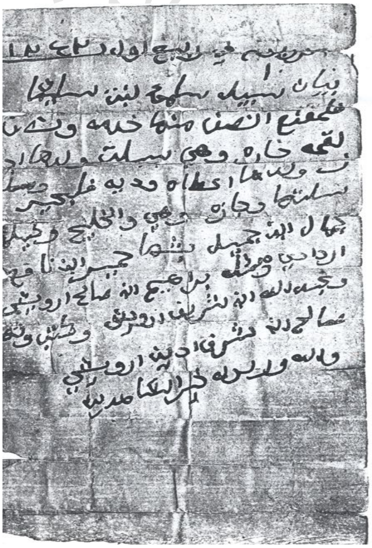
الكاتب والشاهد: صالح بن شرف الدين الرويثي.

الرقم ٣ **التاريخ:** ١٠ ربيع الأول ١٢٤٣هـ

العنوان: بيان سبيل سلمى بنت سليمان في المُقَنَّع(كتب على الوجه للآخر للورقة).

الموضوع: تسبيل أملاك زراعية.

المصدر: بنيه بن سالم بن عيد بن جمّال الرَّدَّادي.



النص:

حرر يوم ١٠ في ربيع الأول سنة ١٢٤٣هـ

بيان سبيل سلمى بنت سليمان[1] في المُقَنَّع[2]: النصف منها خدمة، والنصف لقمة حارة، وهي سبَّلَتْ [و] ولدُها جميل[3]، أَجَل ولدها أعطاها وُدِيَّة في البُحَيْر[4]، وسلمى

---

[1] **سلمى بنت سليمان:** هذه والدة جميل بن حامد بن جمعة الرَّدَّادي كما ورد ذلك في وثيقة(١) التي بينت سبيل جميل، وورد فيها أن والدته سلمى بنت سليمان سبلت قسمها في المقنع: النصف لقمة حارة والنصف للخدمة، انظر الوثيقتين (١) و (٢).

[2] **المقنع:** سبق إيضاحها في الوثيقة (١).

[3] **ولدها** : جميل بن حامد.

[4] **في البحير:** في الأصل فلبحير، كتبت كما تنطق وقد سبق شرحه في الوثيقة (١). **والودية:** النخلة الصغيرة.

سَلَّبتها...[1]، وهي والخليج، وكيلُها جمَّال بن جميل بشهادة حميِّر بن نافع الرَّدَّادي، ومثله إبراهيم بن صالح الرويثي، وعبد الله بن شريف الرويثي، وكتب وشهد صالح بن شرف الدين الرويثي، والله والرسول خير الشاهدين.

الأسماء الواردة في الوثيقة (٣):

- سلمى بنت سليمان (أم جميل بن حامد بن جمعة بن محمد بن عمَّار بن خميس الرَّدَّادي).
- جميل بن حامد بن جمعة الرَّدَّادي
- جمَّال بن جميل الرَّدَّادي

الشهود:

- حميّر بن نافع [بن حَمْد بن جمعة]الرَّدَّادي
- إبراهيم بن صالح الرويثي
- عبد الله بن شريف الرويثي

الكاتب والشاهد: صالح بن شرف الدين الرويثي.

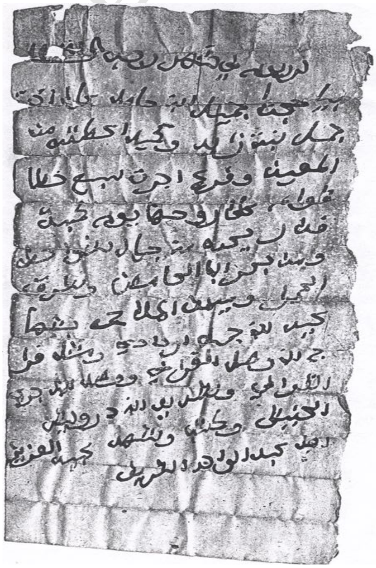
[1] أقرب رسم للكلمة بعد كلمة سبلتها (وجازة) ولم أهتدِ لمعناها ولعلها (حارة) أي لقمة حارة.

الرقم ٤ **التاريخ:** ١١ رجب ١٢٤٣هـ

العنوان: بيان حجة جميل بن حامد على أخته جملاء بنت زايد (كتب على الوجه الآخر للورقة)

الموضوع: وكالة على أملاكها.

المصدر: بنيه بن سالم بن عيد بن جمّال الرَّدَّادي.



النص:

يوم تاريخه ١١ في شهر رجب سنة ١٢٤٣هـ

بيان حجة جميل بن حامد على أخته جملاء بنت زايد[١]، وكيل[٢] أعطته من المِعْيَن وفَرْع[٣]، أجرة سبع[٤]ضحايا قوائم على روحها يوم ... ... ويحده من شمال شويحطة[٥]، ومن بَحْر أبا الحامض[٦]، وشرق

---

[١] **جميل بن حامد:** سبق في الوثيقة رقم (١)، وجملاء بنت زايد أخت غير شقيقة له.

[٢] **وكيل:** هذه الكلمة تدل على أنها أعطته سبيلاً أي وقفاً لا يجوز بيعه، فهو وكيل عليه.

[٣] **المعين:** مكان في أسفل شعب الشفية عند مصبه في الغرنق أسفل وادي أبا الفار، وانظر في معنى المعين ص/٣٨٩، **فرع:** فوق.

[٤] لم أستطع قراءة الكلمات مكان النقط.

[٥] **شويحطة:** سبق التعريف بها ص/٤٦٨، وقد كتب"شواحطة"فهم كانوا يكتبون الياء ألفاً، لنطقها ممالة بينهما.

[٦] **أبا الحامض:** سبق التعريف به ص/٤٦٧. **من بحر:** من غرب.

الحمراء[1]، ويَمَن المُلَيْحَة[2]، بشهادة عيد بن جميل الرَّدَّادي، ومثله فراج ابن وَصْل القرافي، ووَصْل بن جُرَيْ القرافي، وشديد بن درويش الحنيني، وكتب وشهد عبدالعزيز بن عبد الواحد الشريف.

الأسماء الواردة في الوثيقة (٤):

- جميل بن حامد [بن جمعة الرَّدَّادي].
- جملاء بنت زايد (أخته غير الشقيقة).

الشهود:

- عيد بن جميل الرَّدَّادي.
- فراج بن وَصْل الله القرافي
- وَصْل بن جُرَيْ القرافي
- شديد بن درويش الحنيني

الكاتب والشاهد:عبد العزيز بن عبد الواحد الشريف.

ملحوظة: هذه الوثيقة تحدد شفية ابن جمّال وقد سبق التعريف بها ص/٤٦٦، وانظر الوثيقة (٥) التالية فهي تكملة لها، والوثيقة (٦).

---

[1] **الحمراء:** هي الحمراء العليا، انظر التعريف بها ص/٤٦٥.

[2] **المليحة:** فرع من فروع وادي حَزْرة، والمقصود هنا فرعه الشمالي الذي ينتهي بالإشراف على شعب الغرنق المعروف بغمرة الحصى كما في الوثيقة (٥)، وقد سبق التعريف بالمليحة ص/٤٨٧.

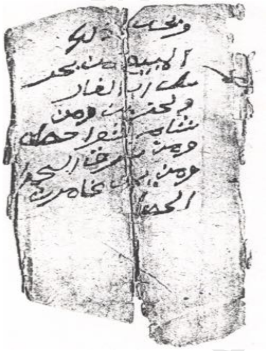
الرقم ٥ **التاريخ:** في حدود ١٢٤٣هـ

العنوان: بدون. وسقط أولها.

الموضوع: شراء شفيّة ابن جمّال من مالكها السابق، وانظر الوثيقة (٤) و(٦).

المصدر: بنيه بن سالم بن عيد بن جمّال الرَّدَّادي.

النص:



ويحد ذلك[١] المبيع من بحر شعب (؟) أبا الفار والحُزَيْن[٢]، ومن شام شويحطة[٣]، ومن شرق الحَمْراء[٤]، ومن يَمَن غمرة الحصى[٥].

---

[١] هذه الحدود هي حدود شفية ابن جمّال، وهي الحدود نفسها الواردة في الوثيقة رقم (٤) السابقة، والأغلب أنها تكملة لها أو أنه ساقط قبلها كلام وُضِّح فيه المبيع المشار إليه، وقد عرف بالشفية ص/٤٦٦.

[٢] **بحر**: أي غرباً، **وأبا الفار**: سبق التعريف به ص/٤٦٧. **الحزين**: لم أجد من عرفه.

[٣] **شويحطة**: شعب ما زال معروفاً باسمه، وقد عرف به ص/٤٦٨.

[٤] **الحمراء**: المقصود الحمراء العليا التي سبق التعريف بها ص/٤٦٥.

[٥] **غمرة الحصى**: ما زالت معروفة باسمها، وهي منتهى وادي المليحة من جهة الشمال وتطل من جهة الغرب على رافد من روافد شعب الغرنق الذي يسيل في أبا الفار المذكور، ومن جهة الشمال يفصل بينها وبين شفية ابن جمّال سفح من سفوح جبل كبشة العليا فإذا وقفت على هذا السفح أطللت على شُعيب صغير يسمى شعيب مَسْتورة وهو جزء من الشفية ويسيل في شعب الغرنق ، وبه رياض، ويحد غمرة الحصى شرقاً جبل كبشة، وتسمى الآن الغميرة تصغير غمرة وأحياناً غميرة الحُصْني.

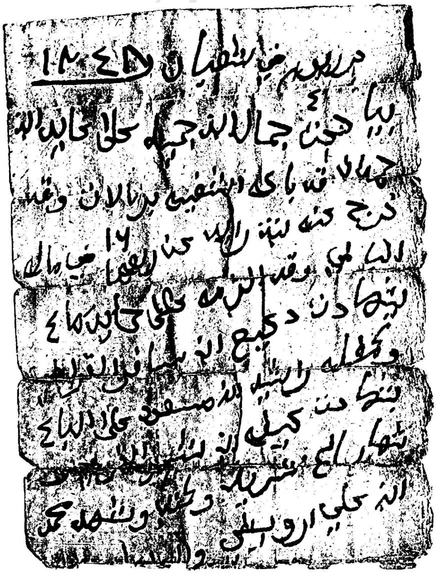
الرقم ٦ **التاريخ:** ٤ شعبان ١٢٤٨هـ.

العنوان: حجة جمّال بن جميل على عايد (مكتوب على الوجه الآخر)

الموضوع: شراء جمّال بن جميل للشُّفَيَّة من عايد بن حمدان.

المصدر: بنيه بن سالم بن عيد بن جمّال الرَّدَّادي.

النص:



حــرر يــوم ٤ فــي شــعبان ١٢٤٨هـ.

بيان حجة جمّال بن جميل على عايد بن حمدان، قد باعه الشّفَيّة[1] بـ ١٤ ريالات، وقد خرَّج عنه بنت زايد[2] عن رُبْعها في ماله الباطن، وقد ألزمه على حماية ما باع ، بشهادة دعيّع بن سافر القرافي وكفله رشيد بن مسعود على

[1] شفية ابن جمّال هي التي سبقت في الوثيقة (٤) و (٥) وانظرهما ، والمراد ما ترثه فيهابنت زايد وليس كلها.

[2] **بنت زايد**: اسمها زايدة، وما زال المكان يحمل اسمها فيسمى تليعة زايدة، وتقع أسفل روضة أم رجلين المملوكة لناهر بن شاهر القرافي الواقعة في نهاية الفَرْع الجنوبي لشعب الغرنق.**خرّج عنه**: أي باعت مالها فخرجت بذلك عن الملكية.

البيع[1]، بشهادة عُيَيْفَة بن شعير القرافـي، وشهادة سالم بن شـديد، وكتب وشهد محمد بن علي الرويثي.

والله ورسوله....

الأسماء الواردة في الوثيقة (٦):

- جمَّال بن جميل [بن حامد بن جمعة بن محمد بن عمَّارالرَّدَّادي]
- عايد بن حمدان.
- [زايدة] بنت زايد.
- دعيع بن سافر القرافـي.
- رشيد بن مسعود.
- عُيَيْفَة بن شعير القرافـي.
- سالم بن شديد.

الكاتب والشاهد: محمد بن علي الرويثي.

[1] **البيع:** فـي الأصل (الباع) وقد كانوا يكتبون الياء ألفاً لأنهم يميلونها عند النطق فتخرج بين الألف والياء.

الرقم ٧ **التاريخ:** بدون

العنوان: بدون

الموضوع: بيع سليمان بن جميل بن حامد بن جمعة الرَّدَّادي على أخيه جمّال إرثه في عمهما حميدان.

المصدر: بنيه بن سالم بن عيد بن جمّال الرَّدَّادي.

النص:



وقد[1] سليمان[2] باع على أخوه(؟)جمّال بن جميل ما كان له في عمّه حميدان[3] من خافي وبائن[4]، ومقدار الثمن ٨ ريالات، ثمانية خالصة من يد جمّال ليد سليمان،وكذلك

---

[1] كذا البداية، والأغلب أنه سقط كلام من أولها، فيه التاريخ والعبارات التي اعتادوا أن يفتتحوا بها الوثائق، مثل:"تاريخه وموجب رقمه وتسطيره أنه حضر الرجلان...".

[2] هو سليمان بن جميل بن حامد بن جمعة الرَّدَّادي.

[3] هو حميدان بن جمعة بن محمد بن عمَّار بن خميس الرَّدَّادي، ولم يولد له ولد.

[4] أي معلوم ومجهول.

تخارجوا[1] في روضة، وفي البحير[2]، وفي روضة كاينة في الفقارة[3]، الكل ملّك رفيقة، بشهادة محيسن القرافي، ومثله ركيب ابن سافر القرافي، والله أعلم بالصواب، وكتب السيد عبد الله، وشهد على ذلك.

الأسماء الواردة في الوثيقة (٧):

- سليمان [ابن جميل بن حامد بن جمعة بن محمد بن عمَّار بن خميس الرَّدَّادي]
- حميدان [ابن جمعة بن محمد بن عمَّار بن خميس الرَّدَّادي].
- محيسن القرافي.
- ركيب بن سافر القرافي.

الكاتب والشاهد: السيد عبد الله.

---

(١) **تخارجوا:** أي كانوا شركاء، فخرّج أحدهم الآخر بالشراء منه، فبقي الملك لجمَّال.

(٢) **البحير:** كتبت البحار: على العادة في ذلك من كتابة الياء ألفا؛ لأنهم إذا نطقوها يميلونها بين الألف والياء والمقصود ما يملكه حميدان في أموال البحير، في روضة ما زالت تسمى بديعة حميدان واقعة بين روضة ذوي مسيعيد أسفلها وروضة محمد بن مسعود بن عويد الرَّدَّادي في أعلاها التي كانت تشمل روضتين إحداهما له والأخرى اشتراها من أولاد عودة ابن سعد الرَّدَّادي. البحير: خليج البحير.

(٣) كتبت في الأصل (فَلْ فقارة) كما تنطق، والمقصود روضة الجديعية الواقعة في البرود وقد سبق الكلام عنها في الوثيقة الأولى، وانظر الوثيقة (٨) .

الفقارة : سبق التعريف بها ص/٤٢٢.

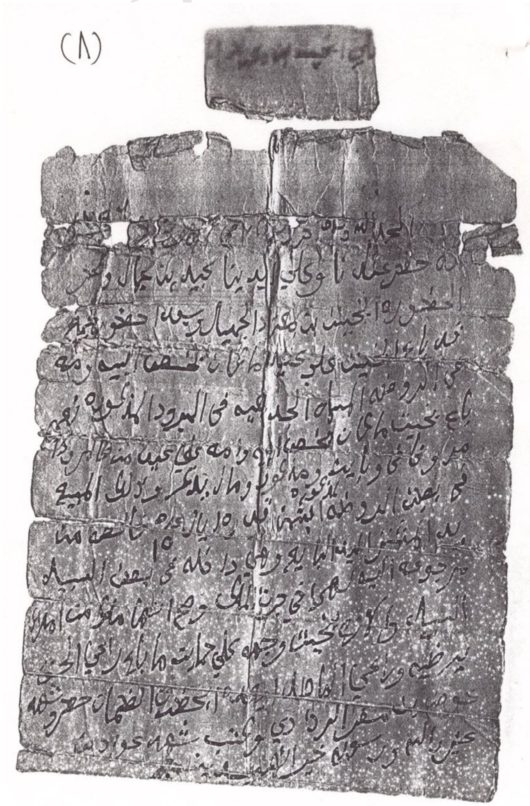
الرقم ٨ **التاريخ:** ٢ في شهر...١٢٩٤هـ

العنوان: حجة عيد بن جمّال على بخيت بن معتاد الجميلي.

الموضوع: بيع بخيت على عيد ما يخص أباه وأمه في روضة الجديعية في البَرُود.

المصدر: بنيه بن سالم بن عيد بن جمّال الرَّدَّادي.

النص:



الحمد لله وحده

حرر يوم ٢ في شهر .....[1]

إنه حضر عندنا وعلى يدينا عيد ابن جمّال، وحضر لحضوره بخيت بن معتاد الجميلي، وبعد حضور الجميع قد باع بخيت على عيد ما كان يخص أبيه(؟) وأمه في الروضة المسماة (الجُدَيْعِيَّة) في

---

[1] مكان التاريخ ممزق، وأقرب قراءة له ١٢٩٤هـ.

البَرود[1] المذكورة. نعم باع بخيت ما كان يخص أبيه(؟) وأمه على عيد من عامر ودامر، وخافي وبائن[2]، ومذكور وما لا يذكر، وذلك المبيع في بطن الروضة المذكورة، بثمن قدره (١٥) ريال، عدد (١٥)، خالصة من يد المشتري ليد البائع، وهي داخلة في بطن السبيل، مرجوعة إليه، فهي في جرة الملك[3]، وصحَّ أنها ملك من أملاك السبيل، والْزَمَ بخيت وجهه على حماية ما باع[4]: راعي الحق يرضيه، وراعي الباطل يُعَدِّيه، بحضور الضمان.

حضر وشهد	وكتب وشهد
عوض بن مسفر الرَّدَّادي	عواد بن عثير[5] (؟)

والله ورسوله خير الشاهدين

الأسماء الواردة في الوثيقة (٨):

- عيد بن جمَّال بن جَمِيل [بن حامد بن جمعة بن محمد الرَّدَّادي]
- بخيت بن معتاد الجميلي.
- عوض بن مسفر الرَّدَّادي

الكاتب والشاهد: عواد بن عثير (؟).

---

[1] **البرود:** سبق التعريف به ص/٤٨٩. **والجديعية:** مازالت معروفة باسمها، وما زالت في يد أحفاد عيد، وانظر الوثائق ١ و ٢ و٧، وواضح أن أم بخيت أخت عيد وورثها زوجها ثم ابنهما.

[2] **عامر:** معمور، **دامر:** غير معمور، **خافي:** خافٍ.

[3] **فهي في جرة:** هذه أقرب قراءة، وهي عبارة تأكيدية للعبارة قبلها.

[4] **ألزم وجهه:** التزم وتعهد بأن يحمي ما باع بألا يدعي آخر من الورثة وغيرهم، والعبارة بعدها شرح لهذا الالتزام وكيفية التصرف مع المدعي.

[5] **عثير:** هذه أقرب قراءة له.

الرقم ٩ **التاريخ:** آخر رمضان ١٣٤٠هـ

العنوان: بدون

الموضوع: إقامة سُليم بن عيد بن جمّال الرَّدَّادي لسالم بن مساعد بن مسيعيد الرَّدَّادي وكيلاً ناظراً على "بَدِيع" في سبيل رُمَيْضِين الرَّدَّادي.

المصدر: عبد الله بن مصلح بن دخيل بن مساعد الرَّدَّادي



النص:

الحمدلله

سبب تحريره وموجب رقمه وتسطيره هو أنه لما كان المصادف من انتهاء شهر رمضان المبارك الموافق عام ألف وثلاثمئة وأربعون من الهجرة النبوية، وهو أنه غِبَّ حضوره موجب التسطير؛ قد حضر المكرم سُلَيْم بن عيد ابن جمَّال الرَّدَّادي، وحضر بحضوره المكرم سالم بن مساعد بن مسيعيد

الرَّدَّادي، غبَّ حضور الجميع مضمونُه بأن سُلَيْم بن عيد بن جمَّال المذكور قد أقام وكيلاً وناظراً في منزلته في الأرض الكائنة المسماة (بَدِيع)[1] التي في سبيل رُمَيْضِين الرَّدَّادي[2]، الذي بالحدود الشرعية والمعروفة باسمها في الأربعة الحدود، وقد تَمَّ جمع حدودها بملك الموقِف المرحوم والذي مشتري ما لَهُ إلا ما ملكت جسورُها، وماؤها لا يُرَدّ[3]، وقد حصل الرضا والإشهاد بحضور الموكلين، وهو الموكِّل سليم المذكور، والمتوكّل على المشروح أعلاه، سالم الوكيل والناظر على ذلك السبيل الموضح أعلاه، وقد شرط الوكيل السابق[4] على المتوكل عمارةً في الوَقْفِيَّة: أن يعمِّر الوكيل سالم في الوقف المذكور بمقدار مبلغ قدره عشر جنيهات إنكليزي[5] ذهباً، وقَبِل سالم المذكور ذلك الشرط، وقد عمَّر بالمبلغ المشروط عليه، وأيضا دُفع ليد الموكِّل سليم من يد سالم المذكور عشرة جنيه إنكليزي في منزلة الوكالة التي توكَّل عليها، صح جَمْع المدفوع في يد سالم عشرين جنيه المذكورة أعلاه، وأيضاً قد شرط الموكِّل باب الفساد: إما في قِلَّة عَمْرِه أو في قُصْر حق الميِّت الموقِف[6].

[1] **البديع**: روضة (مزرعة) في منطقة (عَلَقة) في ديرة الرَّدَادَّة وانظر بديع ص/٣٠١.

[2] **رميضين**: هو رميضين بن خميس، أحد أولاد خميس جدّ الخميسي من الرَّدَّادي، وليس لرميضين عقب الآن.

[3] **ماؤها لا يرد**: أي لا يزيد في الجسر ليحجز السيل عمّا تحتها من رياض.

[4] **الوكيل السابق**: لأن سليم وكيل أيضاً على الوقف وليس مالكاً.

[5] **جنيه إنكليزي**: هذه أثناء الثورة العربية الكبرى حيث استخدم الجنيه الإنكليزي عملة وانظر العملات ص/٣١٨.

[6] **عمره**: أي إعمار وإحياء للأرض . قصر حق الميت: تقصير وعدم التزام بشرط الواقف،وهي فصيحة فالمقصود بالفساد هنا التقصير.

فإن أقام بالوفاء والمشروط عليه فهو وكيلاً (؟) نَسْلاً بعد نَسْل، لا يعزله عازل غير تغيير المشروط عليه، وإذا غَيّر المشروط بإثبات فالأقرب بالأقرب في ذوي جُمْعَة يعزله، وإن كان الأقرب في ذوي جُمْعة ما عَزَلَه فالأَقْصَى من ذوي جمعة[1] يعزلُه عن الوكالة، ويدفع ما كان سليم [قد دفعه]، ويأخذ الأرضَ الموقوفة عماراً.

وقد ألزمَ سليم وجهَه على ذلك، وألزم سالم وجهَه، وقد حضر سليمان بن جمّال[2] بحضور الوكيل والموكِّل، وكفلَ عليهما كفيلٌ بين الطرفين: كفيل عليهم سليمان بن جمّال الرَّدَّادي، كفيل على ما هو مشروع والمشروط في هذه الوثيقة حَقّة[3] الوكالة، وحصل الرضا والإشهاد، والله خير الشاهدين، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

شهود الحالة الحاضرة

شهد بذلك	**شهد بذلك**
عواد بن منصور الرَّدَّادي	سفر بن رشيد الرَّدَّادي
شهد بذلك	**والكفيل**
حسني أسكوبي	سليمان بن جمّال الرَّدَّادي

---

[1] **ذوو جُمْعة**: هو جمعة بن محمد بن عمّار بن خميس الرَّدَّادي، وإليه ينسب بنوه فيقال ذوو جمعة، وهم فرعان: ذوو جمّال ومنهم سُليم، وذوو مسيعيد، ومنهم سالم، وانظر ما سبق ص/٥٢ وما سيأتي في الوثائق ١١ و ١٢ و ١٦ و ١٨و ١٧ و ٢٠، وانظر عن جمعة الوثائق ١٢ و١٦ـ١٩.

[2] هو سليمان بن عيد بن جمّال أخو سُليم، وقد غلبت نسبة أحفاد جمّال إليه بإسقاط ما بينهما، وهو كثير في القبيلة.

[3] **حَقّة الوكالة**: كلمة عامية تعني الخاصةبالوكالة، يقولون: حَقّة فلان أي الخاصة به.

والوكيل والناظر على ما فيه **المُقِرّ بما فيه والموكل على ما فيه**

سالم بن مساعد بن مسيعيد الرَّدَّادي سليم بن عيد بن جمّال الرَّدَّادي

الأسماء الواردة في الوثيقة (٩):

- سُليم بن عيد بن جمّال [بن جميل بن حامد بن جمعة] الرَّدَّادي.
- سالم بن مساعد بن مسيعيد [بن مُسعد بن نافع بن حَمْد بن جمعة] الرَّدَّادي.
- رميضين [بن خميس] الرَّدَّادي.
- ذوو جمعة [بن محمد بن عمَّار بن خميس الرَّدَّادي].
- سليمان [بن عيد] بن جمّال الرَّدَّادي.
- عواد بن منصور الرَّدَّادي.
- سفر بن رشيد الرَّدَّادي.
- حسني أسكوبي.

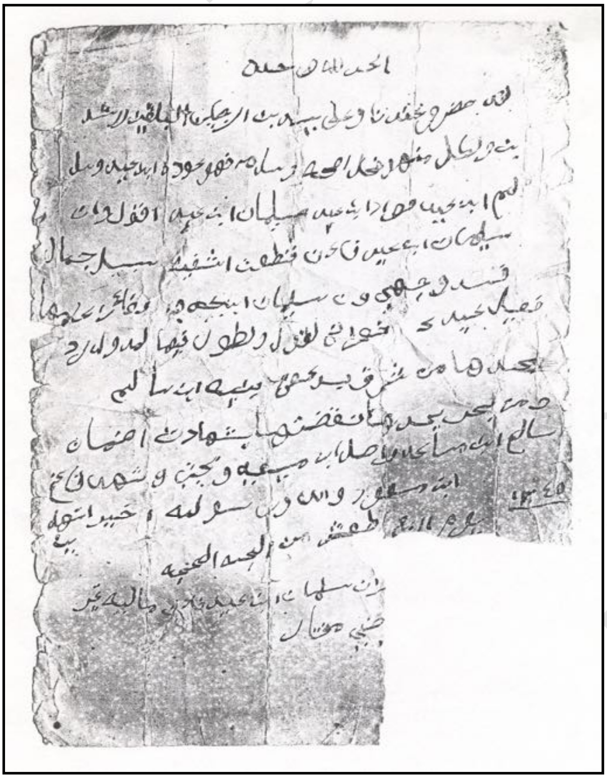
الرقم ١٠ **التاريخ:** ١٣٤٥/١٢/١٤هـ

العنوان: بدون

الموضوع: تعهد سليمان بن عيد بن جمّال الرَّدَّادي لإخوانه بعدم بيع ما يخصه في الشُّفَيّة إلا بعد الرجوع لإخوانه من أبناء عيد.

المصدر: بنيه بن سالم بن عيد بن جمّال الرَّدَّادي

النص:



الحمد لله وحده

لقد حضروا عندنا، وعلى يدينا الرجلين البالغين الراشدين[1]، والكل منهم في حال الصحة والسلامة، فهو عودة بن عيد وسُليم بن عيد، وعواد بن عيد،

---

[1] الرجلين اعتادوا أن يكتبوا الرجلين في الوثائق ويقصدون الطرفين المتنازعين وإن كان أحد الأطراف أكثر من واحد.

وسليمان بن عيد، أقول وأنا سليمان بن عيد فإن قِطْعة الشُّفَيَّة[١] سبيل جمّال في سَدٍّ وجهي[٢] وأنا سليمان بن عيد، فإن عِلْمها في عيال عيد[٣]، إخواني، لِقَوْل ولِطَوْل فيها، لِمَدّ ولِرَدّ[٤].

يحدها من شرق بَديعة[٥] بنَيَّه بن سالم[٦]، ومن بَحَر[٧] يحدها نَقِيضَتُها[٨]،بشهادة الضمّان[٩] : سالم بن مساعد[١٠]، وواصل بن

---

[١] هذه الوثيقة مكتوبة على سليمان بن عيد بن عيد بن جمّال بن جميل بن حامد بن جمعة بن محمد بن عمّار ابن خميس الرَّدَّادي، من إخوته المذكورين عندما أراد أن يبيع ما يخصه في الشفية (شفية ابن جمّال الواردة في الوثائق ٤ و ٥ و٦) فمنعوه، وكتبوا عليه التعهد بألا يتصرف إلا بالرجوع إليهم، والسبب أنها سبيل (وقف) لا تُباع، ومن أراد التنازل عن وكالته على السبيل فَلِوَرَثة الموكّل الأصلي (جمّال) سواء أكان تنازله مقابل مال أو غير مقابل مال.

[٢] **في سد وجهي:** كناية عن الالتزام كأن وجهه سَدٌّ يمنع التصرف بغير ما التزم به، وهي عبارة تعني الغاية القصوى للتعهد. **قطعة الشفية:** أي الجزء منها الخاص بسليمان، يقولون قطعة فلان أي ما اقتطع له أو ما يخصه.

[٣] **فإن علمها:** أي التصرف فيها لا يتم إلا بعلمهم جميعاً، والمراد موافقتهم.**في عيال عيد:** كتبت كما تنطق (فِعْيَال)، **وعيال عيد** : أولاده.

[٤] **لقول ولطول:** لأي شيء يتعلق بها قولاً أو إعطاء. **لمد ولرد:** لعطاء أو إرجاع.

[٥] **بديعة:** روضة صغيرة، وقد عرف بها ص/٣٠١.

[٦] **بنيه بن سالم** : هو بنيه بن سالم بن عيد بن جمّال ابن أخيهم، وقد منحوه تلك البديعة عند مولده، أعطوه إياها فرحا بمولده، وكان من عادتهم إذا ولد الولد أن يُنْحِلوه شيئاً أي يعطوه ويسمونها نَحيلة أي أعطيه، وهو والد مؤلف هذا الكتاب.

[٧] **بحر:** غرباً

[٨] **نقيضتها:** التي تحتها، كأنهم أخذوا المعنى من أن جسرها إذا نُقض أدى إلى دخولها في التي تحتها، وبذلك يتضح أن الروضة موضع الخلاف أي روضة سليمان بن عيد هي الروضة المسمّاة أم وُدَيَّة التي تحد روضة الشفية الكبيرة من جهة الشرق، وسميت أم ودية لوجود نخلة صغيرة فيها.

[٩] **الضمان** : الكفلاء والشهود على الاتفاق.

[١٠] **سالم بن مساعد:** هو سالم بن مساعد بن مسيعيد بن مسعد بن نافع بن حَمْد بن جمعة الرَّدَّادي من ذوي مسيعيد الفرع الثاني لذوي جمعة، ولم يبق لسالم هذا ولد.

مسيعيد[١] ، وكتب وشهد غانم بن مسعود[٢]، والله ورسوله خير الشاهدين.

١٣٤٥هـ يوم أربع طَعْش[٣] من الحجة[٤].

.... [٥] أنا سليمان بن عيد فإني ماليَه[٦] غير[٧] .... راضي مختار.

الأسماء الواردة في الوثيقة (١٠):

- عودة بن عيد [ابن جمّال بن جميل بن حامد بن جمعة بن محمد بن عمّار بن خميس الرَّدَّادي].
- سُليم بن عيد بن جمّال الرَّدَّادي.
- عواد بن عيد بن جمّال الرَّدَّادي.
- سليمان بن عيد بن جمّال الرَّدَّادي.
- عيد [ابن جمّال بن جميل... الرَّدَّادي].

---

[١]**واصل بن مسيعيد**: هو واصل بن مسيعيد بن مسعد بن نافع بن حَمْد بن جمعة الرَّدَّادي، عم سالم السابق.

[٢]**غانم بن مسعود**: هو غانم بن مسعود بن عويد بن عمَّار بن عوض بن سالم بن حمدان بن حماد بن عمَّار بن خميس الرَّدَّادي، وقد كان حافظاً للقرآن الكريم، وهو الذي كتب كثيراً من الحجج والاتفاقات بين الرَّدَادَّة.

[٣]**أربع طعش**: يوم أربعة عشر.

[٤]**من الحجة**: من ذي الحجة.

[٥]مكان النقص متمزق من الأصل، وما سقط معناه أقول وأنا سليمان.

[٦]**ماليه**: أي ليس لي.

[٧]سقط كلام في الجزء الممزق من الورقة، ومعناه "غير حَقّي مع إخوتي، أقررتُ وأنا راضٍ مختار" وهو من باب التأكيد لما نُصّ عليه سابقاً في الوثيقة.

ـ بنيه بن سالم [بن عيد بن جمّال الرَّدَّادي].

ـ سالم بن مساعد [بن مسيعيد بن مُسعد بن نافع بن حَمْد بن جمعة الرَّدَّادي].

ـ واصل بن مسيعيد[بن مُسعد بن نافع بن حَمْد بن جمعة الرَّدَّادي].

الكاتب والشاهد: غانم بن مسعود [بن عويد بن عمَّار بن عوض بن سالم بن حمدان بن حماد بن عمَّار بن خميس الرَّدَّادي].

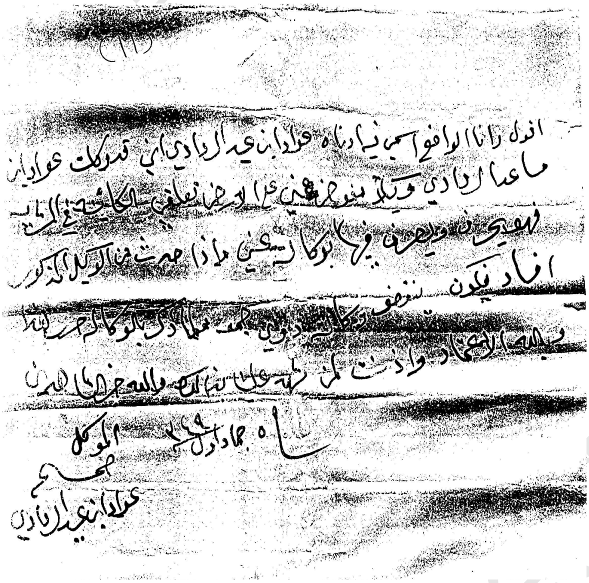
الرقم ١١ **التاريخ:** ٥ جمادى الأولى ١٣٤٩هـ.

العنوان: بدون.

الموضوع: وكالة على أرض سبيل.

المصدر: بنيه بن سالم بن عيد بن جمّال الرَّدَّادي

النص:



أقول وأنا الواقع[١] اسمي في أدناه عوَّاد ابن عيد الرَّدَّادي[٢]: إني قد وكَّلت عواد ابن مساعد الرَّدَّادي[٣] وكيلاً مفوَّضاً عنّي على الأرض ....[٤] الكائنة في .... ، فهو يحرِّف ويصرِّف

---

[١] **الواقع**: الموقع.

[٢] هو عواد بن عيد بن جمّال بن جميل بن حامد بن جمعة الرَّدَّادي.

[٣] هو عواد بن مساعد بن مسيعيد بن مسعد بن نافع بن حَمْد بن جمعة الرَّدَّادي.

[٤] لم أستطع قراءة الكلمتين في الفراغ، وقد تكون هي الواردة في الوثيقة (٩).

فيها بوكالة عني، وإذا حدث من الوكيل المذكور إفساد يكون ينقضُ وكالتَه ذوي(؟) جُمْعة[1] لما ذكر بالوكالة حسب هذا، وبالله الاعتماد، وأذنت لمن يشهد علينا بذلك، والله خير الشاهدين.

فـي ٥ جماد أول سنة ١٣٤٩هـ.

الموكِّل

عواد بن عيد الرَّدَّادي

الأسماء الواردة في الوثيقة (١١):

- عواد بن عيد [ابن جمَّال بن جميل بن حامد بن جمعة] الرَّدَّادي.
- عواد بن مساعد [ابن مسيعيد بن مُسعد بن نافع بن حمد بن جمعة] الرَّدَّادي.
- ذوو جمعة [جمعة بن محمد بن عمَّار بن خميس الرَّدَّادي].

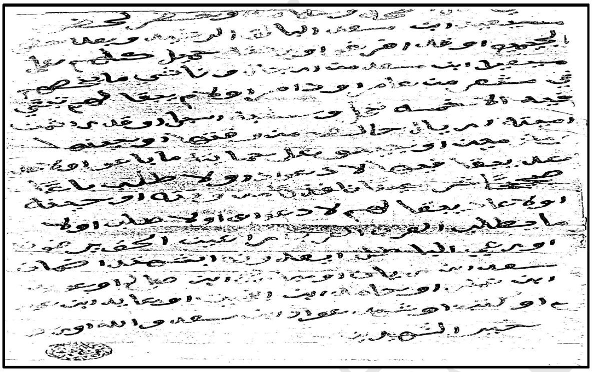
[1] هذا يدل على أن الأرض سبيل (وقف) أي ثلث للعمارة وثلث للفقراء وثلث للخدمة، ومن شرط السبيل أن يكون ناظره من الذرية، ولهذا شرط أن يقوم ذوو جمعة بنقض الوكالة إذا أخلَّ بها الموكِّل، وعواد بن عيد من ذوي جمَّال من ذوي جمعة وعواد بن مساعد من ذوي مسيعيد ويجتمعان في جمعة بن محمد بن عمَّار بن خميس الرَّدَّادي، وانظر الوثائق ٩ و١٢ و١٦و ١٧و ١٧و ١٨و ٢٠.

الرقم ١٢ **التاريخ:** بدون

العنوان: بدون.

الموضوع: إفراغ (بَيْع) ورثة جميل بن حامد بن جمعة الرَّدَّادي، من رجال وأناثي ما يخصهم في مَثْعَر إلا ما استثني لمسيعيد بن مُسعد ابن نافع بن حَمْد بن جمعة الرَّدَّادي وانظر الوثيقة (١٦).

المصدر: عبد الله بن مصلح بن دخيل الرَّدَّادي



... في حال صحة وسلامة[١]، وحضر لحضوره مسيعيد ابن مُسْعِد[٢] البالغ الرشيد، وبعد حضور الجميع، أو[٣] قَدْ أفرغوا ورثة

---

[١] أول الوثيقة تالف، وسياقُه حضر عندي ورثةُ جميل وهو جميل بن حامد بن جمعة بن محمد ابن عمَّار بن خميس الرَّدَّادي، وانظر الوثيقة (١).

[٢] هو مسيعيد بن مسعد بن نافع بن حَمْد بن جمعة بن محمد بن عمَّار بن خميس الرَّدَّادي، فهما يجتمعان في جمعة، وإلى مسيعيد هذا يُنسب ذوو مسيعيد من ذوي جمعة، والفرع الآخر ينسب إلى جمَّال بن جميل فيقال ذووجمَّال، فهما فرعا ذوي جمعة، وما كان سبيلاً لجمعة يكون ناظراً له الأَوْلى فالأَوْلى ما لم يوصِ الموكِّل لواحد مخصوص، على ألا يكون من غير ذوي جمعة؛ لأن ذلك شرط المسبِّل أي أن يكون الإشراف لأحد الأبناء أو الأحفاد، وانظر الوثائق:٩و ١١و١٦ و١٧و ١٨و ٢٠.

[٣] **أُوقد**: وَقَدْ، وقد كُتبت واو العطف كما تنطق بالعامية في هذا الموضع، ومواضع كثيرة بعدها، وقد كَتَبَتُ الوثيقة كما هي، ليُعرف منها اللغةُ السائدة في ذلك الوقت، ثم نبَّهتُ في الهوامش على النطق الفصيح.

جميل كلهم علي مسيعيد بن مُسعد من ارْجَال وناثِي[1]، ما يخصهم فـي مَثْـعَر[2]، من عامر أو دامر[3]، أُوْ لا يَبْقَى تَبْقِّي فيه[4]، إلا خمسة نخل وخشبة السُّبُل[5]، أُوْ قَدْر[6] الثمن إمْيَة ريال[7]، خالصة من وقتها أُوْ حينها[8]. ومُلْزِمِين أُوجيهَهم[9] على حماية ما باعوا، أُوْ[10] لا عاد يبقى فيها لا دعوى، أُوْ[11] لا طَلَب، بيعاً صحيحاً شرعياً، نافذاً من وقته أُوْ حينه[12]، أُوْ[13] لا عاد يبقى لهم لا دعوى، أُوْلا طلب[14]، أُوْ لا ما يَطلُب العربُ العربَ[15]، راعِين[16] الحقّ يُرضُونَه أو راعي الباطل

---

[1] **من ارْجال وناثي**: رجالٍ وأَنَاثي.

[2] **مثعر**: هو الوادي المذكور فـي كتب المواضع على أنه من أودية الأشعر، وقد سبق وصفه ص/٤٣٢.

[3] **عامر أو دامر**: ما كان معموراً وغير معمور.

[4] **أو لا يَبْقَى**: وَلاَ يَبْقى. تَبَقّي : باقٍ.

[5] **خشبة السبل**: الخَشَب جمع خشبة، وهو المناحل وانظر عنها ص/٢٩٢.

السبل: جمع سبيل (وقف)، عرف به ص/٢٠٨.

[6] **أوقدر**: وَقَدْر.

[7] **إمية ريال**: مئة ريال.

[8] **أوحينها**: أي وَحَينها، كتبت كما تنطق.

[9] **أوجيههم**: وُجُوهُهم، وقد سبق إيضاح ذلك فـي الوثيقة رقم (٨) وانظر ص/٣٩٧.

[10] **أو لاعاد** : وَلا عَادَ.

[11] **أُو لاَ طلب**: وَلا طلب.

[12] **أو حينه**: وَحِينَه.

[13] **أو لاعاد يبقى**: ولا عَادَ يبقى.

[14] **أو لا طلب** : وَلا طَلَب.

[15] **أو لا ما يطلب العرب العرب**: أي وَلاَ ما يطلب، والعربُ الأولى فاعل والثانية مفعول به، والمراد بذلك المطالبة الشرعية، والعرب عُبِّر بها عن الناس؛ لأن السكان كلهم عرب.

[16] **راعين**: جمع راعٍ ومعناها أصحاب الحق. يرضونه: يعطونه حقه، والمراد إرثه.

إيعَدُّونَه[١]، ابْشَهَادة[٢] الضُّمّان: سعد بن ريَّان، أُوْ[٣] مبارك بن صالح، أُوْ عويِّد بن عمَّار، أُوْ حامد بن بخيت، أُوْ عايد بن عواد، أُوْ كَتَب أُوْ شَهِد عواد بن سعد، والله أو رسوله خير الشاهدين.

الختم
الشيخ عواد بن سعد
سنة ١٢٩٧هـ

الأسماء الواردة في الوثيقة (١٢):

- مسيعيد بن مُسعد [ابن نافع بن حَمْد بن جمعة الرَّدَّادي].
- جميل [ابن حامد بن جمعة الرَّدَّادي].
- سعد بن ريَّان [الرَّدَّادي].
- مبارك بن صالح.
- عويد بن عمَّار [ابن عوض بن سالم بن حمدان بن حماد بن عمَّار الرَّدَّادي].
- حامد بن بخيت.
- عايد بن عواد.

الكاتب والشاهد: الشيخ عواد بن سعد بن جَزَا الأحمدي، وختمه عام ١٢٩٧هـ، وقد تزوج عواد هذا سعيدة بنت عويد بن عمَّارالرَّدَّادي، وله منها أولاد.

---

[١]**أو راعي الباطل إيعدونه:** أو راعي: أي وَرَاعي. **إيعدونه:** يُعَدُّونَه، وهي كلمة فصيحة من عدَّيْتُه فتعدَّى أي تَجاوزَ، والمراد أن المُطالِب بما ليس له باطلاً يتولون حماية المشتري منه فتتجاوز دعواه المشتري.

[٢]**ابشهادة:** بشهادة ، **الضمان:** الضامنون، الشهود، انظر ص/٣٦٦.

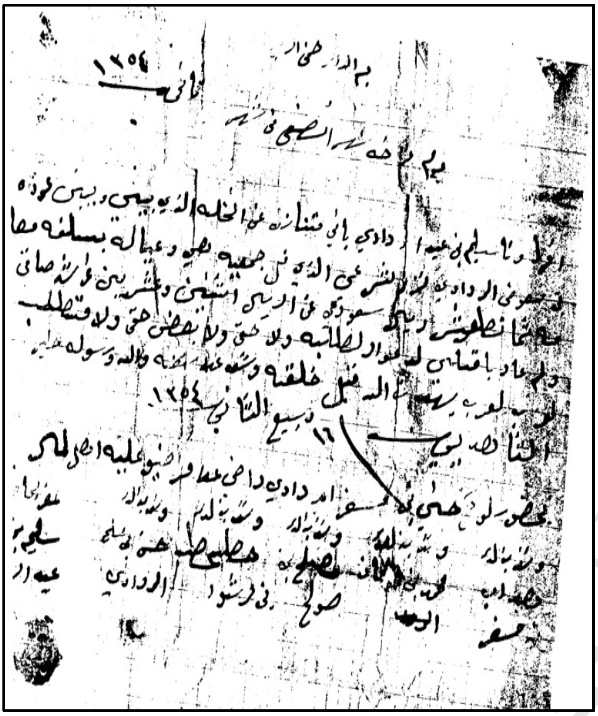
[٣]**أو:** بمعنى واو العطف، وكل ما بعدها مثلها، وقد كثر ذلك في هذه الوثيقة فهم يسكنون واو العطف ثم يتوصلون لنطقها بهمزة وصل.

الرقم ١٣ **التاريخ:** ١٦ ربيع الثاني ١٣٥٤هـ

العنوان: بدون.

الموضوع: تنازل عن نخلة في روضة الجُمْعيَّة في النَّمِر.

المصدر: بنيه بن سالم بن عيد بن جمَّال الرَّدَّادي



النص:

بسم الله الرحمن الرحيم

يوم تاريخه النصف في شهر ربيع الثاني ١٣٥٤هـ.

أقول وأنا سُلَيْم ابن عيد الرَّدَّادي[١] بأني متنازل عن النخلة الذي[٢] بيني وبين عودة ابن معوَّض[٣]، تنازل شرعي، الذي في الجُمْعِيَّة[٤]، هي وعياله[٥]، بسُلْفة

---

[١] هو سُلَيْم بن عيد بن جمَّال بن جميل الرَّدَّادي، انظر الوثيقة رقم (١٠).

[٢] **الذي بيني**: التي، والأغلب أن الأخطاء اللغوية في هذه الوثيقة من الكاتب.

[٣] هو عودة بن معوض بن بنيان بن عمَّار بن عويمر بن عبد الله بن محمد الرَّدَّادي.

[٤] **الجمعية**: روضة كبيرة في فارع النَّمِر، انظر عنها ص/٤٤٠و ص/٤٤١.

[٥] **عياله**: أي عيالها، والمقصود عيال النخلة، أي ما حولها من الأصْناء المتفرعة منها، وانظر ص/٣٧٣.

معلومة، ثمان طعش[1] ريال سعودي، عن الريال اثنين وعشرين غرشة[2] صافي، ولم عاد[3] باقي لا دعوى، ولا طَلْبَة[4]، ولا حق، ولا بعض حق، ولا ما تطلب العربُ العربَ[5]، شهَّدت الله قبل خلقه، وثقة على ثقة[6]، والله ورسوله خير الشاهدين.

١٦ ربيع الثاني ١٣٥٤هـ.

بحضور الوكيل حسني بن مسفر الرَّدَّادي، راضي علي ما رَضْيَوْا عليه أهل المال[7].

وشهد بذلك	وشهد بذلك	وشهد بذلك
هداب بن مسفر	محمد بن سليمان	مصلح بن صويلح
وشهد بذلك	وشهد بذلك	
حطيحط بن مرشود	حسن بن مسلم الرَّدَّادي	

المقرّ بما فيه

سُليم بن عيد الرَّدَّادي

الختم (سليم بن عيد)

---

[1] ثمان طعش: ثمانية عشر.

[2] غرشة: قرشاً، وانظر ص/٣١٦.

[3] لم عاد: لم يعد، على طريقة العوام في إدخال (لم) على الفعل الماضي، أي لم يعد يبقى لي دعوى.

[4] طَلْبَه: دَعْوَى.

[5] ولا ما تطلب العربُ العربَ: العرب الأولى فاعل والثانية مفعول به، أي لم يَبْقَ شيء يُطالب به صاحب حق.

[6] شَهَّدت: أشهدت. ثقة على ثقة: أشهدت شهوداً ثقاتٍ على المشهود عليه وهو ثقة.

[7] رَضْيَوا: رَضُوا. أهل المال: أهل الأملاك. والعبارة تدل على أن في الروضة المذكورة شركاء آخرين غيرهما، وأنهم رضوا بحلول عودة مكانه، وانظر عن المال ص/٣٨٣.

الأسماء الواردة في الوثيقة (١٣):

- سليم بن عيد [ابن جمّال بن جميل] الرَّدَّادي.
- عودة بن معوض [ابن بنيان بن عمَّار بن عويمر بن عبد الله بن محمد الرَّدَّادي].
- حسني بن مسفر الرَّدَّادي.
- هداب بن مسفر.
- محمد بن سليمان(؟).
- مصلح بن صويلح.
- حطيحط بن مرشود.
- حسن بن مسلم الرَّدَّادي.

الرقم ١٤ **التاريخ:** ...

العنوان: فَصْل بين عيد بن جمّال الرَّدَّادي على ما فيه.

الموضوع: فصل في خصومة.

المصدر: بنيه بن سالم بن عيد بن جمّال الرَّدَّادي

النص:

فصل بين عيد بن جمّال الرَّدَّادي على ما فيه، والله حافظ والسلام[1].



الأسماء الواردة في الوثيقة (١٤):

ـ عيد بن جمّال[بن جميل بن حامد بن جمعة الرَّدَّادي].

[1] الوثيقة تالفة ولا يوجد سوى هذا السطر، وهو عادة يكتب على الحجج من الخلف في أعلاها.

الرقم ١٥ **التاريخ:** ١٢٤١هـ

العنوان: حجة جمّال بن جميل على ...

الموضوع: .

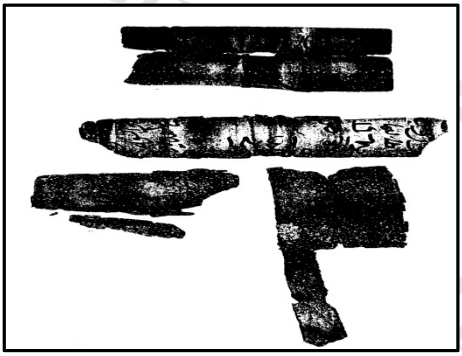
المصدر: بنيه بن سالم بن عيد بن جمّال الرَّدَّادي

النص:

قطع من حجج لجمَّال بن جميل بن حامد لم يعثر إلا على بقايا منها، وقد كتب على الأُوْلى "حجة جمّال بن جميل الرَّدَّادي"، وعلى الثانية "الحمد لله، سنة ١٢٤١هـ".

الأسماء الواردة في الوثيقة (١٥):

- جمّال بن جميل بن حامد بن جمعة الرَّدَّادي.



الرقم ١٦ **التاريخ:** ١٥ مَوْلِد ثاني (ربيع الثاني) سنة١٢٢١هـ.

العنوان: حجة وَكَال بُرَيْك على أبيه وعلى سبيل جمعة وسبيل سُحَيْم

الموضوع: توكيل بُرَيْك بن مبارك بن جمعة لابنه بُرَيْك على السبل المذكورة، وانظر الوثيقة (١٢).

المصدر: عبد الله بن مصلح بن دخيل بن مساعد الرَّدَّادي



النص:

بسم الله الرحمن الرحيم

تاريخ يوم خمس عشر من شهر مولد ثاني[١] سنة ١٢٢١، قد حضر عندنا مبارك بن جمعة ابن محمد[٢]، وحضر لحضوره بُرَيْك بن مبارك، وَلَده، ثم إن مبارك وكّل وَلَدَه بُرَيْك المذكور على سبيل عمه سُحيم بن محمد[٣] في المِشْرَيَة[٤] "وهي النخلة والروضة، وكذلك وكّل وَلَدَه على سبيل أبيه جمعة في

---

[١]**مولد ثاني:** ربيع الثاني، وانظر ص/٣٠٧.

[٢]هو مبارك بن جمعة بن محمد بن عمَّار بن خميس الرَّدَّادي، ولم يبقَ له نسل بعد ابنه بُرَيْك، وورث بُرَيْكاً أبناءُ عمَّيْه حامد وحَمْد ابني جمعة، وانظر الوثائق ٩ و ١١و ١٢ و ١٧و ١٨و ٢٠.

[٣]هو سحيم بن محمد بن عمَّار بن خميس الرَّدَّادي، وانظر ما سبق عنه في الوثيقة رقم (١).

[٤]**المِشْرية:** موضع في ديرة الرَّدَادَّة، على قمم جبال الأشعر سبق وصفه ص/٤٤٥.

المعَاريض[1] الذي كانِفها[2] المَشْرَبَيْن وهي الروضة المسمَّاة "أمّ وَدِي"[3] في المِشْرية، وقِطْعَة مَثْعَر[4] الذي يحدُّها من أسفلها الذَّكَر[5] ومن عُلُوّها وُدِي محمد[6]، نَعَم وكُلّ ولدَه بُرَيْك على سبيل جمعة وسبيل سُحيم، وكيلاً مفوَّضاً، ومِنْ بعد بُرَيْك أولاده الذكور وأولاد أولاده حسب ما تناسلوا، وقَبِلَ بُرَيْك من أبوه (؟) ذلك في المجلس قَبْل الإعراض[7]، وصَحَّ وثبت ذلك كذلك بحضرة شهود الحال، وهم على سبيل جمعة وسبيل سحيم: شهد علي ابن عبد الواحد وأخيه حيدر، وعريف بن مسفر، ومحمد بن مسفر، وكتب وحكم بصحته عبدالواحد[8] بن علي بن عاطف، والله خير الشاهدين.

الختم

الواثق بالله المُلاطف

الفقيه عبد الواحد بن علي بن عاطف

سنة ١٢٠٩هـ

---

[1] **المعاريض**: مجموعة من الرياض (المزارع) يعلو بعضُها بعضاً في الجزء الشرقي من المِشْرِيَة، ولعل المكان سمّي المعاريض لاعتراض تلك الرياض الوادي في مدرجات زراعية، وانظر ص/٤٤٥.

[2] **كانفها**: مُكْتَنفها ومحيط بها. **المَشْرَبان**: المشرب هو مَسْقى يبنونه بالحجارة لردّ ماء السيل إلى الروضة لتشرب الماء، وهو من صنع البشر بخلاف السيل الآتي من الشعاب فهو يسمّى عَفَا، ولكنه لا يسمى مشرباً وقد سبق تفصيل ذلك في الكلام عن الرياض، ص/٢٩٨.

[3] **أم ودي**: الوُدِي جمع وَدِيَّة وهي النخلة الصغيرة، وانظر ص/٢٥٣.

[4] **مَثْعَر**: الوادي المعروف. سبق التعريف به ص/٤٣٢. **قطعة مثعر**: روضة صغيرة وانظر ما سبق في الرياض ص/٢٩٨.

[5] **الذكر**: فحل النخل وهو مشهور إذ ذاك وكانت النخيل كثيرة.

[6] **محمد**: هو محمد بن عمار بن خميس الرَّدَّادي، وانظر الوثيقة (١٧).

[7] **الإعراض**: الانصراف من مجلس الوكالة، وانظر ص/٣٤٩.

[8] **عبد الواحد بن علي بن عاطف**: هو من قبيلة صُبْح من بني سالم من حَرْب، وقد ورد في الوثيقة اسم أبيه علي وعمه حيدر، وقد اشتهرت أسرة ابن عاطف بالقضاء وتوارثته، انظر عنها فايز الحربي: التنظيمات القانونية والقضائية لدى قبائل الحجاز قبل العهد السعودي، القضاء العرفي وأشهر قضاته٢/٤٤ـ٥٤.

الأسماء الواردة في الوثيقة (١٦):

- مبارك بن جمعة بن محمد [ابن عمَّار بن خميس الرَّدَّادي].
- بُرَيْك بن مبارك [ابن جمعة ... الرَّدَّادي].
- سحيم بن محمد [ابن عمَّار بن خميس الرَّدَّادي].
- جمعة [ابن محمد بن عمَّار بن خميس الرَّدَّادي].
- محمد [بن عمَّار بن خميس الرَّدَّادي].
- علي بن عبد الواحد [ابن عاطف الصبحي].
- حيدر بن عبد الواحد [ابن عاطف الصبحي].
- عريف بن مسفر.
- محمد بن مسفر.

الكاتب والحاكم (القاضي):

عبد الواحد بن علي بن عاطف الصبحي.

الرقم: ١٧ **التاريخ:** الوَفَا من شهر مَوْلِد ثاني(ربيع ثاني) ١٢٢٠هـ

العنوان: حجة وفصل بيد نافع على جَمِيل بما في باطنه والسلام

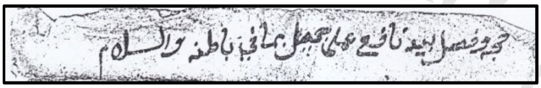
الموضوع: حكم في دعوى بين جَمِيل بن حامد ونافع بن حَمْد في خيمة المِشْرِيَة وسبيلِ محمد.

المصدر: عبد الله بن مصلح بن دخيل بن مساعد الرَّدَّادي

النص:

بسم الله الرحمن الرحيم، حرر يوم الوَفَا[١] من شهر مولد ثاني[٢] سنة ١٢٢٠هـ. قد حضر عندنا جَمِيل بن حامد[٣] وحضر لحضوره نافع بن حَمْد[٤]، ادعى





حجة وفصل بيد نافع على جميل بما في باطنه والسلام

---

(١)**يوم الوفاء:** يوم الثلاثين من الشهر.

(٢)**مولد ثاني:** ربيع الثاني.

(٣)**جميل بن حامد:** هو جميل بن حامد بن جمعة بن محمد بن عمَّار بن خميس الرَّدَّادي وانظر عنه وعن الوثائق الوارد فيها الوثيقة (١).

(٤)**نافع بن حمد:** هو نافع بن حمد بن جمعة بن محمد بن عمَّار بن خميس الرَّدَّادي، فهو ابن عم جميل بن حامد، وحامد وحمد إليهما ينتسب ذوو جمعة ولم يبق للفرع الثالث وهم ذرية مبارك بقية، وانظر في ذوي جمعة الوثائق ٩ و ١١و ١٢و ١٦و ١٨و ٢٠..

جَمِيل فـي خيمة المِشْرِية[1] الذي باعَتْنِيها مُصْلِحة[2]، بَعْد إنْ نافع جَبَرَها على بيعها شَرَيْتُ منها برضاها، فأجابه نافع بحاشا لله، فبَعْدَ ذلك طلبنا من جميل بيِّنة على طِبق دعواه، فلم يجد، فأَوْجَبْنا على نافع شاهدان[3]، إنك يا نافع شرَيْتَ من مُصْلِحة وهي راضية مختارة فأحضر سويلم بن محمد وحمدان أخيه، وشهدا لله وبين يديه بمثل ما ادعى به نافع، وبعد ذلك أوجبنا على نافع يمين بالله العظيم يَامَا شَهِد به[4] شهودي إنه صحيح، وإني لا غيَرت ولا بدَّلت ولا جَبَرْت، وبعد ذلك صحَّ عندنا أن الخيمة ملك من أملاك نافع وحكمنا به.

وكذلك سبيل محمد فـي الروضة المسمَّاة المِشْرِيَة، وإنَّ محمد فـي حياته فنَّها وقَنَّها[5]، ووكَّل عليها بنتَه مُصْلِحة، وشهد على ذلك مسفر بن مشحن، ودخيل بن عويمر، وشهدا لله وبين يديه بما ذُكر أن ذلك سبيلاً(؟) لوجه الله تعالى ولدار الآخرة، وذلك الثلثُ من غَلَّته[6]

---

[1]**المشرية**: سبقت في الوثيقة (١٦). الخيمة: غرفة مبنية من حجر للسكن وقد وصفت ص/٣٢٨.

[2]**مصلحة**: هي مصلحة بنت محمد بن عمَّار بن خميس الرَّدَّادي أخت جدهما جمعة، كما سيأتي في سياق الوثيقة.

[3]**شاهدان**: تركت الأخطاء اللغوية دون تعديل في هذا الموضع وغيره.

[4]**ياما شهد به**: يعني أن الذي شهد به شهودي.

[5]**فنَّها وقنَّها**: أي اتخذ قراراً قاطعاً بشأنها، وفنها: ابتدعها وقنها: اتخذ قنَّا أي حكماً، والمراد أنه قطع الأمر بشأنها بتوكيله عليها بنته مصلحة.**محمد**: هو محمد بن عمَّار بن خميس وانظر الوثيقة (١٦).

[6]**غلته**: ثمرته. **الناظر**: الوكيل.

للناظر، والثلثين(؟) على الضعفاء والمساكين من المسلمين، وصح عندنا ذلك وحكمنا به حكما شرعي محرر مرعي، بحضرة شهود الحال وهم: مبيريك بن مبارك، ومثله سافر بن مسفر، وعبد الله بن نويفع وعبد المطلوب بن حسين، وحيدر بن عبد الواحد، وكتب وشهد وحكم به الراجي إلى الله الملاطف عبد الواحد بن عاطف بن علي بن عاطف[1]، والله خير الشاهدين، وصلى الله على محمد وآله وصحبه وسلم.

الختم

الواثق بالله الملاطف

الفقيه عبد الواحد بن علي بن عاطف

سنة ١٢٠٩هـ

الأسماء الواردة في الوثيقة (١٧):

- جَمِيل بن حامد [بن جمعة بن محمد بن عمَّار بن خميس الرَّدَّادي].
- نافع بن حمد[بن جمعة بن محمد ... الرَّدَّادي].
- مصلحة [بنت محمد بن عمَّار بن خميس الرَّدَّادي].
- سويلم بن محمد.
- حمدان بن محمد.

---

[1] **عبد الواحد بن علي بن عاطف:** سبق التعريف به في الوثيقة (١٦).

- محمد [بن عمَّار بن خميس الرَّدَّادي].

- مسفر بن مشحن.

- دخيل بن عويمر.

- مبيريك بن مبارك.

- سافر بن مسفر.

- عبد الله بن نويفع.

- عبد المطلوب بن حسين.

- حيدر بن عبد الواحد [بن عاطف الصبحي].

الكاتب والشاهد والحاكم (القاضي):

عبد الواحد بن علي بن عاطف [الصبحي].

الرقم ١٨ **التاريخ:** يوم الوَفَا(يوم الثلاثين) من شهر مولد ثاني(ربيع ثاني) ١٢٢٠هـ[١]

العنوان: فصل بيد بُرَيْك عَلَى جَمِيل بن حامد.

الموضوع: دعوى تعويض دَم ضَرْب، ودعوى وكالة على سبيل، وإخلال بشرط الواقف، وأجرة قوامة مُصْلحة بنت محمد ابن جمعة على والدها.

المصدر: عبد الله بن مصلح بن دخيل بن مساعد الرَّدَّادي



النص:

بسم الله الرحمن الرحيم

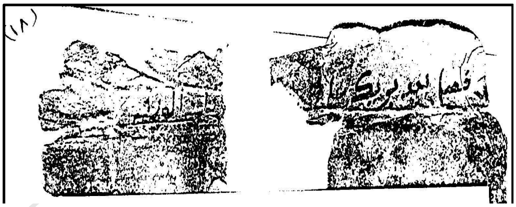
حرر يوم الوفا[٢] من شهر مولد ثاني[٣].

[١] السنة ساقطة ولكنها مقاربة للوثيقة (١٧) أي سنة ١٢٢٠هـ.

[٢] **يوم الوفا**: يوم الثلاثين من الشهر.

[٣] **مولد ثاني**: ربيع الثاني.

قد حضر عندنا وعلى يدينا بُرَيْك بن مبارك[١]وحضر لحضوره جَمِيل ابن حامد[٢]، فبعد ذلك ادَّعى جَمِيل على بُرَيْك بأن لعمِّه دَم عقَّبَه[٣] فيه مبارك وعَمِّي أَعْطَانِيه



وأنا طالب له، فأجابه بُرَيْك بأن ذلك الدم فَاتَه راعيه[٤]، وأخذ مَسَاقَه[٥]، وخَلَّص عن دَمه، وليس يَبْقَى له سَوْق دَم ولا مَسَاق[٦]، فقال جَمِيل: حاشا لله، فَبَعْد ذلك طَلَبْنا من بُرَيْك بَيِّنة على طِبْق دعواه، فأحضر سفر بن راشد وسالم بن محمد وشهدا لله وبين يديّ بمثل ما ادَّعى به بُرَيْك، وصحَّ عندنا بطلان دعوى جَمِيل في الدم، وحكمنا به حكماً شَرْعي محرَّر مَرْعَي[٧].

وكذلك ادعى جَمِيل في سبيل سُحَيم[٨] في الرَّوْضة المسمَّاة المِشْرية[٩] في بلاد الرَّدَادَّة، بأنِّي وكيل عليها من عمِّي، وعمي وكيل مفوَّض ووكَّلني، فأجابه بُرَيْك بحاشا لله، فبعد ذلك طلبنا من جَمِيل

---

[١]**بُرَيْك بن مبارك**: انظر الوثيقة ١٦.

[٢]**جميل بن حامد**: انظر عنه الوثيقة (١).

[٣]**عقَّبه**: أي فَعَله.

[٤]**فاته راعيه**: سبق لصاحبه أن أخذه.

[٥]**أخذ مساقه**: أي سيق له الدم بمعنى أخذ مقابله المالي، وانظر ص/٣٨٧.

[٦]**السوق والمساق**: التعويض عن الدم، وانظر ص/٣٦٢.

[٧]تركت الأخطاء اللغوية بدون تصحيح في هذا الموضع وغيره لتعرف لغة ذلك الزمن.

[٨]**سحيم**: انظر الوثيقة رقم (١).

[٩]**المشرية**: انظر الوثيقة رقم (١٦).

بيِّنة على طِبْق دعواه فلم يَجِد، فأوْجَبْنا على بُرَيْك يَمِين، وحلف في المجلس، وبعد ذلك صحَّ عندنا بطلان دعوى جَمِيل، وحكمنا بثبوت وكالة بُرَيْك على ذلك السبيل وحكمنا بها.

وكذلك ادعى جَمِيل في سبيل جُمْعَة[1] في الروضة المسمَّاة المِشْرِيةبأنك يا بُرَيْك مفسد فيها[2]، وأنا طالبٌ لها، فأجابه بُرَيْك بحاشا لله من الفساد، وبعد ذلك طلبنا من جَمِيل شاهداً على طبق دعواه فلم يجد، فأوجبنا على بُرَيْك يمين بأني لم علمت[3] بأن حصل منِّي فساد يُخْرجني منها، وبعد ذلك ثبت عندنا ثبوت وكالة بُرَيْك وحكمنا به.

وكذلك تَمَيَّز لمُصْلِحة[4] ثمانية ريال أجرة قُوَامَتها على أبوها(؟) مدةَ هو كسلان[5]، ومن بعد مُخْلاص ذلك المال بينهم على فرائض الله، وصح عندنا ذلك، وحكمنا به حكماً شرعي، محرَّر مرعي، بحضرة شهود الحال، وهم مطلق بن ريَّان، ومثله عايض بن حمود، وشهد به عبدالمطلوب بن عاطف، ومثله حيدر بن عاطف، وكتب وحكم به عبدالواحد بن علي بن عاطف، والله خير الشاهدين، وصلى الله على محمد وآله وصحبه وسلم.

الختم

الواثق بالله الملاطف

الفقيه عبد الواحد علي بن عاطف، ١٢٠٩هـ.

---

[1] جمعة بن محمد انظر عنه الوثائق ٩ و١١و ١٢ و ١٦ و ١٧ و ٢٠.

[2] **مفسد فيها**: غير ملتزم بشرط الواقف بإعمارها وانظر الوثيقة (٩).

[3] **لم علمت**: ما علمت، وهو خطأ شائع في لهجة العامة بإدخال (لم) على الفعل الماضي، وهذا الخطأ كان موجودا إلى عهد قريب.

[4] **مصلحة**: انظر الوثيقة (١٧).

[5] **قوامتها**: خدمتها لوالدها. **كسلان**: مريض مرضاً مُقْعِداً.

الأسماء الواردة في الوثيقة(١٨):

- بُرَيْك بن مبارك [ابن جمعة بن محمد بن عمَّار بن خميس الرَّدَّادي].
- جَمِيل بن حامد [ابن جمعة بن محمد بن عمَّار بن خميس الرَّدَّادي].
- سفر بن راشد.
- سالم بن محمد.
- سحيم [ابن محمد بن عمَّار بن خميس الرَّدَّادي].
- الرَّدَادَّة.
- جمعة [ابن محمد بن عمَّار بن خميس الرَّدَّادي].
- مصلحة [بنت محمد بن عمَّار بن خميس الرَّدَّادي].
- أبو مصلحة [محمد بن عمَّار بن خميس الرَّدَّادي].
- مطلق بن ريَّان.
- عايض بن حمود.
- عبد المطلوب بن عاطف [الصبحي].
- حيدر بن عاطف [الصبحي].

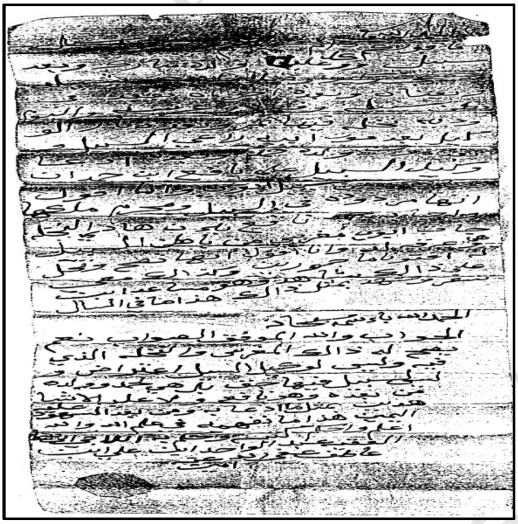
الكاتب والحاكم (القاضي): عبد الواحد بن علي بن عاطف [الصبحي].

الرقم ١٩ **التاريخ:** بدون

العنوان: بدون

الموضوع: رد اعتراض مبارك بن جمعة على نافع بن حَمْد في نخلة وسط السبيل (الوقف) منحها لحَمْد والدُه جمعة مقابل عنايته به في مرضه.

المصدر: عبد الله بن مصلح بن دخيل بن مساعد الرَّدَّادي



النص:

الحمد لله تعالى ما قولكم دام فضلكم في رجل[١] سَبَّل سبيل[٢]، ووكَّل عليه ولده مبارك[٣]، وبعد مُدَّة عجز وكبر وخَلَّى[٤] ولده حَمْد[٥] يشيله ويَعْنَاه[٦]، وبَعْده

---

[١] **في رجل**: هو جمعة بن محمد بن عمَّار بن خميس الرَّدَّادي، انظر عنه وعن الوثائق الوارد فيها الوثيقة (٩).

[٢] **سبيل**: وقف على ذريته، وانظر ص/٢٠٨.

[٣] **مبارك**: هو مبارك بن جمعة بن محمد بن عمَّار بن خميس الرَّدَّادي، انظر عنه الوثيقة (١٦).

[٤] **خَلَّى**: جعل.

[٥] **حَمْد**: هو حمد بن جمعة بن محمد بن عمَّار بن خميس الرَّدَّادي، وانظر الوثيقة (١٧).

[٦] **يشيله ويعناه**: يحمله ويعتني به، كناية عن رعايته وخدمته في كبر سنه.

أَجْزَاهُ بفَقْد[1] في بطن سبيله وفقَّرَه[2] وغَرَسَه، واليوم وَدِيَّة نخلة[3]، فيها ثمر، وبعده ثار الوكيل بعد موت أبيه راعي السبيل، وبعد موت وَلَدِه حَمْد، وبعده ادَّعى وكيلُ السبيل على نافع بن حَمْد[4] أنَّ هذي من سبيل أبوي(؟)، وأنا أقول: إنها مردودة في السبيل[5]، ومحرم ملكها. فأجابه نافع بأن هذي النخلة جاءت أبوي (؟) مَغْرِس من باطن السبيل، وهي عِرْقَة[6] له، وأنا أقول: إنها تصحّ وتحلّ له، أَفْتُونا مأجورين، وكذلك معي على ذلك شاهد وهو مساعد بن سفر، وشهد بمثل ذلك، هذا ما في السآل[7].

الحمد لله باسمه سبحانه

الجواب ـ والله الموفق ـ الصواب نعم، يصح له ذلك المغرس والنخلة الذي فيه، وليس لوكيل السبيل اعتراض، وليس للسبيل فيها حق، بل هي لحَمْد ووَلَدِه من بعده وهو نافع، ولا عليه إلا شاهدين بمثل ما

---

[1] أجزاه: جزاه وأثابه وأعطاه. بفقد: الفَقْد هو موضع غرس النخلة إذا ماتت.

[2] فقَّره: حَفَرَه بعمق حوالي مترين في الأرض لتلين الأرض قبل غرس النخلة، ويقال لهذه الحُفْرة الفُقْرة، وهي عربية فصيحة.

[3] ودية: النخلة الصغيرة.

[4] نافع بن حمد: انظر عنه الوثيقة (١٧).

[5] مردودة في السبيل: معادة إليه لأن السبيل لجمعة بن محمد وهو محرَّم ملكه كما نصَّت الوثيقة والمراد ثلث الثمرة، وانظر السبيل ص/٢٠٨.

[6] عِرْقة: أُجْره، كأنها بديل للعَرَق، وفي الحديث الشريف "أعطوا الأجير أجره قبل أن يجف عَرَقُه".

[7] السآل: السؤال.

ادعى به، ومن بعد الشهود عليه اليمين، هذا ما نفهمه في علم الله، والله أعلم وأحكم.

كتبه وحكم به اللاجئ إلى الله تعالى
الفقيه عبد الواحد بن علي بن عاطف
عفا الله عنه، آمين

الختم
الواثق بالله الملاطف
الفقيه عبد الواحد بن علي بن عاطف
١٢٠٩هـ

الأسماء الواردة في الوثيقة (١٩):

- رجل سبَّل [جمعة بن محمد بن عمَّار بن خميس الرَّدَّادي].
- مبارك [ابن جمعة بن محمد بن عمَّار بن خميس الرَّدَّادي].
- حَمْد [ابن جمعة بن محمد بن عمَّار بن خميس الرَّدَّادي].
- نافع بن حمد [ابن جمعة الرَّدَّادي].
- مساعد بن سفر.

الكاتب والحاكم (القاضي): عبد الواحد بن علي بن عاطف [الصبحي].

الرقم ٢٠ **التاريخ:** ٢٠ من شهر ربيع آخر ١٢٤٥هـ، و١٥ صفر ١٢٣٥هـ، ويبدو أن في تاريخ إحداهما خطأ في الكتابة؛ لأن العنوان الآتي كتب لهما جميعا وكاتبهما واحد.

العنوان: حجة مُسْعد بن نافع على ظافر بن عايض وعلى أخيه نويفع بن نافع.

الموضوع: بيع ظافر بن عايض على مُسعد بن نافع ميراث أمه حُميدة بنت حَمْد، وشراء مُسعد من أخيه نويفع.

المصدر: عبد الله بن مصلح بن دخيل بن مساعد الرَّدَّادي



النص:

الحمد لله وحده

حرر يوم ٢٠ من شهر ربيع آخر سنة ١٢٤٥هـ سبب تحريره ورقمه وتسطيره، يوم ٢٠ قد حضر لدينا ظافر بن عايض، وحضر لحضوره مُسْعد بن نافع[1]، وبعد حضور الجميع، قد

---

[1] **مسعد بن نافع:** هو مسعد بن نافع بن حَمْد بن جمعة بن محمد بن عمَّار بن خميس الرَّدّادي، وانظر الوثيقة (١٧) عن نافع.

باع ظافر بن عايض[1] على مُسعد ما يخص أمه من "مَثْعَر"[2] وهو الربع، وكذلك الربع من "الرُّمَيحِيَّة"[3] والربع من "المَلْقَاة"[4] والكل مشاع غير مقسوم، والرَّسْم حَق "المِشْرِية"[5] وهو الذي على فم خيمة مبارك[6]، والثمن للجميع "١٥" ريالات، خالصة بيد ظافر لموكلته أمه حُمَيْدَة بنت حَمْد[7]، نعم وذلك البيع بيعاً صحيحاً نافذاً ناجزاً شرعياً، من وقته وحينه، وذلك بحضرة مريشد بن جَميل، وجبير بن جابر، وكاتب الأحرف مصلح بن محمد الشريوفي[8].

****

---

[1] **ظافر بن عايض**: لم أهتدِ لمعرفة شيء عنه، ويتضح مما بعد أن أم ظافر عمّة مسعد.

[2] **مثعر**: الوادي المعروف في كتب المواضع، وقد سبق وصفه ص/٤٣٢، والمراد ما يخص أمه مما تملك في مثعر وهو معروف لديهم، وليس المراد مثعراً كله.

[3] **الرميحية**: كتبت كما تنطق (الرماحية) وهي روضة ما زالت معروفة بهذا الاسم، وهي في يد أحفاده الآن، ومن الشائع في ذلك الوقت كتابة الياء ألفاً لأنهم يميلونها في النطق بين الألف والياء.

[4] **الملقاة**: موضع في ديرة الرَّدَادَّة ما زال معروفاً باسمه سبق وصفه ص/٤٤٢، والمراد ما تملكه في الملقاة وليس الملقاة كلها.

[5] **الرسم**: روضة صغيرة، جسرها قصير، مبني من طوف أو طوفين أو ثلاثة من الحجر، وكأنه رسم بالنسبة للجسور الكبيرة، وهو معروف عندهم إذ ذاك وانظر للتفصيل ما سبق في وصف الرياض ض/٢٩٨. **المشرية**: انظر الوثيقة (١٦).

[6] انظر في مبارك ما سبق في الوثيقة (١٦). **والخيمة**: غرفة مبنية من حجر وصفت ص/٣٢٨.

[7] هي حميدة بنت حَمْد بن جمعة بن محمد بن عمَّار بن خميس الرَّدَّادي، فهي عمة مسعد بن نافع بن حمد.

[8] **الشريوفي**: من الحوازم.

الحمد لله وحده

سبب تحريره ورقمه وتسطيره يوم ١٥ من شهر صفر سنة ١٢٣٥هـ، قد تحاضروا مُسعد بن نافع وأخيه نويفع[١]، وبعد حضور الجميع قد باع نويفع على أخيه مُسعد الرُّبْع من الروضة المسمَّاة "العُقصيَّة"[٢] وناصفة الرسم حَقّ "المِشْرِيَة"، وناصفة نخلة في المُقَنَّع"[٣] وهي "كُعَيْكَة"[٤] والكل بثمن معلوم قدره عند عقد البيع ثلاثين ريالاً،خالص بها حال عقد البيع، ولا بقي له فيما باع لا دعوى ولا طَلَب، ولا حَقّ ولا سَبَب، ولا وجه من الوجوه الشرعية والفرعية، وذلك بحضرة بخيت بن يحيى، وكاتب الأحرف مصلح بن محمد الشريوفي.

الأسماء الواردة في الوثيقة (٢٠):

- ظافر بن عايض.
- مُسعد بن نافع [ابن حَمْد بن جمعة بن محمد بن عمَّار بن خميس الرَّدَّادي].
- مبارك [ابن جمعة بن محمد بن عمَّار بن خميس الرَّدَّادي].
- حميدة بنت حَمْد [ابن جمعة بن محمد بن عمَّار بن خميس الرَّدَّادي].
- مريشد بن جَمِيل.
- جبير بن جابر.
- نويفع بن نافع [بن حَمْد بن جمعة بن محمد بن عمَّار بن خميس الرَّدَّادي].
- بخيت بن يحيى.

الكاتب : مصلح بن محمد الشريوفي [الحازمي].

---

[١] **نويفع**: هو نويفع بن نافع بن حَمْد بن جمعة، وانظر الوثيقة (١٧) عن نافع.

[٢] **العقصية**: روضة ما زالت معروفة باسمها وانظر الوثيقة (٢١).

[٣] **المقنع**: سبق التعريف به في الوثيقة رقم (١).

[٤] **كعيكة**: نوع من النخل يغرس في الجبال، ويعيش على مياه الأمطار، ويسمى الآن الجبيلي.

الرقم ٢١ **التاريخ:** ٢٠ في شهر ربيع الثاني ١٣٣٢هـ.

العنوان: بدون

الموضوع: حكم قضائي في اختلاف في مَقْلَب العُقْصِيَّة (روضة) بين ذوي عقلا الشعراء ومساعد بن مسيعيد الرَّدَّادي

المصدر: عبد الله بن مصلح بن دخيل بن مساعد الرَّدَّادي



النص:

الحمد لله، إنما كان تاريخه سنة ١٣٣٢هـ في ٢٠ شهر ربيع ثاني.

أقول وأنا فِرْز بن بخيت[1] إن وَصلُونِي ذَوي عقلا الشعراء[2]، وهم ضَمِن بن حسني وبخيت ابن رَجَاء وحسين بن محسن، وحضر

---

[1] فرز بن بخيت: من الأحامدة.

[2] ذوي عقلا من الشعراء: من قبيلة الحُجَلَة من بني سالم من حَرْب.

لحضورهم مساعد بن مسيعيد الرَّدَّادي[١] في خُلْفَةٍ[٢] بينهم في مَقْلَب[٣] العُقْصِيَّة[٤]، الشاعريُّ يقول:العقصية في رُمَّتي[٥] ولا لها مَسْقَى عندي إلا بالأَفْضَلِيَّة[٦]، والرَّدَّادي يقول: العقصيَّة قُرَيشيَّة[٧] ومَسْقاها ما يَنْكَفّ.

بعد ذلك أَخَذْتُ لِزْمَتهم[٨]: أَلْزَمَ ضمن بن حسني وكَفِلَ سليمان ابن فزَّاع، وألزم مساعد بن مسيعيد وكفل سعيد بن مرشد، على ما أَقولُ بينهم: خِبْرِي مُعَدِّينَه[٩]، وقَوْلي راضِينَه، على خطأ وإلاَّ على صواب.

---

[١]هو مساعد بن مسيعيد بن مُسعد بن نافع بن حَمْد بن جمعة الرَّدَّادي، وانظر الوثيقة (١٧) والوثيقة (٢١)

[٢]**خُلْفة**: اختلاف.

[٣]**مَقْلَب**: اسم مكان من الفعْل قَلَب، وهو عبارة عن جسر يبنى في أعلى الروضة (المزرعة) ممتداً إلى الوادي ليَقْلِب ماءَ السيل نحوها إذا جاء المطر، وانظر ما سبق في الرياض ص/٢٩٨.

[٤]**العقصية**: روضة ما زالت معروفة باسمها، وفي أيد أحفاده وتقع في وادي حَزْرَة.

[٥]**رمتي**: الأرض المملوكة ما يزرع منها وما لا يرزع، يريد أنها وسط أملاكه فهي بُقْعَة في وسط بُقْعَة كما سيأتي.

[٦]**بالأفضلية**: بالتَّفَضُّل، وليس بالأَحَقِيَّة.

[٧]**قريشية**: نسبة لقبيلة قريش، يعنون بذلك أنها قديمة وليست جديدة محدثة.

[٨]**أخذت**: كُتبت في الأصل (خَتّ) بالنطق العامي بحذف الهمزة ثم إدغام الذال في التاء وكَتَبَها كما تُنطق، وفي الوثيقة الكثير من الأخطاء اللغوية.

[٩]**لزمتهم**: التزامهم وعهودهم بالالتزام بما يتم التوصل إليه من حكم وانظر اللزمة ص/١٦٠ والقضاء ص/١٩٤.

خبري: معرفتي بالأمور. **معدينه**: قابِلِين به، وهذا الالتزام كان يأخذه قضاة العُرْف قديما على المتحاكمين قبل البدء بالتحاكم، وإذا التزموا به ليس لهم أن يرفضوا الحكم، فإن رفضوه بعد هذا التعهد نُبِذ من يرفضه من الناس، ولا يجد من يحكم له في دعواه مستقبلاً.

بعد اللَّزَم والكَفَالة ادَّعَى ابن مُسيعيد: ادَّعِي عندك يا فِرْز، وإنْتَهْ[١] تذكر الله يا فِرْز، في العُقْصِيَّة اللي في وسط القَنْطِيَّة، اللي أَوَّلاً قديمُها للقَنْطي ثم في يد الرَّدَّادي[٢]، جَسْرُها حُيُود، ومَسْقَاها مَمْدود[٣]، مع الحَيّ إلْيَا مات ومع النَّباة[٤]، أقول: استاجَب من عندك إن ما يَقْصَر في عفاها شيء[٥]، ولا من منافيعها شيء.

أجاب الشاعري: أُجيب وأُصلي على الحبيب، في البُقْعَة اللِّي في وَسَط نُقْعَة[٦] اللِّي المَسْقَى[٧] لِيَه ما هي لَهُ. إلْيَا جَاء[٨] أسقيه

---

[١] **إِنْتَهْ**: أَنْتَ، وهو نطق عامي يلحقون الهاء بالضمير (أنت) عند الوقف.

[٢] **القنطية**: هكذا رسمت وصوابها القُنَيْطِيَّة أي الدِّيرة القنيطية نسبة للقُنَيْطِي مالكها الأول قبل الشراء، والقُنَيْطِي ظاهريّ، فالمنطقة الواقعة فيها كانت دياراً للظواهر قبل رحيلهم إلى القصيم.

يد الرَّدَّادي: المراد الرَّدَادَّة، أي أنها الآن ملك لهم وتحت أيديهم.

[٣] **حيود**: مرتفع بارز شاخص يوضِّح حدودَها، **ومسقاها ممدود**: ناتئ منه مُتَّصل به، وكلمة حُيُود فصيحة لفظاً ومدلولاً انظر (حَيَد) في القاموس.

[٤] **إليا**: إلى. **مات**: إلى موته. **النَّبَاة**: الأرض النابية المرتفعة.

[٥] **استاجب**: استَوْجَب. **عفاها**: ما يأتيها من ماء ليسقيها، والمراد ما يصب فيها من المَقْلَب المذكور، فالعَفا هو ما يصب في المزرعة من مياه الأمطار من الجبال والأودية المواجهة لها. وانظر ما سبق في الرياض ص/٢٩٨.

[٦] **البقعة اللي وسط نقعة**: يعبرون بالبُقْعَة في وسط النقعة عن الرياض التي تقع وسط ديار قبيلة غير قبيلة المالك.

[٧] **المَسْقَى**: هو المَقْلَب لأنه يسقي الروضة بقَلْب ماء السيل إليها من المسيل (الوادي).

[٨] **إليا جاء**: إذا جاء، والمراد السَّيْل.

بِطَاعَة[1] عن خُبْث اطْبَاعه[2]، اللي ما أَخْبر [له] مَمْلِكيَّة إلا بِنَايِرٍ عليه[3].

أجاب الرَّدَّادي: بمِنَّته إن نَايِرِي قَدِيمِي[4] من مَرَدِّها من الفَحْل[5] لَمَا طَبَّ طِينَها[6]، أقول من عندك : إن نايِرِي قديمي اللِّيْ شهود الأرض[7] تغني عن شهود[8] [العرب] ادَّعي إن نَايِري على عُقْب اكْبَارِي[9].

أجاب الشاعري: بمنَّته مالَهُ عندي قِبْلِيَّه[10] إلا بحجة مَطْوِيَّة[11]، وإلاَّ بشاهدَيْن من يوم انْبَاعَتْ العقصية، إيَنيِّرُون[12] مَسْقَاه.

بعد ما فاضَتْ دعاويهم رَدَّيْت[13] على الشاعري شاهِدَيْن يشهدون لله، وما بين يَدَيَّه على مَسْقى العقصية: إنه بالأَفْضَلِيَّة من

---

[1] **بطاعة**: بِتَفضُّل منّي، وليس بِأَحَقيَّة له.

[2] **عن خبث اطباعه**: أي أتفضل عليه بالسقيا للسَّلاَمة من طباعه الخبيثة، أي لئلا يُلحق بي ضرراً.

[3] **مَمْلِكِيّة** : مِلْكيَّة. **بناير عليه**: بِنُور أي دليل وبرهان على التملك.

[4] **بمنته**: أي بامتنان الخالق. **نايري قديمي**: أي برهاني الآثار القديمة التي تدل على أنني لم أُحدث جديداً أي كون جسر المقلب مبنيًّا منذ القدم ومرتبطاً بجسر الروضة.

[5] **من مردها من الفحل**: أي من موضع رَدّ السيل من الفَحْل وهو الوادي الكبير الذي يجري فيه سيل كثير من أعالي الوادي، والمراد هنا وادي حَزْرَة.

[6] **طب طينها**: صَبَّ الماءُ في وسط طين الروضة، ويُعبّر بالطين عن المساحة التي تُزرع من الروضة وما لا يزرع فهو عَفَا، انظر ما سبق في الرياض ص/٢٩٨.

[7] **شهود الأرض**: أي البناء والآثار القديمة.

[8] هنا كلمة لم أتبين قراءتها والأقرب أنها العرب أو الخَلْق.

[9] **عقب اكباري**: بعد كِبَاري، يريد أهله الذين ورث عنهم الروضة.

[10] **قبلية**: قَبُول لاحتجاجه.

[11] بحجة مطوية أي أُريد وَرقاً مكتوباً وليس آثاراً قديمة.

[12] **انباعت**: أي بِيعَت لابن مسيعيد الرَّدَّادي. **إينيرون مسقاه**: يُنَيِّرون أي يدلّلون ويشهدون.

[13] **فاضت دعاويهم**: انتهت حجج كل واحد منهم.**رَدَيْتُ**: طلبت.

جَدِّك مع جَدِّه، ومن أبوك مع أبوه، ومنك إنْتَه عليه هُو، بعد ذلك ما جَابَ[١] الشاعري الشهود اللِّيْ رَدَّيْتُ عليه.

بعد ذلك رَدَّيْتُ على ابن مسيعيد شاهدين على حكم ما ادعى به [فأحضر][٢] رشدان بن عواد[٣]، شهد لله وما بين يَدَيَّه، على أن المَقْلَبَ حَقَّ العُقْصيَّة اللِّيْ فيه الدعوى إنه مشرب مسيعيد[٤] ... ولا أَخْبُرُ فيه فَضْلِيَّة، وشهد سعد بن عويِّد[٥] على ما شهد رشدان إنه صحيح.

بعد ذلك رَدَّيْتُ على ابن مسيعيد طَرِيقَ شُهودِك تَقُومُ وتُعْطِي[٦] على أنك ما تخبر للشاعري في مَقْلَبِك حَقِّ العُقْصِيَّة فَضْلِيَّة.

بعد ذلك صَحَّ وثَبَتَ من عندي إن مَسْقَى العُقْصِيَّة ما يُعَثّر، هذا ما صح وثبت عندي بشهادة الضُّمَّان: يوسف بن عوض، وصالح بن باخت، ومتروك بن مسفر، وهنيدي بن عبد الله، وصالح بن عباس، والله ورسوله خير الشاهدين، وخطي وختمي يشهد على ذلك.

الختم فرز بن بخيت بن عزة

ختم سليمان بن فزاع

٣ أختام غير واضحة.

---

[١] **ما جاب**: ما جاء بالشهود.

[٢] **ما ادعى به**: مكان النقط كلمة لم أستطع قراءتها وهي فأحضر أو فأورد.

[٣] **رشدان بن عواد**: قيل لي أنه قَعْشُوشُي ردادي.

[٤] **مشرب مسيعيد**: مكان النقط لم أستطع قراءته، والأقرب لها: مشرب مسيعيد بالملكية.

[٥] **سعد بن عويد**: هو سعد بن عويد بن عمَّار بن عوض بن سالم بن حمدان بن حماد بن عمَّار ابن خميس الرَّدَّادي.

[٦] **طريق شهودك**: بعد إيراد الشهود. **تقوم وتعطي**: تقف وتحلف بالله.

وأقول وأنا سليمان بن فزاع فإني خَلَصْتُ بكفالتي من يد مساعد بن مسيعيد خمس وخمسين ريال، خالصة من وَقْتها وحينها بشهادة الضُّمَّان: سلمان بن مرشود الرَّدَّادي، بشهادة مرزوق بن سالم العويضي، بشهادة عواد ابن مسعود الشاعري، بشهادة حامد بن معتاد الجميلي.

الأسماء الواردة في الوثيقة (٢١):

- فرز بن بخيت بن عزة [الأحمدي].
- ذوو عقلا الشعراء الحُجَلة.
- ضمن بن حسني [الشاعري الحُجَيْلي].
- بخيت بن رجاء [الشاعري الحجيلي].
- حسين بن محسن [الشاعري الحجيلي].
- مساعد بن مسيعيد [ابن مُسعد بن نافع بن حَمْد بن جمعة الرَّدَّادي].
- سليمان بن فزاع.
- سعيد بن مرشد.
- القُنَيطِي [الظاهري].
- رشدان بن عواد[القَعْشوشي الرَّدَّادي].
- سعد بن عويد [ابن عمَّار بن عوض بن سالم بن حمدان بن حماد بن عمَّار ابن خميس الرَّدَّادي].
- يوسف بن عوض.
- صالح بن باخت.
- متروك بن مسفر.
- هنيدي بن عبد الله.
- صالح بن عباس.
- سلمان بن مرشود الرَّدَّادي.
- مرزوق بن سالم العويضي.
- عواد بن مسعود الشاعري.

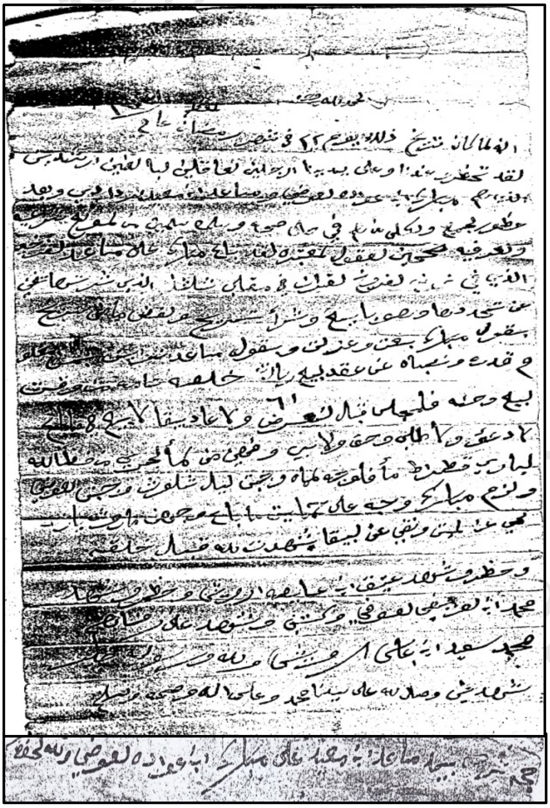
الرقم: ٢٢ **التاريخ:** ٢٢ في رمضان ١٣٣١هـ.

العنوان: حجة بيد مساعد بن مسيعيد على مبارك بن عوادة العوفي، والله يحفظ.

الموضوع: بيع فَرْخَيْن (فَسِيلتين).

المصدر: عبد الله بن مصلح بن دخيل بن مساعد الرَّدَّادي

النص:



الحمد لله وحده،

إنه لما كان تاريخ ذلك يوم ٢٢ في شهر رمضان المعظم عام ١٣٣١هـ.

لقد تحَاضَرُوا[1] عندنا وعلى يدينا الرجلين العاقلين البالغين الرشيدين الذي هم مبارك بن عوادة العوفي ومساعد بن مسيعيد الرَّدَّادي[2]، وبعد حضور الجميع والكل منهم في حال

---

[1] **تحاضروا:** حضروا، وانظر ص/٣٤٧.

[2] هو مساعد بن مسيعيد بن مُسعد بن نافع بن حَمْد بن جمعة الرَّدَّادي.

صحة وسلامة، سالمين من الموانع الشرعية والعرفيه، صحيحين العقول المعتبرة، لقد باع مبارك على مساعد الفَرْخَيْن[1] الذي في حَوْض الفُرُوخ القَارَّات[2] في مَقْلَب[3] ثلثلاء الذي[4] شهرتها تغني عن تحدّدها وهو بيع وشراء تَصْريح[5] ولفظ ماضي صريح بقول مبارك: بعْتُ وعَزَلْت، وبقول مساعد: شريت بثمن معلوم قَدْرُه ونَبَاه[6] عند عقد بيع، ٦١ ريالات خالصة تامة من وقت البيع وحينه في المجلس قَبْلَ التعرُّض[7]، ولا عَاد يَبْقى لأيهم فيما باع لا دعوى، ولا طَلَب، و[لا] حَقّ، ولا بَيِّن ومَخْفِي من الماء، يجري من حفظ الله الباري قِيرَاط ماء في الوجبة المُسمَّاة وجبة ليلة ثلُوث[8]، وجبة العوفي.

وألزم مبارك وَجْهَه على حماية ما باع وَجْهاً[9] مَارُوْت يَارَثُه[10]، الحَي عن الميت، ونَقِي عن البائق، شهَّدت الله قبل خلقه. وحضر وشهد عتيق بن عايض الرويثي وحضر وشهد محمد بن لويفي العوفي،

---

[1] **الفرخ** : الفسيلة.

[2] **القارات**: من قَرَّ أي ثبت، يعني الثابتات .

[3] **مقلب**: جسر صغير يمتد إلى الوادي ليقلب السيل إلى المزرعة إذا سال الوادي، وانظر ما سبق في الرياض ص/٢٩٨.

[4] هذا أقرب رسم لها وهو اسم المزرعة. الذي: التي.

[5] **تصريح**: كتبت في الأصل بالسين تسريح.

[6] **نباه**: نَبَأه أي خَبَره.

[7] **التعرض**: الإعراض أي التفرق.

[8] **الوجبة**: فترة زمنية محددة أثناء الليل يُحوَّل فيها ماء العين إلى المزرعة وهذا نظام السقيا في وادي الصفراء قديما. **الثلوث**: الثلاثاء. وانظر عن الوجبة ص/٣٩٧.

[9] انظر اللزمة ص/١٦٠، والوجه ص/٣٩٧.

[10] **ماورث يارثه**: مَوْرُوث يَرِثه.

وكتب وشهد على رضاهم محمد سعيد بن عباس الرويثي، والله ورسوله خير الشاهدين، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

الأسماء الواردة في الوثيقة (٢٢):

- مبارك بن عوادة العوفي.
- مساعد بن مسيعيد[ابن مُسعد بن نافع بن حَمْد بن جمعة] الرَّدَّادي.
- عتيق بن عايض الرويثي.
- محمد بن لويفي العوفي.

الكاتب والشاهد: محمد سعيد بن عباس الرويثي.

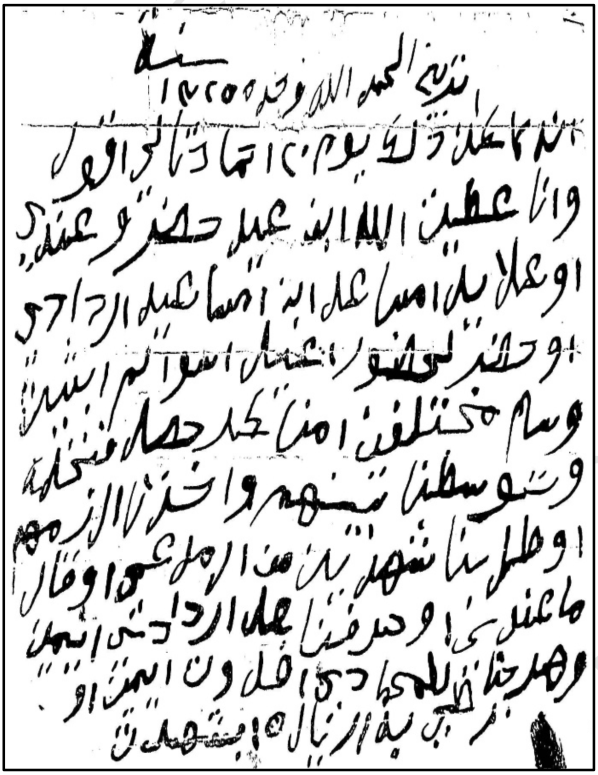
الرقم ٢٣ **التاريخ:** ٢٠جماد تالي (ثاني) سنة ١٣٢٥هـ.

العنوان: فصل في يد مساعد بن مسيعيد على السوالم، والله حافظ

الموضوع: حكم في خلاف حول نخلة في وادي الصفراء.

المصدر: عبد الله بن مصلح بن دخيل بن مساعد الرَّدَّادي

النص:



تاريخه الحمد لله وحده سنة ١٣٢٥هـ.



إنه لما كان ذلك يوم جُمَاد تالي[١]، أقول وأنا عطية الله ابن عيد[٢]: حضروا عندي وعلى يدي مساعد بن مسيعيد الرَّدَّادي[٣]، وحضر لحضوره عيال السوالم[٤] بُثَيْث وسالم مختلفين من ....[٥] حصل في نَخْلة ومُتَوَّسِطِيني[٦] بينهم، وأخذتُ لِزَمَهم[٧]، وطلبنا[٨]

---

[١]**جماد تالي**: جمادى الثانية.

[٢]**عطية الله بن عيد**: هو عطية بن عيد بن نصّار الحازمي (انظر ختمة في آخر الوثيقة).

[٣]هو مساعد بن مسيعيد بن مُسعد بن نافع بن حَمْد بن جمعة الرَّدَّادي ويلاحظ كتابة مسيعيد كما تنطق عامياً مع ملاحظة الضعف الإملائي في الوثيقة.

[٤]**عيال**: كُتبت كأنها (عيل) وسيتضح فيما بعد أن السوالم مِحْمَادي، ما يدلل على أن النخلة في وادي الصفراء.

[٥]لم أتمكن من قراءتها.

[٦]**متوسطيني**: طالبين وسطاتي، والمراد التحاكم إليه.

[٧]**لزمهم**: جمع لزمة أي عهودهم على القبول بما أحكم به، وانظر اللزمة ص/١٦٠.

[٨]**وطَلَبنا**: كُتب واو العطف كما تنطق عامياً بهمزة وصل قبلها، وفَصَل لام طلب في الكتابة عما بعدها.

شاهدين من المدعي، وقال ما عندي شيء، وصَرَفْنَا عن الرَّدَّادي اليـمـيـــــن[1]، وهَـــرَجْـنــا[2] للمحمادي فِدْوَة اليَمِين[3]، أَوْ رَضِي[4] به ١٥ ريال، بشهادة الشهود.

شهد عواد بن مسفر وشهد عطية بن عيادة، وصح وثبت من عندي على أنه ملك من أملاك الرَّدَّادي هذا ما حصل عليه التراضي والشهود، والله الحافظ.

الخط والختم عمدة . عطية الله بن عيد بن نصار

الأسماء الواردة في الوثيقة (٢٣):

- مساعد بن مسيعيد [ابن مُسعد بن نافع بن حَمْد بن جمعة] الرَّدَّادي.
- بثيث السوالم.
- سالم السوالم.
- عواد بن مسفر.
- عطية بن عيادة.

الكاتب والقاضي: عطية الله بن عيد بن نصار [الحازمي].

---

(1) **صرفنا:** أعفيناه من حلف اليمين، وانظر ص/٣٦٥.

(2) **هرجنا:** طلبنا منه بالطِّيب.

(3) **فدوة اليمين:** فداء اليمين أي القبول بتعويض مقابل صرف اليمين عن الرَّدَّادي.

(4) **أَوْ رِضي:** وَرَضِي.

الرقم ٢٤ **التاريخ:** التاسع من شهر المحرم سنة ١٣٢٢هـ

العنوان: بدون

الموضوع: بيع عويدة بنت مسعود الرَّدَّادي البيت الكائن في حَوْش الرَّاعي في المدينة المنورة على مساعد بن مسيعيد الرَّدَّادي

المصدر: عبد الله بن مصلح بن دخيل بن مساعد الرَّدَّادي



النص:

الحمد لله،

سبب تحريره هو أنه لما كان أبنية البيت الكائن في حَوْش الرَّاعي[1]، في داخل الحوش المعلوم هناك، المحدود شرقاً ببيت مريم بنت عبد الله القهوجي

[1] **الحوش:** عبارة عن بيوت تكون أبوابها مطلة على ساحة واحدة، ويكون له مدخل واحد، وحوش الراعي ما زال معروفاً باسمه وكان اسمه سابقاً حوش الرَّدَّادي، انظر ما سبق عنه ص/١٠٠.

وشاماً[1] بسور المدينة الملاصق لبلاد[2] السيد حسين هاشم وغرباً ببيت عيد بن ثيان، وقِبْلَة[3] بالدَّيِّر[4] ومنه الباب والاستطراق[5]، مع ما لذلك من الحقوق والتوابع، ملكاً من أملاك عويِّدة بنت مسعود الرَّدَّادي، بموجب حجة شرعية مسجلة في سنة ٣١٩[6]، فقد حضرت عويّدة المذكورة لدى الشهود العارفين بها المعرفة الشرعية، وحضر معها الشيخ مساعد بن مسيعيد الرَّدَّادي، وغِبَّ حضورهما باعت عويدة المذكورة كامل أبنية البيت المذكور مع ما له من التوابع والحقوق بيعاً باتّاً صحيحاً شرعياً لازماً نافذاً مرعياً من مساعد بن مسيعيد المذكور، بثمن قدره خمسة عشر جنيهاً عثمانياً، واشترى مساعد المذكور ذلك لنفسه بالثمن المرقوم، وسلم مبلغ جميع الثمن المرقوم إلى يد البالغة المذكورة، وقبضته عويدة المذكورة من المشتري المذكور بالوفاء والتمام، وأبرأت عويدة المذكورة ذمة مساعد من دعوى الثمن المرقوم، براءة قبض واستيفاء، ومن دعوى الغَبْن والغَرَر والشروط المفسدة، وأبرأ المشتري ذمة البالغة المذكورة من دعوى الغبن والغرر والشروط المفسدة، وأقرَّ المشتري المذكور باستلام المبيع

---

[1] **شاما**: شمالاً.

[2] **البلاد**: البستان، وانظر ص/٣٤٦.

[3] **قبلة**: جنوباً.

[4] **الدَّيِّر**: البَرَحَة الكبيرة التي تطل عليها بيوت الحوش.

[5] **الاستطراق**: الممر الضيق بين البيوت.

[6] أي ١٣١٩هـ.

المذكور التسليم الشرعي مع الإشهاد، وتحرير في اليوم التاسع من محرم الحرام سنة اثنين وعشرين وثلاثمئة وألف، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

شهد بذلك	**شهد بذلك**	**شهد بذلك**
عيد بن عواد الرَّدَّادي	سعيد بن مرشد الرَّدَّادي	مرشد بن سالم الرَّدَّادي
شهد بذلك	**شهد بذلك**	**البائعة**
عويض بن مطلق الرَّدَّادي	أحمد رشيدي بن محمد	عويدة(بصمة)

الأسماء الواردة في الوثيقة (٢٤):

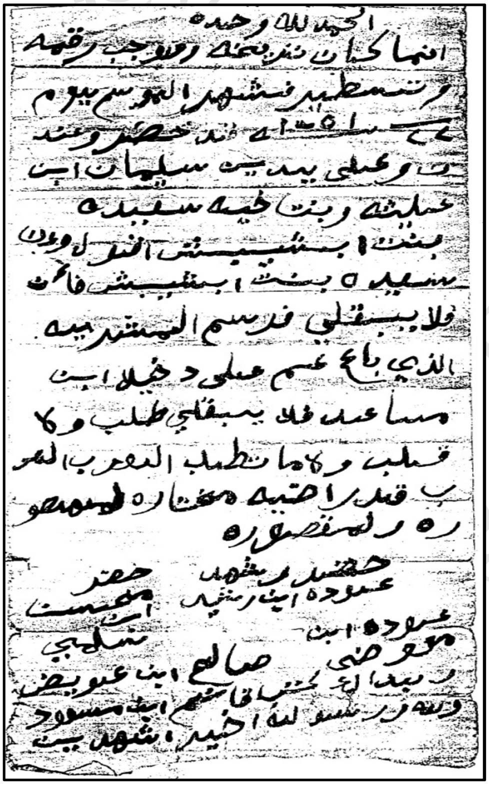
- مريم بنت عبد الله القهوجي.
- السيد حسين هاشم.
- عيد بن ثنيَّان.
- عُوَيِّدة بنت مسعود الرَّدَّادي.
- مساعد بن مسيعيد [بن مُسعد بن نافع بن حَمْد بن جمعة] الرَّدَّادي.
- عيد بن عواد الرَّدَّادي.
- سعيد بن مرشدالرَّدَّادي.
- مرشد بن سالم الرَّدَّادي.
- عويض بن مطلق الرَّدَّادي.
- أحمد رشيدي بن محمد.

الرقم ٢٥ **التاريخ:** شهر المَوْسِمِ(ذو القعدة) يوم ٢٢ سنة ١٣٥١هـ

العنوان: بدون

الموضوع: أخْذ سعيدة بنت بُشَيْبِش إرثها في والدها.

المصدر: عبد الله بن مصلح بن دخيل بن مساعد الرَّدَّادي



النص:

الحمد لله وحده،

إنما كان تاريخه وموجب رقمه وتسطيره في شهر الموسم[١] يوم ٢٢ سنة ١٣٥١هـ، قد حضر عندنا وعلى يدينا سليمان بن عُلَيْثَة وبنت أخيه سعيدة بنت بُشَيْبِش، أقول وأنا سعيدة بنت بُشَيْبِيش فإنه فلا يَبْقَى لي في رسم المِشرية[٢] الذي باع عمي على دخيل بن مساعد[٣]، فلا

---

[١] **الموسم:** شهر ذي القعدة.

[٢] **في المشرية، وفي الرسم:** انظر الوثيقة ١٦ و ٢٠، وانظر ما سبق في الرياض ص/٢٩٨ وفي المشرية ص/٤٤٥.

[٣] هو دخيل بن مساعد بن مسيعيد بن مسعد بن نافع بن حَمْد بن جمعة الرَّدَّادي.

يبقى لي طَلَب ولا قَلَب[١]، ولا ما تطلب العربُ العربَ، قد راضية[٢] مختارة لا مَهْصُورة ولا مَقصُورة[٣].

حضر وشهد	حضر
عودة بن رشيد[٤]	محسن بن سلمي
عودة بن معوض	صالح بن عويّض

وبذلك كتب غانم بن مسعود[٥]، والله ورسوله خير الشاهدين.

الأسماء الواردة في الوثيقة (٢٥):

- سليمان بن عُلَيْثَة.
- سعيدة بنت بشيبش بن عُلَيْثَة.
- دخيل بن مساعد [ابن مسيعيد بن نافع بن حَمْد بن جمعة الرَّدَّادي].
- عودة بن رشيد[ابن راشد بن مسعود بن ريَّانالرَّدَّادي].
- عودة بن معوض [ابن بنيان بن عمَّار بن عويمر الرَّدَّادي].
- محسن بن سلمي.
- صالح بن عويض.

الكاتب: غانم بن مسعود[ابن عويد بن عمَّار بن عوض بن سالم بن حمدان بن حماد بن عمَّار بن خميس الرَّدَّادي].

---

[١]**طلب:** مطالبة. **ولا قلب:** انقلاب وعدول فيما بَعْد عن البيع، وانظر الوثيقة ٤٩.

[٢]**قد راضية:** هكذا والسياق يقتضي وجود كلمة مثل قد أَقْرَرْتُ بذلك راضية، أو قلتُ ذلك، ونحوها.

[٣]**مهصورة:** أي مجبرة. **مقصورة:** أي ممنوعة من إبداء اعتراضي على البيع.

[٤]**عودة بن رشيد:** هو عودة بن رشيد بن راشد بن مسعود بن ريَّان الرَّدَّادي.

عودة بن معوض: هو عودة بن معوض بن بنيان الرَّدَّادي، انظر الوثيقة ١٣.

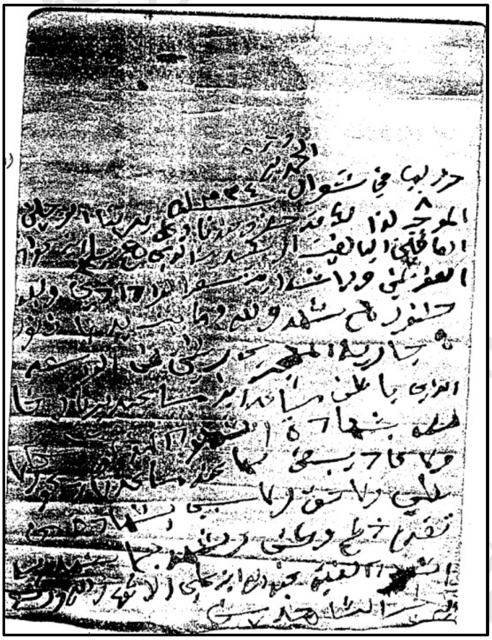
[٥]**غانم بن مسعود:** انظر عنه الوثيقة (١٠) وقد كُتب بالقاف لنطقهم القاف غيناً.

الرقم ٢٦ **التاريخ:** في ٨ شوال سنة ١٢٣٤هـ.

العنوان: حجة شرعية بيد مساعد بن مسيعيد على [نُورَة جارية المِهْجَرِي].

الموضوع: مبايعة بين نورة جارية المُهْجَرِي ومساعد بن مسيعيد.

المصدر: عبد الله بن مصلح بن دخيل بن مساعد الرَّدَّادي



النص:

الحمد لله وحده،

حرر يوم ٨ في شوال سنة ١٢٣٤هـ.

الموجب لذلك، قد حضر عندنا وعلى يدينا الرجلين العاقلين البالغين الرشيدين اللذين هم سليم بن عواد العويضي،[1] وراشد بن سَفِر الرَّدَّادي، وبعد حضورهم شهدوا لله وما بين يدينا بأن نوره جارية المِهْجَرِي[2]... في الواسطة الذي[3] باعت مساعد بن مسيعيد بـ ٢٢ ريال خالصة، بشهادة الشهود المذكورين، ولا عاد يبقى لها عند

---

[1] **العويضي:** كتب العواضي كما تنطق عاميًّا، والعويضي حازمي.

[2] **المُهْجَرِي:** من القراف من الحوازم، ولم أتمكن من قراءة الكلمة التي بعدها ومعناها الكائنة، وسيرد اسم نورة في الوثيقة بعدها.

[3] **الواسطة:** قرية من قرى وادي الصفراء ما زالت معروفة باسمها. **الذي:** التي.

مساعد لا دعوى ولا طَلَب، ولا حَقّ ولا سبب، بشهادة من تقدَّم ذكرهم، وكتب وشهد بها...... ... الفقيه عبد اللّه بن علي[1] ....
واللّٰه ورسوله خير الشاهدين.

الأسماء الواردة في الوثيقة (٢٦):

- سليم بن عواد العويضي [الحازمي].
- راشد بن سفر الرَّدَّادي.
- نورة جارية المُهْجَرِي.
- مساعد بن مسيعيد [ابن مُسعد بن نافع بن حَمْد بن جمعة الرَّدَّادي].

الكاتب والشاهد: الفقيه عبد اللّه بن علي.

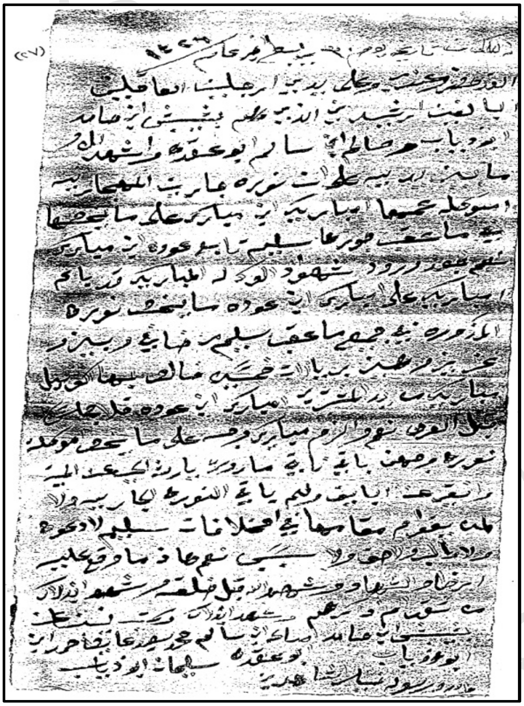
[1] مكان النقط لم أتمكن من قراءته.

الرقم ٢٧ **التاريخ:** ٣٠ ربيع آخر عام ١٢٢٦هـ

العنوان: حجة مبارك بن عودة على نُورة جارية المَهَاجِرَة.

الموضوع: توكيل نورة جارية المهاجرة عمَّها على ما يخصها فيما عقّب (خلّف) زوجها.

المصدر: عبد الله بن مصلح بن دخيل بن مساعد الرَّدَّادي



النص:

إنه لما كان يوم تاريخه ٣٠ ربيع آخر عام ١٢٢٦هـ لقد حضروا عندي، وعلى يدي الرجلين العاقلين البالغين الرشيدين الذين هم بُشَيْبِش ابن حامد أبو ذياب وصالح ابن سالم أبو عقدة وشهدا لله وما بين يديه على أن نورة جارية المُهْجَرِي[1] موكّلة عمها مبيريك[2] بن مبارك على ما يخصها فيما عقَّب جوزها[3] سليم تابع[4] عودة ابن مبارك.

---

[1] **المُهْجَرِي**: في الأصل المهاجري، وهو خطأ إملائي وجمعها مهاجرة وهم من الحوازم، كما سبق في الوثيقة السابقة.

[2] **مبيريك**: كتبت في الأصل امباريك كما تنطق. عمها: سيِّدها قبل عتقها.

[3] **جوزها**: زوجها

[4] **تابع**: مَوْلى.

نعم بعد ورود شهود الوكالة لمبارك قد باع مبيريك على مبارك بن عودة ما يخص نورة المذكورة في جميع ما عقّب سليم من خافي وبيِّن، وعزيز وهيِّن، بريالات خمسين خالص بها الوكيل مبارك من يد المشتري مبيريك بن عودة في المجلس قبل العَرْض[١]. نعم وأَلْزمَ مبارك وجهه على ما يخص موكلته نورة[٢]، وجهاً باقِي ناقِي، مارُوْث، يارثه[٣] الحيّ عن الميت، ونَقِيّ عن البايق[٤].

ولم باقي[٥] لنورة الجارية ولا لمن يقوم مقامها من مُخلّفات سليم لا دعوى ولا طَلَب، ولا حقّ ولا سبب. نعم هذا ما وقع عليه الرضا والشهادة، وشَهِدَ الله قبل خَلْقه. وشهِد[٦] بذلك من تقدَّم ذكرهم، وشَهِد بذلك:

بشيبش بن حامد أبو ذياب — صالح بن سالم أبو عقدة

محمد سعيد عايض — وكتب بذلك:

أحمد بن سليمان أبو ذياب

والله ورسوله خير الشاهدين.

الأسماء الواردة في الوثيقة (٢٧):

- مبارك بن عودة المُهْجَرِي.
- نورة جارية المهاجرة.
- بشيبش بن حامد أبو ذياب.
- صالح بن سالم أبو عقدة.
- مبيريك بن مبارك المُهْجَرِي.
- سليم (تابع عودة بن مبارك).
- عودة بن مبارك المُهْجَرِي.
- محمد سعيد عايض.

الكاتب: أحمد بن سليمان أبو ذياب.

---

[١] **العرض**: الإعراض والانصراف والتفرق من مجلس البيع، وانظر ص/٣٤٩.
[٢] **ألزم وجهه**: التزم، وإذا قالوا في وجهي فذلك يعني أعلى درجات التعهد من نقض العهد.
[٣] **ما ورث، يارثه**: مَوْرُوث، يَرِثه.
[٤] **نقي عن البائق**: مأمون عن البائق وهو الناكث بالعهد.
[٥] **لم باقي**: لم يَبْقَ، وهو من أخطأ العامة في إدخال (لم) على الاسم.
[٦] **وشهِد**: وأشهد الله.

الرقم ٢٨ **التاريخ:** بدون

العنوان: بدون

الموضوع: هِبَة حمود بن عيد الرَّدَّادي ناصفة الحنايا لابنه بادي.

المصدر: عبد الله بن مصلح بن دخيل بن مساعد الرَّدَّادي



النص:

الحمد لله تعالى.

لقد حضر عندي الرجل الكامل العاقل حمود بن عيد الرَّدَّادي، وهو تمام[١] العقل والصحة، سالم من الموانع الشرعية، ثم إنه أوهب ولده بادي، وهي ناصفة الحنايا[٢]: ماها وعفاها[٣] ونخلتهاالذي[٤] ... روضة الشَّفى، وهي ستة نخلات والسابعة لأمه، وهي أخذتها له من محصول نَحَايِله[٥] يوم برز أخوه[٦]...

الأسماء الواردة في الوثيقة (٢٨):

- حمود بن عيد الرَّدَّادي.
- بادي بن حمود بن عيد الرَّدَّادي.

---

[١] مقتضى السياق وهو في تمام.

[٢] **الحنايا**: جمع حَنيَّة وهي انحناء الوادي وانعطافه، وفي ديرة الرَّدَادَّة حَنيَّتان وكلاهما في وادي عَرْقُوص، السفلى تسمى حَنيَّة المُهْجَرِي، والثانية حنية ابن ريَّان، ولعل الروضة المذكورة في الثانية وانظر ما سبق عن الحنايا ص/٤٥٠.

[٣] **ماها**: ماءها. **عفاها**: ما سال فيها من الجبل المواجة لها، فكل ما واجهها من الجبل وسال فيها فهو عفا لها وجزء منها بحسب العرف وانظر ما سبق في الرياض ص/٢٩٨.

[٤] الكلام ممزق في الوثيقة بسبب ثنيها وعدم طيها، ولم أستطع قراءته.

[٥] **نحايله**: النحايل جمع نُحيلة وهي العطية للولد عند مولده، كل ينحله شيئاً أي يعطيه، وغالباً يكون ذلك عند ختانه، وهي كلمة فصيحة.

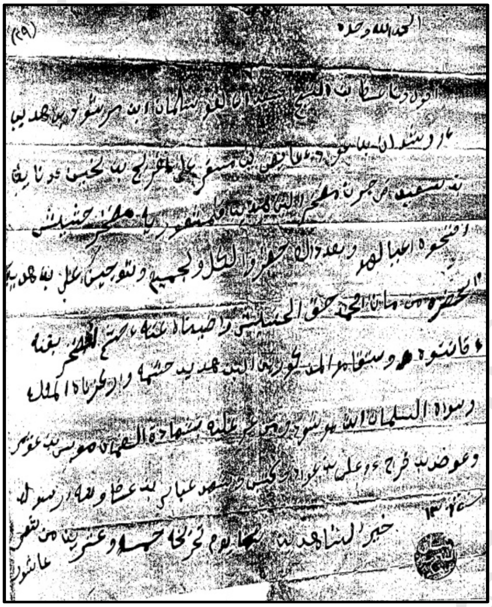
[٦] الوثيقة مقطوعة وذاهب آخرها.

الرقم ٢٩ **التاريخ:** ٢٥ من شهر عاشور(المحرم) سنة ١٣٠٦هـ.

العنوان: بدون

الموضوع: توجُّب على سلمان بن مرشود بن هديب الرَّدَّادي في حَشْم جِرْن

المصدر: عبد الله بن مصلح بن دخيل بن مساعد الرَّدَّادي



النص:

الحمد لله وحده.

أقول وأنا عسَّاف بن الشيخ سعد[1]: إنْ لَفَوْا[2] سلمان بن مرشود بن هديب، ورشدان ابن عواد وعايض بن مسفر على فريج بن بخيت ونايف بن سعيد في جِـرْن مَـضْـخَـر[1]

---

[1] هو عساف بن سعد بن جزاء بن عامر بن جويير الصُّمَيْدِي الأَحْمدي، شيخ الصُّمَيْدات من الأحامدة، تعيَّن شيخاً في حدود ١٣٣٠هـ وتوفي سنة ١٣٦٣هـ، وخلفه ابنه محمد علي إلى سنة ١٣٨٤هـ ثم ابنه عباس كاتب هذه الوثيقة المتوفى سنة ١٣٩٦هـ، انظر عن ذلك مذكرات تاريخية عن بعض أعلام قبيلة حرب لفايز الحربي ٢٠٦/١-٢٠٨.

[2] **لفوا: اللَّفْوَة**: أن يأتي صاحب الحق إلى المَلْفَى انظر ص/٢٠٣.

[1] **جِرْن مضخر**: الجرن هو الموضع الذي يُجَفَّف فيه الزرع قبل حصاده، والحشيش قبل تخزينه، وهي كلمة فصيحة غير أن العامة ينطقونها بكسر الجيم والفصحى بالضم.

المضخر: المخزن يُضْخَر فيه ما يراد حفظه وادخاره، **وضَخَر**: تحريف لذخر بمعنى ادّخر، فأبدلوا الذال ضاداً، وانظر عنها ص/٣٢٩.

لابن هديب في "المَثْعرية"[1]: مَضْخَر حَشيش افْتَحَوْه عِيَالَهم، وبعد ذلك حضروا الكل والجميع ومُتَوَجِّبِين[2] على ابن هديب، وبحضرة من أمَّة محمد[3]: حَقّ الحَشيش[4] راضَيْنَاه عنه، وحَشْم المَضْخَر بِقَنِّه وقَانُونه[5]، واسْتَقَامُوا المذكورين لابن هديب حَشْمَه، وارْكَزْنَاه لِمِثْلِه وسواه[6] لسلمان بن مرشود ومَنْ عَزَّ عليه، بشهادة الضُّمَّان موسى بن عويمر، وعوض بن فرَّاج، وعلي بن عواد، وكتب وشهد عباس بن عسَّاف والله ورسوله خير الشاهدين، يوم تاريخه خمسة وعشرين من شهر عاشور سنة ١٣٠٦هـ.

الختم= عساف بن الشيخ سعد بن جزا

الأسماء الواردة في الوثيقة (٢٩):

ـ عساف بن الشيخ سعد [ابن جزاء الأحمدي].

---

[1]**المثعرية**: مكان في وادي مَثْعَر الذي عرف به ص/٤٣٢، والمثعرية: رسٌّ ماءٍ على حد السهل من الجبل من وادي مثعر، ما زال معروفاً باسمه، وتعلوه صخرة تفصل السهل عن الجبل وعن يسارها للصاعد طريق السيارات في زماننا وقد كتبت في الوثيقة "المثعورية" وانظر عنها ٤٣٤.

الحشيش: النّجم ويشمل ما نبت في السهل وما نبت في الجبل مما تأكله الحيوانات، وكانوا يجففونه بعد أن يفتلوه في حبال تسمى صلائب والصليبة ١٢ حبلاً، وذلك ليكون علفاً للماشية بعد جفاف الأرض، وانظر ص/٣٦٥.

[2]**متوجبين**: طالبين تَوْجيبَه لنا أي إكرامه لنا كما يُوجِّبنا بوَجْبة الضيافة، وقد حُدِّد المطلوب وهم حَشْم المضخر المذكور في الوثيقة وفق ما ذكر، وانظر التوجب في المعجم اللغوي ص/٣٤٩.

[3]**أمة محمد**: كتبت أمات امحمد، كما تنطق عاميًّا، والمراد جمع من الناس.

[4]**حق الحشيش**: قيمته.

[5]**حشم المضخر**: عِوَض الاعتداء عليه؛ لأنه حِرْز وقد فُصِّل الكلام عن الحشم ص/١٩١.

قنه وقانونه: ما يلزم له من حَقّ بموجب القانون العرفي يكافئ انتهاك حرمته.

[6]**اركزناه لمثله وسواه**: أسندناه وأَجَّلْناه ليكون الحشم هو المعاملةَ بالمثل مستقبلاً إذا حَدَثَ من المدعي ومَنْ عَزَّ عليه حادثة مماثلة، وقد كتب لمثله (الْمثله) كما تنطق عاميّاً.

- سلمان بن مرشود بن هديب [الرَّدَّادي].
- رشدان بن عواد.
- عايض بن مسفر.
- فريج بن بخيت.
- نايف بن سعيد.
- موسى بن عويمر.
- عوض بن فراج.
- علي بن عواد.

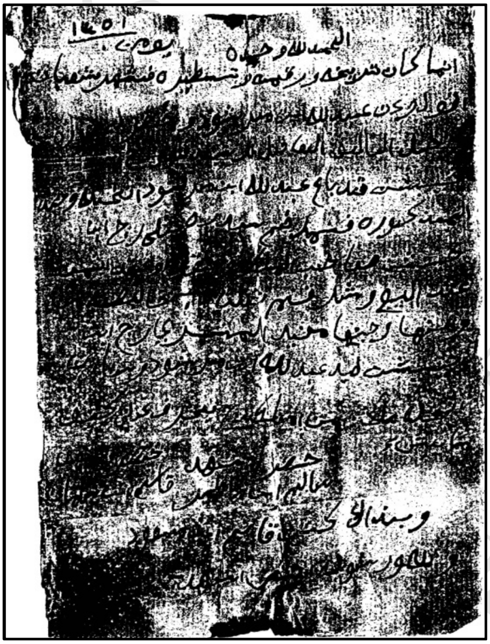
الكاتب والشاهد: عباس بن عسّاف بن سعد بن جزاء الأحمدي.

الرقم ٣٠ **التاريخ:** يوم٢٠/٨/١٣٥١هـ.

العنوان: بدون

الموضوع: بيع نخلة من عبد الله بن مرشود لرجاء بن خييشان.

المصدر: عبد الله بن مصلح بن دخيل بن مساعد الرَّدَّادي



النص:

الحمد لله وحده

إنما كان تاريخه ورقمه وتسطيره في شهر شعبان، أقول إنَّ عبد الله بن مرشود، [حضر] وحضر لحضوره الرجل البالغ العاقل الرشيد فهو رجاء بن خُيَيْشَان[1]، قد باع عبد الله بن مرشود النخلة وحدها المذكورة ... في أُمَّ سِدْرة على رجاء بن خييشان صاحب الملك... وعقد الثمن عند البيع ... الثلث، ...، خالصة من وقتها وحينها من يد المشتري رجاء بن خييشان ليد عبد الله بن مرشود، وسارت[2] النخلة ملك من أملاك رجاء، يحرف على كيفه ما يشاء.

---

[1] **رجاء بن خيشان:** كتبت رجَ بن خييشن، وهو خطأ إملائي.

[2] **سارت:** صارت.

حضر وشهد   حضر وشهد

سالم بن ماطر   غانم بن سلمان[1]

وبذلك كتب غانم بن مسعود، والله ورسوله خير الشاهدين.

الأسماء الواردة في الوثيقة (٣٠):

- عبد الله بن مرشود.
- رجاء بن خييشان.
- سالم بن ماطر.
- غانم بن سلمان.

الكاتب: غانم بن مسعود [بن عويد] الرَّدَّادي.

---

[1] **غانم:** مكتوبة قانم، والصواب غانم بالغين، وذلك ناتج عما هو شائع من نطق الغين قافاً، والكاتب معروف وهو غانم بن مسعود بن عويد الرَّدَّادي، وانظر عنه الوثيقة (١٠).

الرقم ٣١ **التاريخ:** ١٢٢١/٤/٢٢هـ

العنوان: بدون

الموضوع: بيع مسفر بن صويلح بن مصلح الرَّدَّادي مزرعة في الثَّمَد في خيبر على معيتق بن رشود.

المصدر: محكمة خيبر، وتم الحصول عليها من عبد الله بن مصلح بن دخيل بن مساعد الرَّدَّادي

النص:



الحمدلله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد: فأقول وأنا مسفر بن صويلح بن مصلح الرَّدَّادي[١] بأني قد بعت على معيتق بن رشود الثَّمَد[٢] المذكور، في حدوده المذكورة من جميع الجهات، يَحُدُّه من قِبْلَة الخريبة السوداء الذي قِبْلِيّ القاع

---

[١] مسفر بن صويلح الرَّدَّادي، من المساحلة، وكان مُقَلِّط إجابة الرَّدَادَّة في الدعوى الخارجية (أي الناطق باسمهم) لأنه كان قوي الحجة، وقد روى لي هذه المعلومة عبد الله بن مصلح بن دخيل الرَّدَّادي الذي زودني بهذه الوثيقة.

[٢] **الثمد:** من قرى بني رَشِيد، في منطقة خيبر، في إمارة المدينة، الجاسر: المعجم الجغرافي للبلاد السعودية (المعجم المختصر) ٣٣٥/١، وهي منطقة زراعية وما زالت معروفة باسمها، والمراد المزرعة الواقعة في الثمد.

محطاب العسكر[١]، ويحده من مَغِيب الصِّيران بقية[٢]، ويحده من شمال الفجرة الملاح، ويحده من شرق الخَرَزَة ونخل محمد بن لافي[٣]. والثمن قَدْرُه وبيانه: جَمَل، وحاشِي، وحمار، وبُنْدُق أمّ أُصْبَع، وسيف، وشِدَاد[٤]، ومُقَدَّرات بمبلغ ثلاث مئة ريال فْرانسي[٥]، واستلمت ذلك المبلغ المذكور من معيتق، ورُحْتُ من عنده مالي طَلَب ولا غَلَب[٦]، وقد بَرَّيْت[٧] ذمته شرعاً، وصار له ملك[٨] من أملاك معيتق بن رشود، يتصرَّف فيه تصرّف المالكين في أملاكهم، وأهل الحقوق في حقوقهم، لا يعارضه مُعارِض، ولا ينازعه منازع، على حضرة الشهود المذكورين.

شهد خلف بن جعوان الشملاني، وشهد السيد أحمد بن بادي، وشهد عبد الله الطُّوري، وشهد علي الحُوَيْفِي، وشهد ناصر بن عبيد العريني، وكتبت أنا يا محمد بن عبد اللطيف في تاريخ ١٢٢١/٤/٢٢هـ، ونقلتها أنا يا عبد الرحمن بن محمد بن حسن في تاريخ ١٣٤١/٨/١٦هـ، وعلى هذا ، والله خير الشاهدين، ونقل الأحرف من

---

[١] **قِبْليّ**: جنوب. **محطاب العسكر**: قد تكون محطات بالتاء والخطأ كتابي، والمراد قلعتهم.

[٢] **مغيب**: أي مغيب الشمس(الغرب). **الصيران**: نخيل مهملة. **بقية**: المراد أن الصيران هي بقية الحد الغربي.

[٣] كل ما ذكر أسماء أماكن.

[٤] **أم أصبع**: نوع من البنادق اشتهر في ذلك الزمان، وكان نفيساً عندهم. **شداد**: مَرْكب وثير يضعه الراكب على ظهر البعير ليجلس عليه، وله خشبتان واحدة يسند عليها ظهره والأخرى يُمْسك بها بيديه.

[٥] **ريال فرانسي**: هو ريال الملكة تيريزا النمساوية، واشتهر بأنه فرنسي، ويلاحظ تعدد العملات في الوثائق، من مجيدي إلى ريال إلى جنيه إنجليزي، إلى ريال فرنسي، إلى ريال سعودي عربي، وانظر العملات ص/٣١٤.

[٦] **غلب**: غَلِيبة أي غَبْن في البيع.

[٧] **بريت**: خففت الهمزة، أي برأت.

[٨] **ملك**: هكذا، وصوابها النصب خبراً لصار.

نقل عبد الرحمن بن محمد بن حسن غانم بن ثاني في تاريخ ١٣٥٧/٥هـ، ولذا حرر[1]، وصلى الله على محمد: انتهى.

بسم الله الرحمن الرحيم

هذه صورة طبق الأصل مستخرجة من الضبط، جلد ٧ صفيحة ١٢ لعام ١٣٧٩هـ بناء على المعروض المقدم من عايد بن معيتق بن رشود، بأساس المحكمة، بعدد ٩٦١ في ١٣٩٠/٧/٢٦هـ.

قاضي محكمة خيبر

محمد بن

ختم المحكمة.

الأسماء الواردة في الوثيقة (٣١):

- مسفر بن صويلح بن مصلح [المسيحلي] الرَّدَّادي.
- معيتق بن رشود.
- خلف بن جعوان الشملاني.
- السيد أحمد بن بادي
- عبد الله الطُّوري.
- علي الحُوَيْفِي.
- ناصر بن عبيد العريني.
- عائد بن معيتق بن رشود.

الكاتب: محمد بن عبد اللطيف.

الناقل: عبد الرحمن بن محمد بن حسن.

الناقل الثاني: غانم بن ثاني.

---

[1] كل هذا النقل كان يسمونه تَنْزِيلاً أي نقلاً من الأصل في المحكمة، لعدم إمكانية التصوير.

الرقم ٣٢ **التاريخ:** ٢٢جماد أول سنة ١٣٥٨هـ

العنوان: بدون

الموضوع: بيع ورثة رجاء بن هويمل الرَّدَّادي ما يخصهم على سالم ابن مساعد الرَّدَّادي

المصدر: عبد الله بن مصلح بن دخيل بن مساعد الرَّدَّادي

النص:



الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيد المرسلين، سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم:

سبب تحريره، وموجب رقمه وتسطيره، قد حضر عندنا، وعلى يدينا، بما هم تضمنت أسماهم[1]، فهو فضي بن ضيف الله الرَّدَّادي وأخته عايضة بنت ضيف الله الرَّدَّادي وعتقاء بنت شديد الرَّدَّادي، وما يخص سعد بن مسعود الرَّدَّادي وِرْثَة في أخوه[2]

---

[1] **أسماهم:** أسماؤهم، والكلمة قبلها مقسومة بين السطرين.

[2] **أخوه:** في الوثيقة أخطاء لغوية كثيرة تركت كما هي لتدل على لغة زمانها.

رجاء بن هويمل[١] الذي باعه على فضي بن ضيف الله بموجب سند مُرَّخ[٢] سنة ١٣٥٠هـ، وحضر لحضورهم الرجل المكرم سالم بن مساعد الرَّدَّادي[٣]، وبعد حضور الجميع قد باعوا ورثاء رجاء بن هويمل المتقدمة أسماهم: فضي بن ضيف الله، وعتقاء بنت شديد، وعايضة بنت ضيف الله، وأيضاً ما يخص سعد بن مسعود الرَّدَّادي الذي بايعه على ضيف الله المذكور بموجب سند مُرَّخ سنة ١٣٥٠هـ، وبعد ذلك باعوا على سالم بن مساعد المذكور المبيع المشهور الذي عِرْفُه يغني عن تحديده، وهو الخليج الذي في المِشْرِيَة[٤] الذي يحده في قِبْلة[٥] ملك ذوي سعد، ويحده في شام[٦] ملك مُنْوِر بن عيد[٧]، ويحده من غرب عَفْوَته وملك مُنْوِر بن عيد، ويحده في مشرق زُرْبَان المقبرة[٨]، بثمن قدره عند عقد البيع والشراء خمسة وخمسين ريال سعودي عربي[٩]، في الريال السعودي اثنين وعشرين قرشه صاغ

---

[١] **هويمل**: كتبت في الأصل هومل وهو خطأ إملائي.

[٢] **مرخ**: مؤرخ، وسوف تتكرر فيما بعد.

[٣] هو سالم بن مساعد بن مسيعيد بن مسعد بن نافع بن حمد بن جمعة الرَّدَّادي.

[٤] **المشرية**: سبق التعريف بها ص/٤٤٥وانظر الوثيقة (١٦).

[٥] **قبلة**: كتبت بالغين (غبلة) وكذا مشرق بعدها كتبت (مشرغ) بالغين، حيث تنطق العامة القاف غيناً.

[٦] **شام**: شمال.

[٧] **منور بن عيد**: هو منور بن عيد [بن عواد بن عمار بن عوض بن سالم بن حمدان بن حماد بن عمار الرَّدَّادي] . **عفوته**: عفاه أي ما سال فيه مما يواجهه من الجبال، وانظر ص/٣٠٤.

[٨] **زربان المقبرة**: سور المقبرة، فالزرب هو الجدار المبني من الحجارة بناء غير محكم.

[٩] **ريال سعودي عربي**: لعل كتابة (عربي) لحداثة العملة إذ ذاك عند كتابة الوثيقة عام ١٣٥٨هـ.

دارج[1]، وقد استلموا المشترين المذكورين المبيع المذكور، وحازوه الحوز الشرعي وقد سلمت القيمة[2] المذكورة بيد البايعين المذكورين، وقد أشهدوا على أنفسهم بأنهم استلموا القيمة المعلومة بالوفاء والتمام[3]، ولا عاد باقي لهم بالمبيع المذكور لاحق ولا بعض حق، ولا ما تطلب العربُ العربَ، وقد صار المبيع المذكور ملك من أملاك المشتري سالم بن مساعد المذكور، يُحرِّف ويُصرِّف فيه حيث يشاء تصرف أهل الملك في أملاكهم، وأهل الحقوق في حقوقهم، وقد اشترى سالم المذكور بماله لنفسه دون مال غيره، وقد أشهد على أنفسهم البايعين المذكورين بأنهم باعوا هذا المبيع المذكور على سالم ابن مساعد المذكور، ولا عاد باقي لهم في هذا المبيع لا قليل ولا كثير، وأشهدوا على أنفسهم، والله ورسوله خير الشاهدين.

شهود الحال:

شهد بذلك	**شهد بذلك**	**شهد بذلك**	**شهد بذلك**
حسن مسلم	هداب بن مسفر الرَّدَّادي	عبيد بن جمعيان • ختم	مهل بن مسفر الرَّدَّادي

المقر بما فيه	**البائعة**	**البائعة**
فضي بن ضيف الله الرَّدَّادي	عايضة بنت ضيف الله الرَّدَّادي	عتقاء بنت شديد الرَّدَّادي

---

(1) **قرشة**: كتبت بالغين غرشة. **صاغ**: كتبت بالقاف (صاق). **دارج**: أي معمول به عرفاً، وكان سعر الريال إذ ذاك اثنين وعشرين قرشاً ثم صار فيما بعد عشرين قرشاً، وفي وقتنا أهمل استخدام القرش وشاع استخدام الهَلَلَة والريال مئة هللة، وهو بالقروش عشرون قرشاً.

(2) **القيمة**: كتب بدون ألف وياء، وأسقطت التاء من سلمت.

(3) يلاحظ كتابة الكلمة مقسومة أحياناً مثل (بل وفا) أي بالوفاء (بل لمبيع) أي بالمبيع.

يوم الاثنين ٢٢ جماد أول سنة ١٣٥٨هـ

وهذا الخليج المذكور في أتباع الروضتين المذكورة الذي بموجب حجة شرعية بين البايعين ورثاء رجاء بن هويمل الرَّدَّادي وهو في أتباعهن.

الأسماء المذكورة في الوثيقة (٣٢):

- فضي بن ضيف الله الرَّدَّادي.
- عايضة بنت ضيف الله الرَّدَّادي.
- عتقاء بنت شديد الرَّدَّادي.
- سعد بن مسعود الرَّدَّادي.
- رجاء بن هويمل الرَّدَّادي.
- سالم بن مساعد [بن مسيعيد بن مُسعد بن نافع بن حَمْد بن جمعة] الرَّدَّادي.
- ذوو سعد.
- مُنْوِر بن عيد [بن عواد بن عمار بن عوض بن سالم بن حمدان بن حماد بن عمار الرَّدَّادي].
- حسن مسلم.
- هداب بن مسفر الرَّدَّادي.
- عبيد بن جمعيان.
- مهل بن مسفر الرَّدَّادي.

الرقم ٣٣ **التاريخ:** في شهر رمضان يوم ١٨ سنة ١٣٥١هـ

العنوان: بدون

الموضوع: مهر زوجة مؤجل.

المصدر: عبد الله بن مصلح بن دخيل بن مساعد الرَّدَّادي



النص:

الحمد لله وحده،

إنما كان تاريخه ورقمه وتسطيره في شهر رمضان يوم ١٨.

أقول وأنا غانم بن سليمان فإنَّ عندي، وفي ذمتي مَهْر نَوَار بنت رَجَاء[١]، فهو في سَدّ وجهي[٢]، فهو من مالي وصلب حَلاَلِي، وفي عَيْن مالي، نوار زوجتي سنة ١٣٥١هـ.

حضر وشهد

سالم بن ماطر مناور بن سويعد

كتب بذلك غانم بن مسعود[٣]

- بصمة

والله ورسوله خير الشاهدين.

الأسماء الواردة في الوثيقة (٣٣):

- غانم بن سليمان
- نوار بنت رجاء
- سالم بن ماطر
- مناور بن سويعد
- غانم بن مسعود [بن عويد بن عمار الرَّدَّادي].

---

[١] **رجاء:** كُتب رَجَ.

[٢] **في سدّ وجهي:** أي أحميه بوجهي، كناية عن الالتزام به وانظر ما سبق عن الوجه ص/٣٩٧.

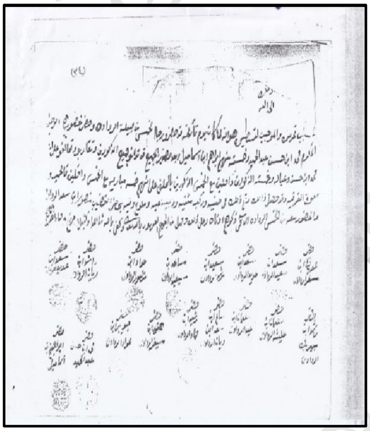
[٣] **غانم بن مسعود:** انظر الوثيقة رقم ١٠.

الرقم ٣٤ **التاريخ:** ٨ جمادى آخرة سنة ١٣٣٥هـ

العنوان: بدون

الموضوع: تحالف بين خَمْسة الخُمُس الرَّدَادَّة وخَمْسة محمد بن حسن عبد الحميد على أنهم خمسة مُبَارِيَة مع الخُمُس.

المصدر: عبد الله بن مصلح بن دخيل بن مساعد الرَّدَّادي



النص:

الحمد لله وحده

سبب تحريره، والموجب لتسطيره، هو أنه لما كان يوم تاريخه، قد حضروا رجال الخُمُس[1] من قبيلة الرَّدَادَّة، وحضر لحضورهم الرجلان: المكرم محمد بن حسن عبد الحميد وخَمْسَته[2]، منهم إبراهيم بن إسماعيل، وبعد حضور الجميع قد تَدَانَوْا جميع المذكورين وتَقَارَبُوا وتحالفوا على أن محمد بن حسن وعياله وخَمْسَته المذكورين داخلين مع الخُمُس المذكورين بالحِلْف[3]، على أنهم خمسة مُبَارِيَة[4] مع الخُمُس، داخلين في الحَمِيَّة وسَوْق الفَرْقِيَّة[5]، وقد حصل ذلك، وتمَّ ذلك

---

[1] **الخمس:** انظر الأنساب ص/٥٢.

[2] هو من حاضرة المدينة المنورة، وانظر في الخَمْسَة ما سبق في الأعراف والقوانين ص/١٤٤.

[3] **الحلف:** انظر ما سبق عنه ص/١٥٥.

[4] **مبارية:** أي مُوَازِية يدخلون في الحِمَاية ولا يدخلون في النسب، وقد وضَّحوا ذلك بقولهم: "داخلين في الحَمِيَّة وسَوْق الفرقية".

[5] **الفرقية:** سبق الكلام عن الفَرْق ص/١٧٣.

فـي حَنِيَّة، ورُكْبَة مثنيَّة، ووُجيه حَيِيَّة، وعُلُوم وَفِيَّة[١]، بحضرة القَضِيب[٢] منصور بن سعد الرَّدَّادي والحضور معه من الخُمُس الرَّدَادَّة الآتي ذكرهم أدناه، وعلى ذلك حصل من الجميع العُهُود بالله على ...[٣] وكفى بالله شاهداً وكفيلاً، مؤرخ ٥ جمادى آخرة سنة ١٣٣٥هـ[٤].

حضر	حضر	حضر
عويض بن مسفر الرَّدَّادي	سعد بن سعيد الرَّدَّادي	سعد بن عويَّد الرَّدَّادي[٥]
حضر	حضر	حضر
سعيد بن مرشد الرَّدَّادي	مساعد بن مسيعيد الرَّدَّادي • ختم	عواد بن منصور الرَّدَّادي • ختم
حضر	حضر	حضر
راشد بن ريَّان الرَّدَّادي • ختم	سعد بن عويّد الرَّدَّادي • ختم	راشد بن مبيريك الرَّدَّادي
حضر	حضر	حضر
سليمان بن عُلَيْثَـة الرَّدَّادي	سليمان بن عيد الرَّدَّادي	سالم بن سعد بن ريَّان الرَّدَّادي
حضر	حضر	حضر
رشيد بن حمّاد الرَّدَّادي • ختم	هندي بن مسيفر الرَّدَّادي	جويير بن عوَّاد الرَّدَّادي • ختم
حضر	حضر	
محمد بن حسن بن عبد الحميد • ختم	إبراهيم بن إسماعيل • ختم	

---

[١] كل هذه العبارات دلالة على الالتزام بالتعهد، وانظر في الحنية ص/١٦٤. وانظر ركبة مثنية في المعجم اللغوي، ص/٣٥٨.

[٢] **القضيب**: اللزيم، الملتزم بالاتفاق.

[٣] الأقرب لمكان النقط كلمة (ذلك).

[٤] هذه أقرب قراءة للتاريخ، وعلى أي حال هو في حدود هذا التاريخ من خلال أسماء الموقعين.

[٥] **سعد بن عويد الرَّدَّادي**: تكرر الاسم مرتين وليس مكرراً بل أولهما من ذوي عمّار وثانيهما من ذوي سعد.

الأسماء الواردة في الوثيقة (٣٤):

- قبيلة الرَّدَادَّة.
- محمد بن حسن عبد الحميد.
- إبراهيم بن إسماعيل.
- منصور بن سعد [بن دخيل الله بن سفر] الرَّدَّادي.
- عويض بن مسفر [بن مسلم الجردي] الرَّدَّادي.
- سعد بن سعيد الرَّدَّادي[من ذوي سفر].
- سعد بن عويد [بن عمار بن عوض بن سالم بن حمدان بن حمّاد بن عمّار] الرَّدَّادي.
- سعيد بن مرشد [بن مسعود بن سفر بن حميد بن عمّار] الرَّدَّادي.
- مساعد بن مسيعيد [بن نافع بن حَمْد بن جمعة] الرَّدَّادي.
- عواد بن منصور [بن سعد بن دخيل الله بن سفر] الرَّدَّادي.
- راشد بن ريَّان[بن مسعود] بن ريَّان الرَّدَّادي.
- سعد بن عويّد الرَّدَّادي.
- راشد بن مبيريك [بن عبد الله] الرَّدَّادي.
- سليمان بن عُلَيْثَـة[بن عابد بن عبد الله] الرَّدَّادي.
- سليمان بن عيد بن جمَّال بن جَمِيل بن حامد بن جمعة الرَّدَّادي.
- سالم بن سعد بن [مسعود بن] ريَّان الرَّدَّادي.
- رشيد بن حماد الرَّدَّادي.
- هندي بن مسيفر [بن عبيد بن سفر] الرَّدَّادي.
- جويبر بن عواد [بن عويد بن مساعد بن عيادة بن عبد الله] الرَّدَّادي.

الرقم ٣٥ **التاريخ:** ١٨ رجب ١٣٠٢هـ

العنوان: بدون

الموضوع: فَصلْ فـي ثبوت سبيل عَوْدَة فـي أم بطحاء.

المصدر: مشعل بن ساطي بن سليمان بن ثلاب الرَّدَّادي.



النص:

الحمد لله وحده.

أقول وأنا عُويِّد بن عايد[1] إن كِيد[2] وَصلُوني سالم بن مِعْتَاد[3] وهندي بن مُسَيْفر يوم ثمانية عشر من شهر رجب سنة ثلاث مئة واثنين بعد الألف، وتلاَزَمُوا[4] على ما أَفْصِل بينهم: ألزم سالمُ وجهَه وكَفِل عليه مرشود بن عواد، وألزم هندي وجهَه وكفل عليه رشيد بن مُسعد، وما يقررون القُصَّار[5] أو وكيلهم بعد الدَّعَاوِي من مال هندي وكفل عليه مريشيد بن مُسعد.

[1]**عويد بن عايد:** هو عويد بن عايد بن عودة الرَّدَّادي.

[2]**كيد:** قَدْ.

[3]واو العطف كتبت هنا وفيما بعد حسب ما تُنْطق (أُوْ) وفي الوثيقة أخطاء لغوية واضحة.

[4]**تلازموا:** التزموا، وانظر اللزمة ص/١٦٠.

[5]**القصَّار:** الأيتام.

ادعى سالم بن معتاد برُبْع أم بَطْحَاء[١]، أنها سبيل جَدِّه عَوْدَة، بأولاد الحَلاَل[٢]، وأجابه هندي بن مسيفر بِحَاشَا. ورَدَّيْتُ[٣] سالم على مُوجِب دعواه لشاهدين من صاحب المُلْك عودة، إنها سبيل،[و] أَوْرَدَ شاهدين: واحد بُرَيْك بن مطلق، ورَّد من فَمِ جُرَيِّدَة[٤] بنت عودة المذكور أنها مُقِرَّة سبيل أبوها المذكور في أم بطحاء، وَوَرَّد رشود بن رشيد من فَمِ سالم بن عمران[٥] ومن فم سالم بن عودة على أَنْ حضروا المذكورَيْن: ابن عمران وابن عودة، وأَشْهَدهم على أن رُبْع أم بطحاء سبيل من فَمِ عودة.

أقول، وأنا عويد بن عايد كِيد[٦] فَصَلْتُ بعد وُرُود الشهود أن رُبْع أم بطحاء سبيل عودة، ما عاد فيه دعوى، ولا طَلَب، لجميع الوُرَّاث بعد ثَبْت تَسْبيله، ويَلْحَقُ السبيلَ المذكورَ من الماء في مَكَار

---

[١]**أم بطحاء**: يدل آخرُ ما ورد في الوثيقة (من أَنَّ لها وجبتين في الماء) أنها مزرعة.

[٢]**أولاد الحلال**: المراد الشهود العدول، ويعبرون بذلك عن نزاهة الشهود وطيب أصلهم.

[٣]**رديت**: طلبت منه شاهدين.

[٤]**ورَّد من فم جريدة**: أي شهد بالرواية السماعية عنها أي سمع منها، وقد تكون حَيَّة لكنها لم تحضر عند القاضي.

[٥]**من فم سالم بن عمران...**: أي سمعوا منه أن ربع أم بطحاء سبيل، وهذا دليل على أن هؤلاء الشهود المَرْوِيّ عنهم قد ماتوا، وهذه شهادة بالسماع، وكثيرا ما كان ينطقون بمثل هذه الشهادة في المجالس في حياتهم، مُشْهِدِين بما يريدون الشهادة عليه، ليُعلم ذلك إذا ماتوا، وانظر ما سيأتي في وثائق المساحيم (الوثائق ٤٤ـ٤٩).

[٦]**كيد**: قَدْ.

العريفي[1] وَجْبَتَيْن[2] إلا رُبْع، على حضور الضمان، والله ورسوله خير الشاهدين.

شهد بذلك	شهد بذلك	شهد بذلك	شهد بذلك
ثـلاَّب بن عويِّد	سعيد بن عايض	عتيق بن بُرَيْك	عواد بن شُرَيْف
شهد بذلك	شهد بذلك	شهد بذلك	شهد بذلك
مبارك بن عايض	عويضة بن عايض	عوض بن بريكان	مرزوق بن مفلح

عويد بن عايد

- ختم

الأسماء الواردة في الوثيقة (٣٥):

- عويد بن عايد [بن عودة الرَّدَّادي]
- سالم بن معتاد بن عودة.
- هندي بن مسيفر[بن عبيد بن سفر الرَّدَّادي].
- مرشود بن عواد.
- رشيد بن مُسعد.
- بُرَيْك بن مطلق.
- عودة.
- جُرَيِّدة بنت عودة.
- رشود بن رشيد.

---

(1) **مكار العريفي**: المكار هو الغَدِير، وهو مكان يتكوَّر فيه ماء المطر أي يتجمع مدة طويلة ويكون في أعلاه حِبْس يؤدي لاستمرار تدفق الماء فيه، ولذا يُوزَّع ماؤه بالوَجْبة كمياه العيون، ولم أجد من يعرف مكار العريفي، وانظر المكار ص/٤٤٤ ووثيقة (٥٨).

(2) **صوابها وجبتان، والوجبة**: مقدار من الماء، وانظر المعجم التاريخي ص/٣٩٧.

- سالم بن عمران.

- سالم بن عودة.

- العريفي.

- ثلاب بن عويد[بن عايد بن عودة الرَّدَّادي].

- سعيد بن عايض.

- عتيق بن بُرَيْك.

- عواد بن شُرَيْف.

- مبارك بن عايض.

- عويضة بن عايض.

- عوض بن بريكان.

- مرزوق بن مفلح.

الرقم ٣٦ **التاريخ:** ١٢٥٣/٩/١٢هـ

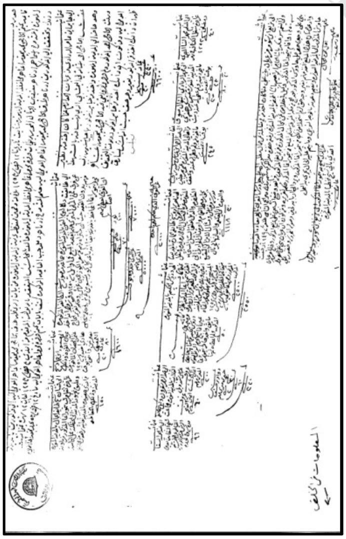
العنوان: بدون

الموضوع: بيان بالمظالم المعادة إلى أهل المدينة المنورة بعد عزل المحافظ محمد تيمور آغاه وتولي المحافظ محرم آغاه.

المصدر: صورة من مكتبة الملك فهد في الرياض، الفيلم رقم٣، مصورة من الأصل في دار الوثائق القومية، القاهرة، محفظة٢٦٦،عابدين، وثيقة بدون رقم، كشف خزينة المدينة المنورة، بختم الحاج محمد آغا محافظ المدينة المنورة.

إيضاح:

هذه الوثيقة احتوت على مظالم وقعت في المدينة المنورة من الحاج محمد تيمور آغاه محافظ المدينة المنورة السابق، وقد أعادها إلى أربابها محرم آغاه محافظ المدينة الذي جاء بعده، وعددها (١٢) حقا مُعادَة، ولم أُفرِّغ منها إلا ما له صلة بالبحث، وهو ما يتعلق بجابر الرَّدَّادي ومحمد الرَّدَّادي، وسأكتفي بسرد بقية الأسماء عند كتابة الأسماء الواردة في الوثيقة.



النص:

قائمة بختم الحاج محمد تيمور آغاه، محافظ المدينة المنورة سابقاً، تاريخها ١٢ رمضان ١٢٥٣هـ، ثلاثة وخمسين، محفوظة بخزينة المدينة المنورة عن بيان[١] الذي ظهر طرف الحاج محمد تيمور آغاه، المومى إليه، إلى المذكورين بالمدينة المنورة المندرج اعتمادهم أدناه مقتضى[٢] الجرنال المحرر بديوان حضرة محرم آغاه، محافظ المدينة المنورة حالاً[٣]، بالمجلس المنعقد بالديوان المرقوم ابتدأت من ٣ رمضان ١٢٥٣ لغاية ١٢ نهاره عثمانية (؟)، ثبت ذلك، وتحقَّقَ إلى المذكورين أدناه طرف الحاج محمد تيمور آغاه المومى إليه حكم المندرج أدناه، وعلى موجب القائمة المذكورة كشف بالبيان، بختم حضرة محرم آغاه المومى إليه بتاريخ ١٢ رمضان ٥٣، كتب تيمور آغاه المدني.

عثمانية:

إلى جابر بن عامر الرَّدَّادي، من عربان الحوازم[٤]، عمَّا كان أُخذ منه نظير عَفْش[٥] الحاج أحمد غبانة لي اليمشاعي(؟) الذي نهب منه بالشهداء[٦]، وهو حاضر إلى المدينة المنورة، وأُخذ من جابر

---

[١] بيان صوابها البيان (بأل).

[٢] **مقتضى**: هذه أقرب قراءة.

[٣] **حالاً**: في الوقت الحالي.

[٤] في كلمتي عربان والحوازم انظر ص/٤٥، ٣٧١.

[٥] **عفش**: متاع.

[٦] **الشهداء**: انظر التعريف بها ص/٥١٣.

المذكور بأمل[1] تسليمه إلى ورثة الحاج أحمد المذكور، ولم حضروا[2]، وأُبْقي عند الحاج محمد تيمور أغاه، المومى إليه، وفي كون أن ذلك أخذ من جابر المذكور، وبوقت التحقيق ظهر أن ذلك أُخذ من المذكور بغير وجه حق، حيث إنه ليس بسارق.

غازي

عدد

٣٣٠ ٢٠

عثمانية

٦٦٠٠

عثمانية:

إلى محمد الرَّدَّادي البَقَّال بسوق المدينة المنورة قيمة سكر هندي مأخوذ منه ولم أُعْطي[3] له عنه، وثبت بوقت التحقيق.

ط

٢٣ ٢٣

عثمانية

٢٠ ٨٠

---

[1] **بأمل**: هذه أقرب قراءة لها.

[2] **لم حضروا**: استخدام (لم) مع الفعل الماضي خطأ شائع في ذلك الوقت، والمعنى لم يحضروا.

[3] استخدام (لم) مع الفعل الماضي خطأ شائع، والمعنى لم يُعْطَ له.

الأسماء الواردة في الوثيقة المفرَّغة (٣٦):

- محمد تيمور آغاه، محافظ المدينة المنورة سنة ١٢٥٣هـ.
- محرم آغاه، محافظ المدينة المنورة اللاحق عام ١٢٥٣هـ.
- تيمور آغا المدني [كاتب الوثيقة].
- جابر بن عامر الرَّدَّادي.
- عربان الحوازم.
- الحاج أحمد غبانة لي اليمشاعي (؟).
- محمد الرَّدَّادي.

بقية الأسماء الواردة في الوثيقة مما لم يُفَرَّغ:

- طائفة دَلاَّلِي السَّمْن في المدينة.
- مسعود بن حمَّاد شيخ عربان الفُرَدَة.
- فتيان شيخ طائفة الحُمَّال.
- المعلم محمد البنا المصري.
- عبد الرحمن بن عباس إسكندراني.
- ناصر برادة.
- درويش، الحَكِيم بالمدينة.
- عبد الرحمن شقرون، وكيل طائفة الفلاتية.
- عبد الرحمن السقا، شيخ السَّقَّايَة.
- بزيع بن شومر، من عربان بني عَلِي.

الرقم ٣٧ **التاريخ:** ١١٢٣/٣/١١هـ

العنوان: بدون

الموضوع: سبيل (وَقْف) رويشد بن مبارك الرَّدَّادي السالمي جميع ما هو في ملكه وآل إليه بالإرث الشرعي في الفِقْرة (ديرة الرَّدَادَّة).

المصدر: المحكمة الشرعية في المدينة المنورة، سجل٥٣، رقم ٢٨٩، ورقة٣٧، وسجل٦٣، وثيقة رقم ١٦٥، ورقة ٢٧، نقلاً عن فائز الحربي في كتابه بعض الأعيان وأعلام القبائل في وثائق المحكمة الشرعية بالمدينة المنورة خلال العهد العثماني (٩٦٠ـ١٣٠٠هـ)ص/١٤٢ـ١٤٤.

النص:

رويشد بن مبارك الرَّدَّادي السالمي: ورد اسمه في وثيقة وقف شرعي بتاريخ ١١٢٣/٣/١١هـ، جاء فيها: (مضمونها أنه حضر الرجل العاقل رويشد بن مبارك الرَّدَّادي السالمي ووقَفَ وحَبَّس وسَبّل بِنَيِّةٍ صالحة جميعَ ما هو في ملكه وحَوْزِه وآل إليه بالإرث الشرعي، بعضُه من أُمّه هدية بنت وصال وبعضه من أخيه سنيَّان إلى حين صدور هذا الوقف منه.

وذلك جميع قطعة الأرض والنخل المسمَّاة بالمَزْرَعَة[1] الكاينة بالفِقْرَة، المحدودة بإملائه قِبْلَة[2]: بالشِّعْب المسمّى خُوَيْطِر المَطْرَد[3]،

---

[1] **المزرعة:** سبق تحديدها في وادي الثاجة ص/٤٣٧.

[2] **قبلة:** جنوباً.

[3] **خويطر المطرد:** سبق التعريف به ص/٤٥٨.

شرقاً: بالشعب المسمى فُوَيْه المُرَتَّجَة[1]؟، وشاماً[2]: بالشعب المسمى بالظَّمُو[3]، وغرباً: بالعِرْق[4] الذي جهة الضَّحْيَان[5] والبُرْجَيْن بفَرَع أبو حَلْفَا[6]، بجميع حدودها ما عدا القطعة المسماة بالخليج النَّقِيفَة[7]؟ المَزْرَعَة الكاينة بوسط البَلاَد المحيطة به ظَفِيرَة[8] فإنه لأولاد هُديب بن مَنِيع وما عدا القطعة المسماة بالنَّمِر[9] النَّقِيفَة فإنه لحمد بن عيد.

فأنشأ وقفه المذكور أولاً: على نفسه مدة حياته، ثم من بعده على أولاده وأولاد أولاده أبداً ما تناسلوا، للذكر مثل حظ الأنثيين، فإذا انقرضوا فعلى أقرب عَصَبة، وهم ذوي عتيق على ما شُرح، في أولاده ونسلهم، فإذا انقرضوا فعلى مصالح مسجد بيت القاسم[10] ومهماته. وشرط شروطاً منها: أن النظر على وقفه له مدة حياته ثم من بعده للأرشد فالأرشد من المستحقين، ومنها أن لا دخل لأولاد بناته

---

[1] **المرتجة**: سبق تحديدها في وادي الثاجة ص/٤٤١.

[2] **شاماً**: شمالاً.

[3] **الظمو**: انظر تحديده في وادي الثاجة ص/٤٣٨.

[4] **العِرْق**: الصخرة الكبيرة وانظر التفصيل ص/٢٩١.

[5] **الضحيان**: سفح الجبل الشرقي أي الذي تطلع من جهته الشمس (وقد شرح في المعجم اللغوي، ص/٢٦٧).

[6] **ريع أبو حلفاء**: سبق وصف شعب أبي حلفاء ص/٤٣٩.

البرجان: هما قمة الجبلين اللذين يحدان ريع أبي حلفاء من الشرق ومن الغرب.

[7] **النقيفة**: ملك لشخص آخر في بطن ملك المالك الأصلي، وانظر ص/٢٥٤.

[8] **ظفيرة**: حظارة وهي جسر مبني من الحجارة يبنى لرد الإبل ونحوها من الدخول لأكل الزرع، وقد يبنى لتحديد المُلْك، وقد سبق وصفها في الكلام عن المباني الحجرية ص/٣٣٣.

[9] **النمر**: سبق وصف النمر وما يتصل به في وادي الثاجة ص/٤٤٠.

[10] **مسجد القاسم**: هو القاسم الرَّسِّي وقد عرف بالقاسم ص/٦٩وبالمسجد ص/٤٧٧.

وساير أولاد البنات في وَقْفه إذا كانوا من الأجانب، ومنها أنه شرط غَلَّة عشرة نخلات للمسجد المذكور من تحت الخليج، وخمسة من شِقّ[1] الضَّحْيَان، وشرطَ للفقراء غلّةَ القطعة المسماة بالحَصَا إلى آخر الجهة الغربية وأن لا يُمنع من دفن الموتى في أرضه[2].

وشرط لنفسه التبديل والتغيير والإدخال والإخراج مدة حياته، ثم إن مولانا الحاكم الشرعي حكم بصحة الوقف المذكور ولزومه من حيث لا مانعَ من ذلك ولا استحقاقَ لأحد فيما وقفه الواقفُ غيره، حكماً شرعياً محرراً في حادي عشر ربيع الأول سنة ١١٢٣، شهود الحال: أحمد شامس، بخيت السمَّان، سلامة بن محمد، عمار بن عامر، محيًّا بن عيد، مهدي بن حميد المِحْمَادي، عبيد الله بن زيادة،

---

[1] **شق**: جِهَة.

[2] **دفن الموتى في أرضه**: ومن العجائب أنه في عام ١٣٣٥هـ أي بعد ما يزيد عن قرن من هذه الوثيقة حصلت معركة عُرفت بمعركة العُلُو وهو اسم المكان، حيث داهم غزاة بعضَ الرَّدَادَّة النازلين في المكان، وحدثت معركة قُتل فيها بعض الرَّدَادَّة ودُفنوا في المكان فصار مقبرة حَقَّقت وقفَ الواقف، وما زالت كذلك، وذكر الرواة في قصة هذه المعركة أن رجلاً من الرَّدَادَّة رأى رؤيا في ٢٧ رمضان عام ١٣٣٥هـ وهي أنه سيداهم النازلين غَزْو، وأخبر شخصاً أنه رأى أنه سيُقتل في هذه الغزوة، ولكنهم هزئوا به، ولم يرحلوا كما نصحهم، ولكنْ منهم من رَحَل، ولم يقطعوا مسافة قصيرة حتى سمعوا رمي الرصاص، حيث جاءهم الغزو من جهة الشرق، والراحلون اتجهوا للغرب، وسكنُهم قرب المكان المعروف الآن بأم سُرَيْحة، وقد قَتَل الغزاةُ من قتلوا واستاقوا الإبل، وعند ذاك صاح الصائح بالنَّفير، ولم يكن الغزاة على علم بالديار، حيث سبقهم الرَّدَادَّة إلى الشرق واعتلوا الجبال حتى إذا ما مرّ الغزاة أطلقوا عليهم النار وقتلوا من قتلوا واستعادوا الإبل، والشاهد أن وصية الموصي تحققت وصار جزءاً من وقفه مقبرة، وانظر عن العلو الوثيقة (٣٧) و (٤٦).

حمود الشُّبَيْهِي[١] وولده عطية، سالم الدرويش الكاتب، تاج الدين المقدسي.

الأسماء الواردة في الوثيقة (٣٧):

- رويشد بن مبارك الرَّدَّادي السالمي.
- هدية بنت وصال.
- سنيان بن مبارك الرَّدَّادي.
- هديب بن منيع.
- حمد بن عيد.
- ذوو عتيق.
- القاسم [بن إبراهيم بن إسماعيل الرسي، نسبة لقرية الرس، وقد عرف به في الفصل الثاني].
- أحمد شامس.
- بخيت السمان.
- سلامة بن محمد.
- عمّار بن عامر.
- محيّا بن عيد.
- مهدي بن حميد المحمادي.
- عبيد اللّه بن زيادة.
- حمود الشبيهي.
- عطية بن حمود الشبيهي.
- سالم الدرويش الكاتب.
- تاج الدين المقدسي.

---

[١] **حمود الشبيهي:** هو جد ذوي حمود من الشبيهات، وهو حمود الأول وليس حموداً الثاني.

الرقم ٣٨ **التاريخ:** ١١٨٧/٨/١٢هـ

العنوان: بدون

الموضوع: إقامة ريَّان بن راشد الرَّدَّادي وصيًّا على أولاد بُرَيْوِش بن مُسْحِم الرَّدَّادي

المصدر: المحكمة الشرعية في المدينة المنورة، سجل١١٢،وثيقة رقم ٤٥٤، ورقة٤٦، نقلاً عن فائز الحربي في كتابه السابق في الوثيقة قبلها ص/١٤٤.

النص:

ريَّان بن راشد الرَّدَّادي: ورد اسمه في حجة وصاية شرعية بتاريخ ١١٨٧/٨/١٢هـ، جاء فيها: (أقام ونصب مولانا الحاكم الشرعي ريَّان بن راشد الرَّدَّادي وصيًّا على أولاد بريوش(؟) بن مُسْحِم الرَّدَّادي[1] وهم محسن ومحيسن على ضبط مخلَّفات والدهم، وأذن أيضا في بيع بعض عقار القُصَّر المذكورين لضرورة النفقة، وذلك بعدما ثبت لدى المشار إليه أَصْلَحيَّته لذلك، بشهادة دخيل الله بن مُقِيت ونصار بن رشود وعوض بن رويشد. تحريراً في ١٢ شعبان سنة ١١٨٧، وصلى الله على سيدنا محمد).

الأسماء الواردة في الوثيقة (٣٨):

- ريَّان بن راشد الرَّدَّادي.
- بريوش بن مُسْحِم الرَّدَّادي.
- محسن بن بريوش بن مُسْحِم الرَّدَّادي.
- محيسن بن بريوش بن مُسْحِم الرَّدَّادي.
- دخيل الله بن مُقِيت
- نصار بن رشود
- عوض بن رويشد.

---

[1] انظر في المساحيم الوثائق من ٤٤-٤٩.

الرقم ٣٩ **التاريخ:** ١٢٧٧/١/٢٨هـ

العنوان: بدون

الموضوع: وقف بجهة جبل أُحُد

المصدر: المحكمة الشرعية في المدينة المنورة، سجل١٦٢،وثيقة رقم ٢٢٠، ورقة٢٩، نقلاً عن فائز الحربي في كتابه السابق في الوثيقة (٣٧) ص/١٤٤.

النص:

سالم بن محيميد الرَّدَّادي: ورد اسمه في حجة دعوى شرعية بشأن وقف بجهة جبل أحد بتاريخ ١٢٧٧/١/٢٨هـ.

الرقم ٤٠ **التاريخ:** ١٣٠٠/٣/١هـ

العنوان: بدون

الموضوع: وصية على قاصر.

المصدر: المحكمة الشرعية في المدينة المنورة، سجل١٨٣، وثيقة رقم ٢٠٠، ورقة٩٨(؟)، نقلاً عن فائز الحربي في كتابه السابق في الوثيقة (٣٧) ص/١٤٥.

النص:

صالح بن محمد الرَّدَّادي (الشيخ): ورد اسمه في حجة إقرار شرعي بتاريخ ١٣٠٠/٣/١هـ، جاء فيه: (مضمونها أنه قد حضر بالمجلس الشرعي المكرم صالح الرَّدَّادي ابن المرحوم محمد ردادي وحضر معه الشيخ مصطفى طاسجي بن علي الوصي المنصَّب من قبل مولانا الحاكم الشرعي على القاصر جعفر ابن المرحوم أمين داغستاني بن مصطفى، غب حضورهما قرر الشيخ محمد صالح ردَّادِي المذكور بأن عليه وفي ذمته... ألخ).

الأسماء الواردة في الوثيقة (٤٠):

- صالح الرَّدَّادي.
- محمد بن صالح الرَّدَّادي.
- مصطفى طاسجي بن علي.
- جعفر بن أمين داغستاني بن مصطفى.

الرقم ٤١ **التاريخ:** ١١٦٠/١٠/٢٤هـ

العنوان: بدون

الموضوع: دعوى شرعية في روضة بجبل الفِقْرة [ديرة الرَّدَادَّة].

المصدر: المحكمة الشرعية في المدينة المنورة، سجل٩٢،وثيقة رقم ٣٤٧، ورقة٣٦، نقلاً عن فائز الحربي في كتابه السابق في الوثيقة (٣٧) ص/١٤٥،١٤٦.

النص:

عايد بن عودة بن غنيم الرَّدَّادي: ورد اسمه في وثيقة دعوى شرعية بشأن ملك في جبل الفِقْرَة[١] بتاريخ ١١٦٠/١٠/٢٤هـ، هذا نصه: (حضر عايد بن عودة بن غنيم وادَّعى على سالم بن نافع بن غنيم الرَّدَّادي بأنه واضع يده على الرَّوْضَة الكاينة بجبل الفِقْرَة بغير مسوّغ شرعي لأن الروضة لعَمْرَة والدة نافع وعودة جدتهما[٢]، وأن له حصته في الروضة بالفريضة الشرعية، فسُئل سالم بن نافع، فأجاب: بأن الروضة المذكورة ملَّكَتْها عمرة المذكورة لولدها نافع وشَرَطَتْ عليه أن يُسكنها المدينة، ويصرف عليها إلى أن يتوفاها الله تعالى، وقد أوفى نافع المذكور بالشرط المزبور[٣]، وأسكنها المدينة، وأصرف

---

[١]**جبل الفقرة:** المقصود بالفِقْرة معناها العام وهو سلسلة جبال الأشعر، انظر الكلام عن الفقرة ص/٤٢٣.

[٢]**جدتهما:** في المطبوع جديهما، وواضح أنه خطأ طباعي فهي جدة عايد وسالم، حيث نص فيما بعد على أن عمرة والدة نافع فهي بذلك جدة لعايد وسالم.

[٣]**المزبور:** المكتوب أي المذكور.

عليها إلى أن تُوفيت بعد عشرين فطُولِبَ سالم بالبيِّنة فأحضر عيدَ بن مقبل، وسلامة بن محمد، وعيد بن راشد وشهدوا طبق ما أنهاه سالم، غب الشهادة حكم ـ أيد الله أحكامه ـ بثبوت الحق لسالم ورفع يد عايد عن الروضة حكماً شرعياً محرراً في ٢٤ لـ [شوال] سنة ١١٦٠، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم).

الأسماء الواردة في الوثيقة (٤١):

- عايد بن عودة بن غنيم الرَّدَّادي.
- سالم بن نافع بن غنيم الرَّدَّادي.
- عمرة، والدة نافع وعودة ابني غنيم الرَّدَّادي.
- عيد بن مقبل.
- سلامة بن محمد.
- عيد بن راشد.

الرقم ٤٢ **التاريخ:** ٩٨٤/١١/٢٨هـ

العنوان: بدون

الموضوع: مبايعة في بلاد بني سالم.

المصدر: المحكمة الشرعية في المدينة المنورة، سجل٢/٦، وثيقة رقم ٨٢٠، ص٤٩٤، نقلاً عن فائز الحربي في كتابه السابق في الوثيقة (٣٧) ص/١٤٦.

النص:

محمد بن جمعة الرَّدَّادي : ورد اسمه شاهداً في وثيقة مبايعة ببلاد بني سالم[(١)] بتاريخ ٩٨٤/١١/٢٨هـ.

الأسماء الواردة في الوثيقة (٤٢):

- محمد بن جمعة الرَّدَّادي.

- بنو سالم.

[(١)] **بلاد بني سالم:** المقصود بها الفِقْرَة، فقد ورد في وثيقة مماثلة تحديد أدقّ، فقد ورد في سجل ١، وثيقة رقم ٧٩، ورقة ١١، اسم بشر بن مبارك الأحمدي السالمي في وثيقة مبايعة ملك في بلاد بني سالم بالموضع المسمى بهُدَّف الكَرَاث بالفِقْرة سنة ٩٦٣هـ، انظر ذلك في كتاب بعض الأعيان وأعلام القبائل لفايز الحربي ص/١٩١، وهذا يدل على أن الفِقْرَة في ذلك الوقت (القرن العاشر) كانت تسمى بلاد بني سالم.

الرقم ٤٣ **التاريخ:** ١٢٦٤/٢/١٥هـ

العنوان: بدون

الموضوع: حجة إفراغ شرعي لأربعة دكاكين بالمدينة المنورة.

المصدر: المحكمة الشرعية في المدينة المنورة، سجل١٥٣، وثيقة رقم ١٢، ورقة ٢، نقلاً عن فائز الحربي في كتابه السابق في الوثيقة (٣٧) ص/١٤٦.

النص:

محمد بن حميدان الرَّدَّادي: ورد اسمه في حجة إفراغ شرعي لأربعة دكاكين بخَطّ باب السلام[1]، بتاريخ ١٢٦٤/٢/١٥هـ.

الأسماء الواردة في الوثيقة (٤٣):

ـ محمد بن حميدان الرَّدَّادي.

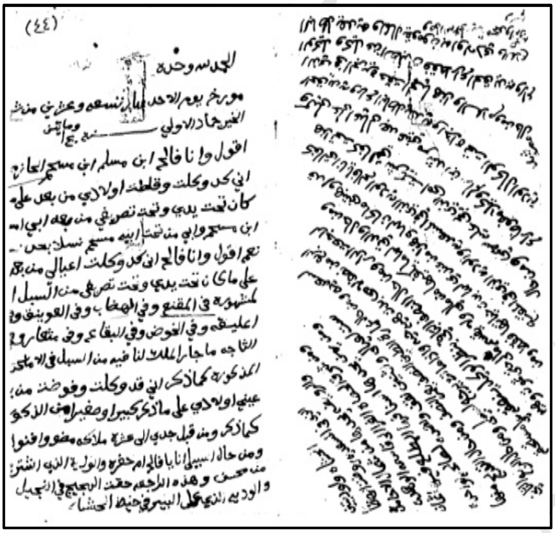
[1] **خط:** طريق.

الرقم ٤٤ **التاريخ:** نهار ٢٩ من جمادى الأولى سنة١٢٤٠هـ

العنوان: بدون

الموضوع: توكيل فالح بن مسلم بن مُسْحِم الحازمي لأولاده من بعده على سُبُله في المُقَنَّع والهِضَاب والعُوَيند وعَلَقَة والخوض، والبِقَاع، ومَثْعَر والثَّاجَّة.

المصدر: علي بن عويد بن راشد بن رشيد بن ريَّان الرَّدَّادي.



النص:

الحمد لله وحده، مؤرخ يوم الأحد، نهار تسع وعشرين من شهر الخير، جمادى الأولى سنة [ألف][1] ومئتين وأربعين، أقول وأنا فالح بن مسلم بن مُسْحِم الحازمي[2]: إني كِدْ[3]

---

[1]ألف: زدناها للإيضاح لأنهم أحياناً لا يكتبون الألف كما في الوثيقة، وسيتضح ذلك من وثائق المساحيم التي بعدها، وهذه الوثيقة تدل على أن فالح قد كتبها بعد جلاء المَسَاحِيم.

[2]المساحيم: واحدهم: مِسْحَمي، نسبة لجدهم مُسْحِم بن دخِيل بن عائش بن خميس الرَّدَّادي، ولم يبق منهم أحد في القبيلة، والشائع أنهم رحلوا بعد قضية دمٍ للقوايضة من المساحلة، وكان عددهم ٣٦ رجلاً، وانظر عنهم الوثائق من ٤٤ـ٤٩.

[3]كد: قَدْ، وسيتكرر ذلك فيما بعد.

وكَّلت وقَلَّطْتُ[١] أولادي من بَعْدي على ما كان تحت يَدِي، وتحت تصريفي من بعد أبي مسلم بن مُسْحِمٍ وأبي من تحت أبيه مُسْحِمٍ، نسلاً بعد نسل، نعم أقول وأنا فالح: إني كِدْ وكَّلت إعْيَالي[٢] من بعدي على ما كان تحت يدي، وتحت تصريفي من السُّبُل[٣] المشهورة في المُقَنَّع[٤]، وفي الهِضَاب، وفي العُوَيْنِد[٥]، وفي عَلَقَة[٦]، وفي الخَوْض[٧]، وفي البِقَاع، وفي مَثْعَر، وفي الثَّاجّة[٨]، ما جرى المُلك لنا فيه من السُّبُل، في الأماكن المذكورة، كما ذُكر، إني قد وكَّلتُ وفوَّضْتُ من بَعْد عَيْنِي[٩] أولادي على ما ذُكر كبيرا أو صغيراً، من الذكور، كما ذكر،ومن قَبْلُ جَدِّي إلى عشرة ملاَّكه مضوا وفنوا[١٠].

---

[١] **قلطت**: فوضت ووكلت، وأصل معناها قدَّم، يُقال قَلَّط فلاناً أي قدَّمه على غيره.

[٢] **إعيالي**: أولادي، وقد كتبت كما تنطق (عِيَالي).

[٣] **السبل**: انظر عن السبيل ص/٢٠٨.

[٤] هذه الأماكن ما زالت معروفة بأسمائها وقد عُرِّف بها عند الكلام عن الديار، وانظر التعريف بها في الصفحات ٤٤٥، ٤٤٢، ٤٣١ حسب ترتيبها.

[٥] **العوينذ**: كتبت العوينق، وقد كتبت بالدال في الوثيقة (٤٦). وعرف به ص٤٤٢.

[٦] **علقة**: كتبت كما تنطق اعْلِقة، وانظر ص٤٣١.

[٧] **الخوض**: جبل في مَثْعَر، والآن يسمى أبو أَبُوَيْن.

[٨] **البقاع**: لم أجد من عرفه.

مثعر والثَّاجَّة: واديان معروفان في كتب المواضع القديمة، وقد عرف بهما ص/٤٣٢ و٤٣٤.

[٩] **عيني**: غياب عيني، والمراد بعد موته.

[١٠] هذه العبارة مهمة في تاريخ السكن في الديار، وقد سبق الكلام عن ذلك في النزول في الديار ص/٦٨.

ومن حال سبيلي أنا يا فالح: أم حُفْرَة والوَدِيَّة الذي[1] اشتريتُ من محسن، وهذه الرَّاجِعَة[2] حَقَّة[3] الهَجِيج[4] في النُّجَيْل[5]، والوَدِيَّة الذي على البئر في حَنِيَّة الحَشَاة[6]، والوَدِيَّتَيْن الذي في المُسْعَدِيَّة[7]، روضة الهِضَاب والرويضة يحدُّها من شمال الأَحَامِدة[8]، ومن شرق الحَصَاة الغَرَّاء[9] إلى قاسِمَة الوَهْدَة[10]، ومن يَمَن[11] يَحدُّها سِنَافُها[12]، المُطْلِعُ[13] فيها ثمان: ست لِعِيَالي[14]، واثنين نِقَف[15]: واحدة لصالحة وواحدة لسَعْدِيَّة، ومن حال عِمَارة الطِّين[16] النّصْفُ يَعْمُر[17]

---

[1] **الودية**: النخلة الصغيرة. الذي: التي، وسيتكرر ذلك فيما بعد.

[2] **الراجعة**: روضة صغيرة، انظر ما سبق في الرياض./٢٩٨.

[3] **حقة**: الواقعة في الهجيج.

[4] **الهجيج**: سبق شرحه ص/٤٥١.

[5] **النجيل**: مكان في عَلَقة يَنْجُل فيه الماء كثيرا. والنَّجْل: النَّزُّ من الأرض، ومن الوادي، والماء السائل، وانظر مادة (نجل) في القاموس.

[6] **حنية الحشاة**: لم أجد من عرفها.

[7] **المُسْعَدِيَّة**: تقع في الهضَاب، وسترد في الوثيقة (٤٥) بعدها.

[8] **الأحامدة**: أي أحد أملاك الأحامدة.

[9] **الحصاة الغراء**: في الهضَاب.

[10] **الوهدة**: الأرض المنخفضة بين جبال، والمسطَّحة بين قممها، **وقاسمة الوهدة**: ما يقسمها نصفين.

[11] **يمن**: جنوب.

[12] **سنافها**: السناف هو نهاية سفح الجبل.

[13] **المطلع**: أي الذي بدأ يثمر من النخل.

[14] **لعيالي**: لأولادي.

[15] **نقف**: جمع نَقَفَة: النخلة الوحيدة تكون مملوكة في ملك الآخرين.

[16] **الطين**: الأرض التي تزرع، وانظر ما سبق في الرياض/٢٩٨.

[17] **يعمر**: أي أن نصف ثمرة زراعته يكون أجراً لعمارته أي استمرار العمارة والصيانة فيه ليبقى صالحاً للزراعة.

النِّصْف، ومن حال القديم[1] منها الرُّبْع من نصف لأمي بِدَّة[2] هي حَيَّة، وإذا ماتت يرجع لسبيلي، ومن حال الرُّبْع الثاني لرَاجِعَة الدَّار[3]، ومن حال النصف الباقي بنَظَر الوكيل، ينفقه على مُستحقِّه، ومن حال والدتي لها ما يكفيها من مالي، ولا يُقْسَم مالي حتى تموت، وهي قد وهبَتْني ما كان لها، وهذا من عندي لها بِدَّة حياتها فقط، ومن كَفَالَتي أنا يا فالح الوَدِيَّة الذي (؟) في المسعدية، والودية الذي (؟) في المُقَنَّع، هذا تحت كفالتي، شَرِيكَتي أمي [في] الذي يَجِي عليه سَهْمِي[4].

ومن حال وَكِيلي على عيالي بعد عَيْني[5] مرشد بن سالم، وكيلاً مفوَّضاً، راعي الحَقّ يُدِّيه[6]، وراعي الباطل يُعَدِّيه[7]، وأجزاه[8] تحت[9] الوكالة الوَدِيَّة الذي (؟) في الجريرة[10] حقَّة[11] الحَمْيَا[12]، هذا والسلام.

---

[1] **من حال القديم**: أي من جهة الملك القديم الموروث من الأجداد.

[2] **بدة**: مُدَّة.

[3] **راجعة الدار**: المرأة ترجع لدار أهلها لترمل أو غيره وقد سبق شرحها ص/٢٠٧.

[4] **شريكتي...**: أي أمي شريكة في كل ما يأتي عليه سهمي، وهذا يدل على أن هناك ورثة آخرين في السبل.

[5] **بعد عيني**: أي غياب عيني أي موتي.

[6] **يديه**: يُؤَدِّيه أي يعطيه.

[7] **يعديه**: يُقيم عليه الحجة بالتحاكم حتى يخرجه بإقامة الحجة عليه من ادعاء الملكية أو المشاركة.

[8] **أجزاه**: أي أعطيه جزاء عن الوكالة.

[9] **تحت الوكالة**: أي عن الوكالة.

[10] **الجريرة**: أرض بجانب الوادي أي مسيل السيل، وغالباً يكون بها جريرة أي حَصْوَة وهي البطحاء، وتسمى الجريرة الحَرَجَة أيضاً.

[11] **حقة**: الواقعة في.

[12] **الحَمْيَا**: بئر مطوي في عَلَقَة، مَلَكَه فيما بعد عواد بن مساعد بن مساعيد الرَّدَّادي، (رواية عبد الله بن مصلح بن دخيل بن مساعد الرَّدَّادي) وانظر عنها أيضاً الوثيقة (٤٦).

ومن حال مرشد الوكيل وَكِيلٌ عن الطَّلْبَات[1] فقط، راعي الحق يُدِّيه وراعي الباطل يُعَدِّيه[2]، والمالُ يقومون[3] به أولادي والسلام. وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم.

الأسماء الواردة في الوثيقة (٤٤):

- فالح بن مسلم بن مُسْحِم[الرَّدَّادي] الحازمي.
- مسلم بن مُسْحِم[الرَّدَّادي].
- مُسْحِم[الرَّدَّادي].
- محسن.
- الأحامدة.
- أم فالح بن مسلم بن مُسْحِم الحازمي.
- مرشد بن سالم [الرَّدَّادي].

---

[1] **الطَّلَبات**: جمع طَلْبَة وهي الدعوى.

[2] سبق شرحها قبل قليل.

[3] **يقومون به**: أي يشرفون عليه ويعملون فيه، وهذا تأكيد على ملكيتهم له وأن وكيله ليس له حق في التصرف خارج الوكالة المنصوص عليها، وهي الدعاوي.